

عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في
المحافظات الجنوبية الفلسطينية

أيمن فايق بدوي أبو عيشة

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين

1442هـ/2020م

واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في
المحافظات الجنوبية الفلسطينية

إعداد:

أيمن فايق بدوي أبو عيشة

ليسانس حقوق من جامعة الأزهر/ فلسطين

إشراف الدكتور: حسن خميس مصطفى السعدوني

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في بناء المؤسسات
وتنمية الموارد البشرية من معهد التنمية المستدامة/ كلية الدراسات العليا/
جامعة القدس

2020/هـ1442م



جامعة القدس
عمادة الدراسات العليا
معهد التنمية المستدامة

إجازة الرسالة

واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي
في المحافظات الجنوبية الفلسطينية

اسم الطالب: أيمن فايق بدوي أبو عيشة
الرقم الجامعي: 21711109

إشراف: الدكتور حسن خميس مصطفى السعدوني

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 2020/12/02 من أعضاء لجنة المناقشة المدرجة
أسمائهم وتوقيعهم:

التوقيع:
التوقيع:
التوقيع:

- 1- رئيس لجنة المناقشة: الدكتور حسن السعدوني
- 2- ممتحناً داخلياً: الدكتور عبد الملك الريماوي
- 3- ممتحناً خارجياً: الدكتور عبد القادر جرادة

القدس - فلسطين
2020/1442م

إهداء

الحمد لله في الأولى والحمد لله في الآخرة والحمد لله على كل حال، والصلاة والسلام على معلم البشرية وهاديها إلى طريق العلم والإيمان وبعد:
نهدي ثمرة هذا الجهد.

إلى من كان لي سنداً وعوناً وجداراً صلباً أستند إليه... إلى الغائب الحاضر... إلى من أرشدني تفاصيل الحياة وغرس لدي فضائل التعامل مع الناس وصدق الحديث... إلى ذلك العشق الذي لا ينتهي... لمن أطوق دوماً لرؤياه إلى روح والدي الغالي إلى مرسى الحنان ومعلمتي وملهمتي ومن كانت تدفعني دوماً للعلم والتعلم... إلى من تخرجت من مدرستها منطلقاً مواصلاً بفضلها وبركت دعائها... إلى والدتي المربيه الفاضله أطال الله في سني عمرها

إلى أخواني وأخواتي الكرام الذين كانوا لي عوناً وقدوتاً على طريق العلم إلى شطري ورفيقة دربي ودنياي... إلى من رسمت معها لوحة حياتي فتحملت الصعاب وكانت نعم الرفيقه

إلى أبنائي وبناتي بأسمائهم الجميلة... إلى من سكن قلبي

إلى زملائي وزميلاتي

إلى من احتجب بالكلام عن ذكرهم

إلى فلسطين والأمة

ولمن كتبوا لفلسطين بدمهم ولكل من ضحى لأجل هذا الوطن

نهدي هذا الجهد المتواضع ونرجو من الله أن يتقبل جهدنا ويجعله خالصاً لوجهه الكريم سائلين العلي القدير أن يوفقنا وإياكم لما فيه الخير لنا في ديننا ودنيانا ومعاشنا وعاقبة أمورنا وأن يعلمنا بما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا وأن يزدنا علماً....

إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث/ أيمن فايق بدوي أبو عيشة

إقرار:

أقرُّ أنا مُعدُّ الرسالة بأنها قُدمت لجامعة القدس؛ لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تم الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الدراسة، أو أي جزء منها، لم يُقدَّم لنيل درجة عليا، لأي جامعة أو معهد آخر.

التوقيع:

أيمن فايق بدوي أبو عيشة

التاريخ: 2020/12/2

شكر و عرفان

بداية أشكر الله عز وجل بأن وفقني لإتمام هذه الدراسة آملاً أن تكون مساهمة متواضعة في مجال البحث العلمي كما وأتقدم بأجمل كلمات الشكر والتقدير لمشرفي الفاضل الدكتور/ حسن السعدوني والذي تشرفت بإشرافه على رسالتي، فكنت أستمد منه عزيمة في محطات ضعفي معززاً لرغبتي في العلم والتعلم موجهاً ومرشداً لي في كل جزئية من هذه الرسالة فكان له الدور الذي لا تسعفه كل كلمات الشكر والعرفان.

كما أتقدم بوافر الشكر والتقدير من سعادة المستشار الدكتور/ محمد عابد رئيس المجلس الأعلى للقضاء ومن سماحة الشيخ الدكتور/ حسن الجوجو المكرم رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي على تعاونهم البناء في مراحل تعبئة الاستبانة والشكر موصول لنقابة المحامين الشرعيين ونقابة المحامين النظاميين والمؤسسات الحقوقية والسادة القضاة، ولكل من لم تسعني الذاكرة لشكرهم والثناء على جهدهم المبذول لترى هذه الرسالة النور.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة والتحكيم، الدكتور عبد المالك الريماوي والدكتور عبد القادر جرادة، على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، وعلى توجيهاتهم الرشيدة ونصائحهم العلمية القيمة التي أثرت الرسالة وأغنيتها، فجزاهم الله خيراً.

ختاماً أسأل الله العلي القدير أن يجزي الجميع عنا خير الجزاء والحمد لله رب العالمين.

لكم مني جميعاً خالص الشكر والتقدير

الباحث/ أيمن فايق بدوي أبو عيشة

مصطلحات الدراسة:

1- الحوكمة:

عبارة عن مجموعة من القوانين والنظم والقرارات، التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء، عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعّالة؛ لتحقيق خطط وأهداف المؤسسة، وضبط العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء، وكذلك اتخاذ القرارات داخل هذه المنظمات (الدريملي، 2019).

2- حوكمة مؤسسات القطاع العام:

عبارة عن عملية ادارة سياسية لمؤسسات القطاع العام و التي من خلالها يتم سن التشريعات و اللوائح التي تضمن تعزيز الإنصاف والعدالة وتنظيم العلاقات الداخلية والخارجية وتعزيز جودة اتخاذ القرارات وضمان الاستخدام الفعال للموارد وتعزيز المساءلة من أجل تقديم خدمة أفضل للمجتمع (IFAC, 2013).

3- الجهاز القضائي:

هو الجهاز الذي يختص في الفصل في المنازعات حول تنفيذ القوانين المطبقة في الدولة، القانون للحكم في قضايا الخلاف على الحقوق والحكم في الجرائم وتأمين العدالة (حرب وأبو دية، 2007)

4- السلم المجتمعي:

هو عبارة عن حالة الهدوء والاستقرار التي تسود المجتمع بمختلف فئاته وشرائحه؛ مما يولد حالة من الانسجام والتوافق، نابعة من شعور الإنسان بأمنه الاجتماعي، على اعتبار أن العدالة أحد أركان السلم المجتمعي (جقبوب، 2017).

5- المحافظات الجنوبية:

هي عبارة عن شريط ضيق، يشغل المنطقة الجنوبية من الساحل الفلسطيني على البحر المتوسط، ويشكل نحو 1.33% من مساحة فلسطين (الجزيرة، 2014).

الملخص:

هدفت الدراسة إلى تحديد واقع حوكمة الجهاز القضائي بأبعاده المتمثلة في (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ لدراسة الظاهرة ووصف طبيعتها ونوعية العلاقة بين متغيراتها وأسبابها واتجاهاتها، واستخدمت الدراسة كلاً من أداة الاستبانة والمقابلات لجمع البيانات الأولية، إذ تمّ تطبيق أداة الاستبانة داخل الجهاز القضائي باستهداف العاملين فيه، حيث تمثّل مجتمع الدراسة في العاملين في الجهاز القضائي والبالغ عددهم (530) مستجيباً ومستجيبة، حيث قام الباحث باختبار العاملين بالإدارة العليا والوسطى باتباع أسلوب العينة الغرضية (القصدية)، والبالغ عددها (144)، وقد تمّ استرداد (103) استخدمت لأغراض التحليل بنسبة استرداد (71.5%)، وتشكل عينة الدراسة من مجتمع الدراسة نسبة (19.4%)، بينما تمّ الاعتماد على أداة المقابلات لاستطلاع آراء مديري المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الحقوقي، حيث قام الباحث بإجراء (10) مقابلات مع مديري المنظمات.

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها: يوجد أثر معنوي إيجابي ذو دلالة إحصائية لحوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وتمثّلت الأبعاد المؤثرة في السلم المجتمعي بكل من (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء)، واحتلت الكفاءة والفاعلية الأعلى من حيث التأثير بمقدار (42.3%)، تليها استقلالية القضاء بمقدار (23.3%)، وتليها المشاركة والمساءلة بمقدار (19.7%)، ومن ثم سيادة القانون بمقدار (18.4%)، بينما لم يكن لكل من (الشفافية، العدالة والمساواة) أثر معنوي على السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.

كما توصلت الدراسة أيضاً إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات المبحوثين تعزى للمتغيرات الديمغرافية (المؤهل العلمي، العمر، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخبرة) حول متغيري حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي باستثناء وجود فروق خاصة بالمتغير الديمغرافي (عدد سنوات الخبرة) في استجابات المبحوثين تجاه حوكمة الجهاز القضائي.

وأوصت الدراسة بضرورة تعزيز المشاركة الفعالة لجميع مكونات المجتمع الفلسطيني من جمهور ومهتمين ومؤسسات مجتمع مدني في بذل المزيد من الجهود في الإصلاح الشامل للمنظومة القضائية الفلسطينية وتوحيدها بين المحافظات الشمالية والجنوبية، بما ينعكس بشكل إيجابي على استعادة وحدة عمل الجهاز القضائي الفلسطيني، وبالتالي تعزيز ضمان حريات المواطنين، وحفظ حقوق الإنسان الفلسطيني كوسيلة لتحقيق الأمن والعدالة الاجتماعية والسلم في المجتمع.

The Reality of the Judiciary Governance and its Implications for Strengthening Societal Peace in the Southern Governorates

Prepared by: Ayman Fayek Badawi Abu Aisha

Supervisor: Dr. Hassan Khamis Mustafa Al Saadouni

Abstract:

The study aimed to determine the reality of the judiciary's governance with its dimensions in the study: (transparency, rule of law, participation and accountability, justice and equality, efficiency and effectiveness, independence of the judiciary) and its implications for enhancing societal peace in the southern Palestinian governorates.

The study used the descriptive analytical approach to examine the phenomenon and describe its nature and the quality of relationship between its variables, causes and trends, by using both questionnaire and interviews as tools to collect the primary data. As questionnaire tool was applied within the judicial system by targeting its employees, the study population represents the workers in the judicial system, whose number is (530) respondents and respondents, Where the researcher tested upper and middle management employees by following the method of objective (intentional) sample of (144), (103) were used for the purposes of analysis with a recovery rate of (71.5%), while relied on the interview to survey the opinions of NGOs. Managers in the field of human rights, by conducting (10) interviews.

The study concluded with a set of results, the most important of which were: There is a positive and statistically significant effect of the judiciary's governance on societal peace in the southern Palestinian governorates, The dimensions affecting societal peace were represented by (rule of law, participation and accountability, efficiency and effectiveness, independence of the judiciary), efficiency and effectiveness was the highest in terms of impact by (42.3%), followed by independence of the judiciary by (23.3%), then participation and accountability by (19.7%), and the last one was the rule of law by (18.4%), while each of (transparency, justice and equality) had no moral effect on societal peace in the southern Palestinian governorates.

The study also found that there were no statistically significant differences in the responses of the respondents attributed to the demographic variables (academic qualification, age, job title, number of years of experience) about the variables of the judiciary's governance and societal peace, with the exception of the existence of differences related to the demographic variable (number of years of experience) in responses Respondents towards the the judiciary's governance.

The study recommended the necessity of enhancing the effective participation of all components of Palestinian society, including public, interested parties, and civil society institutions to make more efforts in the comprehensive reform of the Palestinian judicial system and unify the judicial system between the northern and southern Palestinian governorates, which will positively reflect on restoring the unity of the Palestinian judiciary and thus strengthening the guarantee of citizens' freedoms and protect Palestinian human rights as a means to achieve security, social justice and peace in society.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1.1 المقدمة

يُعدُّ المجتمعُ هو الأساس لأي دولة، فبوجوده توجد الدولة، وتحقيق السَّلم المجتمعي يمكن تنمية وتطوير المجتمع، ويمكن صناعة دولة مستقرة، من خلال الاستناد إلى سيادة القانون وحفظ حقوق المواطنين ضمن مستوى معتدل ومتوازن، يعزز مشاركة المجتمع في صنع الاستقرار والتحفيز على التغيير والإبداع والتجدد، الذي يمثل الطريق الأمثل نحو تحقيق التنمية المستدامة، وبناء الدولة المدنية المستقرة (المحمدي، 2018). إنَّ تحقيق التنمية بشكلها العام يتطلب التركيز على الوجود الإنساني وحفظ حقوق الإنسان، وتوفير العدالة اللازمة للمشاركة المجتمعية الفعَّالة في عمليات التنمية، ويتطلب ذلك بالتالي توفر عمليات الحوكمة الضابطة لسلوك مؤسسات الدولة، بالإضافة إلى المساءلة العامة التي تحافظ على الأرواح والممتلكات، من خلال الجهاز القضائي الذي إنَّ صلحَ صلحَ المجتمع بشكل عام (الكردي، 2016)، بيِّدُ أنَّ أنشطة الجهاز القضائي لا تقتصر فقط على الاختصاص القضائي أو تنظيم المصالح القانونية البحتة؛ بل تتعدى ذلك إلى تنظم التفاعل بين مسؤوليات الدولة والمؤسسات وادارتها الفعَّالة تجاه الجمهور من أجل ترسيخ الديمقراطية وتحقيق التنمية بجميع أشكالها (Ng, 2011).

إنَّ حوكمة الجهاز القضائي من خلال دورها في تنظيم السياسات العامة والحقوق ومراقبة التعيينات القضائية والتحكم في مجالات سياسية البيئة، بالإضافة إلى دورها في المراقبة، والتحقيق في فساد

الحكومة، وتعزيز الشفافية والمساءلة الانتخابية، وترسيخ مبدأ الديمقراطية؛ فإنها تنظم الهوية الفكرية الشاملة في الدولة والمجتمع (Matei & Drumas, 2015)، فالنظام القضائي هو عبارة عن نظام معقد، لديه مهام واسعة تتمثل في تنظيم ومراقبة إدارة جميع موارد الدولة من خلال الفصل في كافة القرارات الصادرة عن أجهزة الدولة؛ مما يتطلب قيادة وتخطيطاً واتجاهاً استراتيجياً معيناً، وهذا بالتحديد هو سبب أهمية حوكمة الجهاز القضائي؛ لأنه المسؤول الأول عن عمليات إصلاح العدالة، حيث إن وجود حوكمة قضائية جيدة هو الطريق لضمان نظام عدالة جيد، من خلال تنظيم الجهود والموارد السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يتم استثمارها بشكل موجه وفعال؛ للحصول على عدالة أفضل، وبالتالي، يمكن للمواطنين الحصول على حياة مجتمعية أفضل من خلال التخطيط الاستراتيجي الجيد، ومراقبة التنمية المؤسسية، ومبادرات الإصلاح القضائي، وتخصيص الموارد بالشكل العادل والأمثل، والتي تعتمد في مجملها على حوكمة الجهاز القضائي (JSCA, 2020).

وفي هذا السياق؛ فإن تحقيق التنمية يبدأ من حصول الإنسان على السلام الداخلي وامتداده ليشمل السلام البيئي، ليشكل في مجمله السلام المجتمعي، والذي يتوفر بتوفير الاستقرار والأمن والعدل وحفظ الحقوق؛ مما يضمن التعايش والاستقرار التام بين أفراد المجتمع في الدولة تحت مظلة البيئة التشريعية، التي تضمن مكافحة العنف والعدوان والفساد بأشكاله، من أجل إرساء وسائل إحقاق الحق، واحترام حرية الرأي، والعدل في الحقوق والواجبات (دعيم، 2019).

وبذلك؛ فإن أهمية السلم المجتمعي تتمثل في إحداث تغييرات إيجابية على مستوى المجتمع، من حيث التخطيط، ورسم السياسات، ووضع الاستراتيجيات للرفق بالوضع الإنساني، بالحفاظ على حقوق الإنسان في المجتمع بجوانبه الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، حيث إن تكبير الإنسان يحد من فرص الابتكار والإبداع، وبالتالي فإن تنظيم العلاقة بين الإنسان وأرضه ووطنه من خلال وجود جهاز قضائي موثوق به؛ يساهم في تعزيز التنمية المجتمعية وصولاً إلى الأمن والاستقرار والرفاه والتنمية المستدامة (المحمدي، 2018).

فالسلم المجتمعي هو من أهم ضروريات حياة الإنسان، حيث إن البيئة السلمية والأمن تؤثر في مختلف جوانب التنمية الاجتماعية والاقتصادية، باعتبارها ضرورة لإعمال حقوق الإنسان؛ لما لها من آثار مباشرة على خلق تنمية اقتصادية سليمة وتنافسية ومنصفة، والتي لها في نهاية المطاف تأثير إيجابي على استقرار ورفاهية المجتمع بأسره (Kimanuka, 2018).

2.1 مشكلة الدراسة

يُعدُّ السِّلْمُ المجتمعي أحد أهم عوامل تحقيق التنمية المستدامة في الدولة، حيث إنه ينظم علاقة الأفراد؛ مما يمكنهم من تحقيق أهدافهم بطمأنينة وسلام، بالإضافة إلى كونه عاملاً مهماً في نجاح المؤسسات بجميع أنواعها في تحقيق غاياتها وأهدافها بشكل متعاون، وفي مناخٍ حوارٍ مناسبٍ وفق أطر قانونية ناظمة لجميع التعاملات (البديوي، 2011)، ووفقاً لـ (اليونسكو، 2009) فإنَّ "السِّلْمُ يعني عملية التقدم والعدالة والاحترام المتبادل بين الشعوب، من أجل تأمين بناء مجتمع دولي يحصل فيه الجميع على نصيبه من الثروات"، ويُعدُّ نهجُ بناء السِّلْمِ أحدَ الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة بحسب الهدف رقم (16) والذي ينص على "تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة من أجل التنمية المستدامة"، حيث إنَّ البلدان التي تعاني من الصراع وعدم الاستقرار تعاني بالتالي من انخفاض نسبة الدخل (Dumasy, 2015).

ووفقاً لتقرير جديد صادر عن برنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، فإنَّ الصراع يقود إلى مستويات غير مسبوقه من الجوع، فمن الواضح أنَّ الصراع يشكل تهديداً خطيراً لحقوق الإنسان والتنمية، وقد ذكرت نائبة الرئيس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة، (السفيرة إليزابيث كوزينز): "أنَّ السِّلْمَ ضروري للغاية من أجل تحقيق التنمية، والدليل الساحق أنَّ الاقتصادات والمجتمعات محجوبة في تقدمها التنموي إذا تأثرت بالصراع وارتفاع مستويات العنف، كما أنَّه من المتوقع أنَّه بحلول عام 2030، إذا بقينا على مسارنا الحالي، فإنَّ أكثر من نصف الفقراء المدقعين في العالم سيعيشون في البلدان المتأثرة بالصراعات، وهذا يخبرك هناك، لماذا يهم هذا الأمر؟" (Cousens, 2019).

وحيث إنَّ المجتمع الفلسطيني يمر بالعديد من التحديات المتسارعة والمتلاحقة، والتي تسببت في ارتفاع نسبة العنف لدى بعض الجماعات، وانتشار بعض القيم العشائرية، بالإضافة إلى تأثر المجتمع الفلسطيني بحالة الحصار المستمر؛ مما أدى إلى تفشي الفقر والبطالة، وانعكس بالتالي على تماسك النسيج المجتمعي (الششنية، 2018)؛ مما أبرز ضرورة تعزيز السِّلْمِ المجتمعي من أجل تحقيق الأمن والاستقرار الذي يفضي إلى التنمية بجميع أشكالها، وفي هذا الصدد تبرز أهمية دور السلطة القضائية في ترسيخ الأمن والأمان والسِّلْمِ والاستقرار في المجتمع كأحد أهم المبادئ الدستورية الناظمة والضابطة لجميع التعاملات في المجتمع.

تُعدُّ السلطة القضائية صمامَ الأمان لأبناء المجتمع، وتعزيز فرص إرساء السِّلْمِ المجتمعي فيه؛ مما يدعم عجلة التنمية المستدامة في الدولة الفلسطينية.

ومن خلال ما سبق؛ تتبلور مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس الآتي:

ما واقع حوكمة الجهاز القضائي، وانعكاساته على تعزيز السّلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟

وينبثق من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:

- 1- ما مستوى تطبيق الحوكمة في الجهاز القضائي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
- 2- ما مستوى تعزيز السّلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
- 3- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي؟
- 4- هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحوكمة الجهاز القضائي بأبعادها في الدراسة (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على تعزيز السّلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
- 5- هل توجد فروق في استجابات أفراد مجتمع الدراسة حول حوكمة الجهاز القضائي تُعزى للمتغيرات الديمغرافية (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة)؟
- 6- هل توجد فروق في استجابات أفراد مجتمع الدراسة حول السّلم المجتمعي تُعزى للمتغيرات الديمغرافية (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة)؟

3.1 أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في أنها تبحث في دور حوكمة الجهاز القضائي في تعزيز السّلم المجتمعي في المحافظات الفلسطينية الجنوبية، باعتباره مؤسسة عامة ذات أهمية كبيرة؛ نظراً لاختصاصه بتنظيم التعاملات القانونية النازمة لجميع أشكال تفاعلات المواطنين مع المجتمع بمختلف مكوناته بشكل خاص والدولة بشكل عام، في ظل الظروف الاستثنائية التي يمر بها المجتمع الفلسطيني جراء الاحتلال الإسرائيلي، وبذلك فإن أهمية هذه الدراسة تتشكل على مستويين:

1.3.1. الأهمية العلمية:

تتمثل الأهمية العلمية لهذه الدراسة في أنها تفتح مجالاً لمزيد من الدراسات المستقبلية، وذلك من خلال تسليط الضوء على الفجوات البحثية في هذا المجال، من خلال محاولتها الربط النظري والتطبيقي بين مفهوم حوكمة الجهاز القضائي والسّلم المجتمعي.

كما تسلط هذه الدراسة الضوء على واقع حوكمة الجهاز القضائي ودورها في تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، على اعتبار أنّ الجهاز القضائي هو أعلى سلطة ناظمة لجميع التفاعلات والتعاملات بين المواطنين أنفسهم وبين مكونات المجتمع والدولة ككل، وبالتالي يقع على عاتقه ترسيخ الأمن والأمان والسلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني كوسيلة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة.

2.3.1. الأهمية العملية:

تتمثل الأهمية العملية لهذه الدراسة في التعرف إلى مستوى الاهتمام الذي يوليه الجهاز القضائي الفلسطيني للالتزام بتعزيز السلم الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني، كأحد مداخل تحقيق التنمية المستدامة، من خلال التزامه بتطبيق معايير الحوكمة، بالإضافة إلى التوصل إلى بعض الاقتراحات التي قد تساهم في تحسين فاعلية حوكمة الجهاز القضائي؛ مما يساعد على تعزيز السلم المجتمعي، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة للدولة الفلسطينية على المدى الطويل.

كما تتمثل أهمية الدراسة في تقديم التوصيات للجهاز القضائي حول أهمية تعزيز السلم المجتمعي من خلال تفعيل معايير الحوكمة.

4.1 أهداف الدراسة

هدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، وهي كالاتي:

- 1- التعرف إلى مستوى تطبيق الحوكمة في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 2- التعرف إلى مستوى تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 3- الكشف عن العلاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 4- كشف أثر حوكمة الجهاز القضائي بأبعادها في الدراسة (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 5- معرفة الفروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول حوكمة الجهاز القضائي، والتي تُعزى للمتغيرات الديمغرافية (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة).
- 6- معرفة الفروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول السلم المجتمعي، والتي تُعزى للمتغيرات الديمغرافية (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة).

5.1 فرضيات الدراسة

للإجابة عن تساؤلات الدراسة؛ تم صياغة الفرضيات الآتية للوصول إلى إثباتها أو نفيها كما يلي:

الفرضية الرئيسية الأولى:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لحوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي.

وتتفرع من الفرضية الرئيسية الأولى مجموعة من الفرضيات الفرعية التي تشمل:

1- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للشفافية على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

2- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لسيادة القانون على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

3- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمشاركة والمساءلة على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

4- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للعدالة والمساواة على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

5- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للكفاءة والفاعلية على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

6- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية القضاء على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني.

الفرضية الرئيسية الثانية:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين في الجهاز القضائي.

الفرضية الرئيسية الثالثة:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في استجابات المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تبعاً للمتغيرات الديمغرافية (النوع، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة).

الفرضية الرئيسية الرابعة:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في استجابات المبحوثين حول السلم المجتمعي تبعاً للمتغيرات الديمغرافية (النوع، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة).

6.1 حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة في:

- 1- الحد الموضوعي: واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي.
- 2- الحد المكاني: اقتصرت هذه الدراسة على المحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 3- الحد الزماني: العام الدراسي 2020م.
- 4- الحد البشري: انقسم الحد البشري إلى فئتين، بحيث تتمثل الفئة الأولى في: القضاة وموظفي المحاكم النظامية والشرعية بمختلف مستوياتها والمحامين والمتقاضين، بينما تتمثل الفئة الثانية في: العاملين في المستويات الإدارية في المؤسسات الحقوقية في محافظات قطاع غزة.

7.1 متغيرات الدراسة

تمّ تصميم متغيرات الدراسة من خلال الرجوع إلى الأبحاث والأدبيات السابقة التي ناقشت موضوع حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي.

حيث تمّ تصميم أبعاد المتغير المستقل "حوكمة الجهاز القضائي" وفقاً للآتي: (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) بالاستناد إلى دراسة (Kimari & Others, 2018)، ودراسة (BERENSCHOT, 2012)، ودراسة (الكردي، 2017)، ودراسة (نصر الله، 2014) التي ناقشت أبعاد حوكمة الجهاز القضائي.


كما تمّ تصميم أبعاد المتغير التابع "السلم المجتمعي" وفقاً للآتي: (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي) بالاستناد إلى دراسة (Bushman, 2018)، ودراسة (Kaczmarek, 2017)، ودراسة (الششنية، 2018)، ودراسة (هاشم، 2018) التي ناقشت أبعاد السلم المجتمعي، كما تمّ أيضاً مناقشة هذه الأبعاد مع مجموعة من القضاة والمراقبين العاملين في الجهاز القضائي الفلسطيني؛ لمعرفة مدى ملاءمة هذه الأبعاد لطبيعة الدراسة ومتطلباتها، وبذلك فقد تمّ توصيف متغيرات الدراسة بشكل نهائي كالآتي:

المتغير المستقل: حوكمة الجهاز القضائي، ويشمل الأبعاد الآتية: (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء).

المتغير التابع: السلم المجتمعي، والذي يشمل الأبعاد الآتية: (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي).

المتغيرات الديمغرافية: وتشمل: (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة).

ويوضح الشكل الآتي نموذج متغيرات الدراسة وفق شكلها النهائي:



شكل (1.1): نموذج متغيرات الدراسة.

8.1 هيكلية الدراسة

الفصل الأول: ويشمل خلفية الدراسة وهيكلها بشكل عام، ثم يتلوه الفصل الثاني والذي يشمل الإطار النظري والدراسات السابقة، وينقسم بدوره إلى خمسة مباحث، هي: (المبحث الأول تناول حوكمة الجهاز القضائي: ماهية الحوكمة، مفهوم حوكمة الجهاز القضائي، أهميته، مميزاته، المعوقات التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي وأبعادها، المبحث الثاني: تناول متغير السلم المجتمعي من حيث مفهومه وأهميته ومقوماته وسبل تحقيقه وأبعاده، المبحث الثالث: احتوى على نبذة عن واقع الجهاز القضائي الفلسطيني، المبحث الرابع: استعراض الدراسات السابقة والتعقيب عليها)، ومن ثم استعرضت الدراسة الفصل الثالث الذي يحتوي على منهجية الدراسة وإجراءاتها، ويتبعه الفصل الرابع الذي يسلط الضوء على النتائج ومناقشتها، وفي الختام الفصل الخامس الذي استعرض الاستنتاجات والتوصيات.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 المبحث الأول: الحوكمة

1.1.2. مقدمة:

تُعدُّ الحوكمة بمكانة نتيجة لأشكال الحكم الاجتماعية السياسية التفاعلية، حيث إنَّ تبني وتطبيق معايير الحوكمة من شأنه أن يطمس التمييز بين الدولة والمجتمع المدني، فبالرغم من أنَّ فكرة الحوكمة هي فكرة قديمة قَدَم الحضارة الإنسانية نفسها؛ إلا أنَّ مصطلح الحوكمة لم يسمع بشكل متكرر داخل مجتمع التنمية حتى أواخر الثمانينيات، إذ ارتبط ارتفاع شعبية مصطلح "الحوكمة" ارتباطاً وثيقاً بإعادة تعريف دور الحوكمة تجاه مشروعات التنمية وإدارة اقتصاد الدولة بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية (Nag, 2018).

ومع ذلك، فإنَّ هذا المصطلح لم يحظَ بشعبية واسعة إلا في أواخر القرن العشرين، وكل ذلك بفضل المنظمات الاقتصادية والمالية الدولية مثل: صندوق النقد الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمساعدة الإنمائية الدولية، والبنك الدولي، الذي يُعدُّ الحوكمة بمكانة مرادف للتسيير الاقتصادي الفعّال والأمثل في الدولة (عودة، 2017)، حيث عُهد إلى هذه المنظمات الدولية بمهمة تهيئة ظروف السّلام في العالم في إطار الولايات الشاملة للجميع والمتنامية باستمرار والتفسيرات

المتجددة لميثاقها، ففي حين أنه في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، كانت الدولة تؤدي دوراً محرك التقدم الاقتصادي؛ بدأت الفكرة حول كفاءة الحكومات في أداء هذه المسؤولية تتغير خلال الثمانينيات، حيث تكشف ضعف الحكومة في تحقيق أهداف السياسة المتعلقة بالتقدم والرفاهية لعامة الناس في البلدان النامية في ظل تطور نطاق التنمية والازدهار حول العالم (Nag, 2018)، حيث توسع مفهوم الحوكمة ليشمل الصحة والتعليم والاستقرار والرفاهية والسلم وحقوق الإنسان والحرية ومشاركة أصحاب المصلحة في إجراءات صنع القرار داخل الدولة؛ مما ساهم في تحول الكثير من أجهزة الحكومة إلى تبني وتطبيق معايير الحوكمة في العقود الأخيرة من القرن العشرين كنتيجة لرغبة الحكومات في تقديم المنافع العامة المتجددة للمجتمع، والتي من شأنها تحقيق السلم المجتمعي في الدولة (Mathur, 2008).

وفي هذا السياق، فإنَّ تحقيق الحوكمة الفعّالة يعتمد على مجموعة الهياكل والعمليات التي يتم من خلالها توجيه المؤسسة ومراقبتها ومساءلتها؛ من أجل مساعدتها على تحقيق أهدافها وغاياتها، حيث إنَّ تحقيق الحوكمة مهم لكل مؤسسة من مؤسسات القطاع العام، بما في ذلك الوزارات والجهاز القضائي والوكالات والسلطات الصحية والتعليم وغيرها (Auditor General, 2020).

لذلك؛ فإنَّ الحوكمة حجر الأساس لأي عمل مثمر، حيث يمكن من خلال الحوكمة تحسين أداء المؤسسة لنتمكن من تحقيق أهدافها، بالإضافة إلى حفاظها على مكانتها القانونية والأخلاقية في نظر المساهمين والمنظمين والمجتمع العام بأكمله كمطلب أساسي لاستدامتها وتميزها، إذ إنَّ حوكمة المؤسسات والأجهزة الحكومية في الدولة هي التي تكسبها ميزة تنافسية تضمن استقامتها واستمرارها في تقديم خدماتها للمجتمع بكفاءة وفاعلية (Melouney, 2017).

2.1.2. ماهية الحوكمة:

الحوكمة هي عبارة عن مفهوم واسع لضوابط النظام الإداري الفعّال، حيث تعرف في بعض الأحيان بأنها: مجموعة من القيود التي تضبط الأعمال، والتي تؤدي إلى الاستقرار ومكافحة العنف والفساد، بالإضافة إلى تعزيز المساءلة والفاعلية والجودة التنظيمية وسيادة القانون، فهي بمكانة العنصر الحيوي للنمو الاقتصادي في أي منظمة، حيث إنَّ تطبيق معايير الحوكمة هو عامل فعّال في زيادة إنتاجية رأس المال البشري والمادي، وتعزيز السلم لجذب الاستثمار وتنمية البنية التحتية الاجتماعية، وبالتالي تحقيق النمو الاقتصادي في الدولة (Samarasinghe, 2018).

حيث إنَّ تطبيق معايير الحوكمة بفاعلية في مؤسسات الدولة يُحسِّن جودة الخدمة الحكومية، من خلال تحسين صياغة السياسات العامة الخاصة بتحسين الجودة، إذ تُعدُّ الجودة التنظيمية أحد المؤشرات التي تزيد من قدرة المؤسسات الحكومية على اتخاذ قرارات فعّالة؛ لتحسين التنمية داخل المجتمع (Kaufmann, et al., 2010).

إذ يتم من خلال تطبيق معايير الحوكمة في مؤسسات الدولة توجيه المؤسسات، والتحكم في آليات عملها بما يضمن تحسين الأداء الفعلي داخلها، وبالتالي تحسين مخرجاتها للمجتمع، حيث تنتوع ترتيبات حوكمة مؤسسات الدولة وأجهزتها مثل: الإدارات والسلطات القانونية، والأجهزة القضائية، والمؤسسات التجارية الحكومية، وذلك وفقاً لاختلاف أدوارها ووظائفها وسياقها التشغيلي بما يشمل تحقيق التكامل بين أنظمتها ومهامها، من أجل تحقيق التنمية المستدامة كهدف أسمى للحوكمة في الدولة (PSC, 2020).

وفي هذا السياق يعرف (، 2020 هيئة القطاع العام الاسترالية PSC) الحوكمة بأنّها: عبارة عن مجموعة من الهياكل والأنظمة والإجراءات التي يتم بموجبها توجيه المؤسسة، والتحكم فيها، وتشغيلها، بالإضافة إلى ضمان آليات المراقبة فيها.

بينما يعرفها (Mulyadi, 2016) بأنها: عبارة عن مجموعة من الهياكل والعمليات والضوابط التي تنظم السلوك والأداء داخل المؤسسة، والتي تشمل تحقيق المساءلة الفعّالة عن مخرجات العمل ومدى جودة نتائجه.

وتعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED, 2008) بأنّها: النظام الذي يتم من خلاله توجيه العمل داخل المنظمة، وتحديد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين، من خلال توضيح القواعد والإجراءات لاتخاذ القرارات بشكل جيد؛ مما يؤدي إلى تحقيق أهداف المنظمة، ويوفر بيئة المراقبة المناسبة.

ويعرفها البنك الدولي (World Bank, 2011) بأنّها: "الطريقة التي تمارس بها السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما من أجل التنمية المستدامة".

ويعرفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP, 2020) بأنّها: ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية، من أجل إدارة شؤون الدولة على جميع المستويات، بحيث تشمل هذه الإدارة الآليات والعمليات والمؤسسات التي تحفظ حقوق ومصالح المواطنين القانونية.

وبحسب منظمة التمويل الدولية (IFC, 2005) فإنها تعرف الحوكمة بأنها: مجموعة من الهياكل وعمليات مراقبة أداء المؤسسات وتنظيم العلاقة بين الإدارة ومجلسها وأصحاب المصالح.

بينما تعرفها (الحايك، 2016) بأنها: الطريقة التي تُدار بها المنظمات وتراقب من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة، من أجل ضمان الكفاءة في استغلال الموارد، والحد من المخاطر، وتحقيق الأهداف المرجوة.

ومن خلال التعريفات السابقة، فقد استخلص الباحث مجموعة من خصائص الحوكمة التي تمثّلت في:

1- الحوكمة عبارة عن مجموعة من الأنظمة التي تهتم بآلية تنفيذ العمل من أجل الحد من المخاطر.

2- تنظم الحوكمة العلاقة والتفاعل بين الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح والجمهور.

3- تتضمن الحوكمة هيكلًا منظمًا يشمل توزيع المهام والمسؤوليات بين العاملين داخل المنشأة، من أجل ضبط العامل، وبالتالي تحسين جودة مخرجاته وفق الخطة الموضوعية.

4- الحوكمة عبارة عن مجموعة من القواعد التي تشمل إدارة المنشأة والرقابة على كيفية تنفيذ المهام، من أجل ضمان سير العمل وفق تحقيق الأهداف المرجوة.

وعليه؛ فإنَّ الباحث يعرف الحوكمة بأنها:

مجموعة من التشريعات والقوانين واللوائح والإجراءات التي تضبط العمل داخل منشأة ما، وتنظم التفاعل بين المنشأة والجمهور بما يحفظ المصلحة العامة، ضمن معايير الشفافية والإفصاح والمساءلة والعدالة والمساواة والمشاركة وسيادة القانون، من أجل حفظ الاستقرار، وتحقيق التنمية المستدامة في الدولة.

3.1.2. نشأة وتطور الحوكمة:

نتيجة التطور السريع الذي رافق الثورة الصناعية، ظهرت الكثير من الشركات المساهمة العملاقة متعددة الجنسيات؛ مما أدى إلى تعارض المصالح في بعض الأحيان بين المساهمين وإدارة تلك الشركات، فبالرغم من وجود مفهوم الحوكمة في ذلك الوقت إلا أنَّ الأزمات الاقتصادية المتتالية التي لحقت بالكثير من أسواق المال في العالم، بالإضافة إلى الفضائح التي طالت كبرى الشركات الأمريكية، والتي أدت بالتالي لسن قانون مكافحة الفساد في العام 1977م في أميركا؛ كل ذلك عزز

تطور نظام الحوكمة وتبنيه في الكثير من الشركات والمؤسسات العامة والخاصة؛ بهدف حفظ الحقوق (عودة، 2017).

وبذلك؛ فقد بدأت نشأة وظهور مصطلح الحوكمة على المستوى الدولي في السبعينيات، بعد فضيحة ووترغيت، حيث تم اكتشاف تورط شركات خاصة أمريكية في تمويل الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة بشكل غير قانوني، تبعه بعد ذلك في الثمانينيات والتسعينيات إفلاس العديد من الشركات الكبرى الولايات المتحدة والمملكة المتحدة (Ionescu, 2010).

بالإضافة إلى الكثير من قضايا الفساد والرشوة التي انتشرت في المؤسسات؛ مما أدى إلى ظهور قانون الحوكمة بقوة، من أجل ضبط العمل ومكافحة الفساد، من خلال وضع قوانين لمراجعة أنظمة الرقابة الداخلية، ومن ثم انتقل مفهوم الحوكمة إلى مؤسسات القطاع العام، من أجل تنظيم وضبط العمل في مؤسسات الدولة، وحفظ المصلحة العامة للمواطنين، وذلك عندما أشار إليه البنك الدولي في عام 1989م عندما تناول أزمة الدول الأفريقية في جنوب الصحراء، والتي تم فيها وصف الأزمة كأزمة حكم، حيث اعتبر الخبراء أن سبب أزمة الدول الأفريقية تمثلت في غياب آلية تنفيذ السياسات العامة، وتبعها بعد ذلك ترسيخ مفهوم الحوكمة من قبل المنظمات والجهات المانحة في أواخر الثمانينيات، والتي نادى بضرورة إصلاح نظام الحوكمة، وتفعيل النظام الديمقراطي، من أجل حفظ المصلحة العامة وحفظ حقوق الإنسان (الحو، 2012).

ويرى الباحث أنه بالرغم من قدم مفهوم الحكومة منذ السبعينيات بسبب الكثير من قضايا الفساد والرشوة التي تعرضت لها كبرى الشركات العالمية، وأدت إلى إفلاسها؛ إلا أنه يُعدُّ مفهوماً قديماً حديثاً، إذ إنَّ الحاجة إلى تبنيه وتطبيقه وتطويره تزداد يوماً بعد يوم في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي والتطور الهائل في عالم التكنولوجيا والأعمال، بالإضافة إلى التوجهات العالمية نحو تحقيق التنمية المستدامة، وما يلزم من حوكمة فعّالة تتمثل في سن القوانين والتشريعات واللوائح والإجراءات التي بموجبها يتم تنظيم الأعمال وضبطها وتقييمها وتقويمها، من أجل الوصول إلى عالم التنمية المستدامة المنشود.

4.1.2. أهمية الحوكمة:

تُعدُّ الحوكمة من أهم العمليات الضابطة لتحسين الأداء، وبالتالي تحسين المخرجات، سواءً كان في القطاع الخاص أو المنظمات غير الحكومية أو القطاع العام، فمن خلالها يمكن الحفاظ على موارد الدولة ومقدراتها، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة، وبحسب تصريح الأمين العام للأمم المتحدة

كوفي عنان إنَّ "الحكم الرشيد ربما يكون العامل الوحيد الأكثر أهمية في القضاء على الفقر وتعزيز التنمية" (Hyden & Mease, 2003)، حيث تتمثل أهمية الحوكمة بشكل رئيسي في الآتي:

- 1- تضمن الحوكمة حقوق أصحاب المصلحة في المشاركة واتخاذ القرارات؛ مما قد يؤدي إلى تغييرات جوهرية من شأنها تحسين العمل والمخرجات.
- 2- تضمن الحوكمة ضبط الإطار التنظيمي الذي من خلاله يتم تحديد سبل تحقيق الأهداف المرجوة.
- 3- تنظم الحوكمة أسس العلاقة بين مجلس الإدارة والإدارة وأصحاب المصلحة؛ مما يؤدي إلى تحسين الإنتاجية (الحايك، 2016).
- 4- تضمن الحوكمة تنظيم وتطوير العمل في أجهزة الدولة؛ مما يساهم في تلبية احتياجات المجتمع.
- 5- تعزز الحوكمة التميز في أداء أجهزة الدولة؛ مما يعزز الثقة بين الحكومة والمواطنين.
- 6- تعزز حوكمة أجهزة الدولة خلق جو استثماري مناسب يساهم في تحقيق الرفاه الاقتصادي (ريان، 2019).

أهداف الحوكمة:

تتمثل الأهداف الرئيسية للحوكمة في تنظيم العمل، والعلاقة بين أصحاب المصلحة والإدارة، والرقابة على الأداء، من أجل تحسين الكفاءة من خلال تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- وضع هيكل تنظيمي يشمل تحديد الأهداف المرجوة بوضوح، وسبل ووسائل تحقيقها، مع متابعة كيفية التنفيذ لتحقيقها.
- 2- متابعة وتقييم أداء الإدارة العليا، وتعزيز المساءلة من أجل رفع مستوى الثقة بين الإدارة والجمهور المستفيد (نسمان، 2009).
- 3- العمل على ضبط الأمور المالية والمحاسبية؛ مما يدعم استقرار المنظمة وتطويرها واستدامتها.
- 4- الفصل بين المهام والمسؤوليات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- 5- تحقيق الشفافية في جميع معاملات المنظمة من أجل الحد من الفساد المالي، والمساهمة في تحقيق الاستقرار والتنمية (عودة، 2017).

ويرى الباحث مما سبق؛ أن ترسيخ نظام الحوكمة في المنظمات يتطلب وجود مجلس إدارة قوي وفعال يتبنى ويطبق معايير الحوكمة بشكل فعال وسليم، من أجل تحقيق الأهداف المرجوة، بالإضافة إلى تنظيم السلطات والصلاحيات التي من شأنها تنظيم إدارة أعمال المنظمة، وتقديم

أنموذج إداري ذي قيادة حكيمة، يتمكن من تعزيز الثقة بين المنظمة والمواطنين، من أجل تحقيق المصلحة العامة.

5.1.2. حوكمة الجهاز القضائي:

حتى منتصف القرن العشرين، لم تكن فكرة حوكمة القضاء موجودة بالفعل، حيث كان تصور السلطة القضائية بأنها مجموعة من الجهات الفاعلة الفردية (القضاة) الذين يقومون بأنشطتهم المتمثلة في (تسوية القضايا) في عزلة نسبية عن بعضهم البعض، (وكذلك عن المناصب العليا في التسلسل الهرمي القضائي) (Hammergren, 2011)، ولكن مع ازدياد الأعمال وتوجه العالم نحو التطور ازداد حجم مسؤولية الجهاز القضائي، فمنذ النصف الثاني من القرن العشرين، ارتفع حجم القضايا في المحاكم بشكل كبير في جميع الأجهزة القضائية حول العالم، وما يزال في ازدياد إلى الآن، كما أن معظم الحكومات حول العالم لا تقوم باستثمار المبالغ المالية اللازمة في النظام القضائي، وبالتالي فإن الأجهزة القضائية واجهت خطر نوعية إقامة العدالة تحت عبء العمل المتزايد في ظل نقص التمويل؛ مما أدى إلى اقتراح تبني وتطبيق نظام حوكمة الجهاز القضائي، خصوصاً في ظل أن أنشطة المحاكم لا تقتصر على مجال الاختصاص القضائي فقط بل تتعداه لتتناسب مع مسؤولية الحكومة تجاه تحقيق السلم المجتمعي في الدولة، من أجل الوصول إلى التنمية المستدامة (Ng, 2011).

وبذلك؛ فإن الساحة القضائية تعد جزءاً لا يتجزأ من نهج العملية السياسية للحكومة، ولكنها تختلف إلى حد ما عن المجالات الأخرى، حيث إن نظام حوكمة القضاء يستمد من الديناميكيات الاجتماعية أو السياسية في المجالات الأخرى في الدولة.

ويعود ذلك إلى أن الأفراد يعيشون حياتهم في المجتمع، وقد تكون بينهم بعض النزاعات ذات طبيعة خاصة أو مدنية بحتة، على سبيل المثال: نزاع على حقوق الميراث، أو قد يكون النزاع ذات طبيعة عامة؛ أي ناتج عن تفاعل الشخص مع الوكالات الحكومية، وبالتالي فإن كل مجتمع سواء كان نامياً أو متطوراً يتطلب وجود مؤسسات وأجهزة وهيكل يمكنها حل النزاعات بين الأطراف المتنازعة، والتي تتمثل في ساحة قضائية فعالة تتمكن من إقامة العدل وتحقيق السلم في المجتمع (Hyden & Mease, 2003).

6.1.2. أهمية حوكمة الجهاز القضائي:

تعد السلطة القضائية بمكانة الحارس على حقوق المواطنين في المجتمع ضمن إطار دستوري متوازن، من أجل تحقيق الإصلاح الاجتماعي، من خلال العديد من الجهود، والتي يتمثل أهمها في دمج المساواة في عمل المؤسسات الحكومية، وحفظ الفقه القانوني لحقوق الإنسان، وحماية حريات المواطنين، وحققهم في المشاركة المجتمعية العادلة في تنمية وتطوير المجتمع المحلي؛ مما قد يحدث ثورة اجتماعية مؤثرة تسعى إلى تطبيق نظام الحوكمة، وحماية جميع حقوق الإنسان؛ مما يعزز السلم المجتمعي داخل المجتمع (Negi, 2020).

حيث تتمثل أهمية الجهاز القضائي في كونه دعامة أساسية لتحقيق العدل وحمايته، وترسيخ قواعد الأمن والأمان، ونشر السكينة والطمأنينة في المجتمع، وحفظ مكوناته، وتعزيز ثقة الجمهور في مؤسسات الدولة وعلى رأسها الجهاز القضائي ونزاهته، حيث إن هذه الثقة لا تتوفر إلا من خلال تطبيق أصول المحاكمة العادلة، وإرساء استقلالية القضاء، وعدم المماطلة في الفصل في النزاعات؛ مما يؤدي إلى تعزيز الانتماء والولاء نحو الوطن، وبالتالي السعي لتنميته وازدهاره (رحماني، 2012).

ويرى الباحث أنّ الجهاز القضائي هو من أهم أجهزة الدولة، إذ تتمثل أهميته في سعيه الدؤوب للتعبير عن مقومات الأمة وتطلعاتها، وتحقيق آمالها في ترسيخ قواعد العدالة والسلم في المجتمع، من خلال دوره الرئيسي في تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع ومكوناته بجميع أشكالها، حيث أن القانون هو مجموعة من الأنظمة والقواعد التي تنظم علاقة الفرد بالفرد والفرد بالمجتمع، بما يحفظ كيانات المجتمع بينها ميزان العدل والسلم بدلاً من العنف والظلم.

7.1.2. أهداف حوكمة الجهاز القضائي:

تتمثل الأهداف الرئيسية لحوكمة الجهاز القضائي بشكل رئيسي في النقاط الآتية:

- 1- ضمان قدرة جميع الأشخاص على العيش بأمان في ظل سيادة القانون.
- 2- تعزيز احترام حقوق الإنسان وإعمالها ضمن الحدود المناسبة للوظيفة القضائية.
- 3- إدارة القانون دون تحيز بين الأشخاص وبين الأشخاص والدولة (Negi, 2020).
- 4- التأكيد على النزاهة والوفاء بالالتزامات والتعهدات من أجل ضمان تحقيق الأهداف العامة للدولة بشكل قانوني واقتصادي سليم (الحايك، 2016).

- 5- تضمن الحوكمة الفعّالة للجهاز القضائي استقلالية القضاء، وتنظيم إدارة العلاقات مع الأطراف الأخرى في الجهاز الحكومي في الدولة.
- 6- تضع الحوكمة الجهاز القضائي في اتساق مع الاتجاهات العامة الأخرى في القطاع العام بما يتعلق بالقواعد ومراقبة الأداء وكفاءة فاعليته.
- 7- تنظم حوكمة الجهاز القضائي تقديم الخدمة العامة للمواطنين من خلال مجموعة من القواعد والممارسات تحفز المنظمات لتقديم خدمة أفضل للمواطنين بشكل عام (Hammergren, 2011).

8.1.2. المعوقات والتحديات التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي:

تتمثل أهم المعوقات والتحديات التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي في القصور الذي يكتنف البيئة القانونية بالرغم من الجهود المبذولة لتطويرها، بالإضافة إلى بعض التحديات الخارجية المؤثرة في بيئة العمل، والتي تشمل:

- 1- التكلفة الاقتصادية التي يتطلبها النظام الإداري من أجل تشريع وسن لوائح الحوكمة، بالإضافة إلى إعمالها وتنفيذها (المزيد، 2019).
- 2- الاختلافات في الدور القضائي قد تؤدي إلى فهم مختلف للأخلاقيات والنزاهة القضائية، حيث تعد استقلالية القضاء شرطاً أساسياً لا بُدَّ منه، من أجل تحقيق التكامل الأخلاقي القضائي.
- 3- عدم موازنة الكفاءة القضائية مع المساءلة؛ مما يؤدي إلى ضعف في تلبية الحد الأدنى من معايير الحوكمة في الجهاز القضائي.
- 4- الضغوط السياسية أو الحزبية أو الشخصية التي من الممكن أن تعوق نزاهة وعدالة الأحكام القضائية (Ratner, 2016).
- 5- العجز المالي وتخفيض الميزانية؛ مما قد يؤدي إلى انخفاض في عدد موظفين الجهاز القضائي، وبالتالي انخفاض في نسبة جودة الخدمة المقدمة للجمهور.
- 6- عدم إجراء عمليات المراجعة المالية ومراجعات البرامج والتقييمات بشكل دوري منتظم؛ مما قد يضعف فاعلية وكفاءة عمليات الحوكمة القضائية (Hogan, 2012).

ويرى الباحث أن المهارات الشخصية التي يتمتع بها القضاة يجب أن تتلاءم مع النزاهة الأخلاقية القضائية، حيث يفترض أن يخضع القضاة إلى تدريب بشكل منهجي على أساس المهارة والخبرة، وهذا من شأنه أن يعزز الكفاءة القضائية، ويحد من الوقوع تحت الحد الأدنى من معايير الحوكمة،

بالإضافة إلى ضرورة استقلال السلطة القضائية عن التبعات الحزبية والتنظيمية التي قد تؤثر في نزاهة و عدالة الحكم القضائي.

9.1.2. أبعاد الحوكمة في الجهاز القضائي:

تختلف أبعاد الحوكمة بحسب اختلاف القطاع والمنظمة التي يتم تبنيها وتطبيقها فيها، وبحسب اختلاف الحاجة لها تبعاً لاختلاف طبيعة العمل وطبيعة أهدافه، وسوف يستعرض الباحث أهم أبعاد حوكمة الجهاز القضائي في الدراسة الحالية، والتي تتمثل في (الشفافية، سيادة القانون، التقنيش القضائي، المساواة والعدالة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء)، وذلك بعد الاستناد إلى الدراسات السابقة التي استعرضت وناقشت هذه الأبعاد، بالإضافة إلى الزيارة الاستطلاعية التي نفذها الباحث لأجهزة القضاء في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، والتي أقرت بملاءمة هذه الأبعاد لطبيعة الدراسة الحالية.

1.9.1.2. الشفافية (Transparency):

يتمثل بُعد الشفافية في حوكمة الجهاز القضائي في توفير دعامة مهمة، من أجل تحقيق النزاهة والثقة، وتعزيز القدرة على اتخاذ القرارات الرشيدة، حيث إنَّ الشفافية تؤدي إلى إيصال المعلومات بطريقة صحيحة وواضحة؛ مما يعزز توفر نظام فعال للتقارير، ويحسن الاتصال والتواصل بين جميع الأطراف ذات الصلة (صايح، 2018)، حيث إنَّ تقديم المعلومات الحقيقية بشكل واضح وصريح وإطلاع ذوي العلاقة عليها من شأنه تحسين سير العمل (السويداوي، 2015).

2.9.1.2. سيادة القانون (Rule of law):

يتمثل بُعد سيادة القانون في ترسيخ تحقيق القانون بالمبادئ السلمية، وبما يتفق مع مبادئ العدالة والقانون الدولي، من أجل تسوية النزاعات، وتحقيق العدالة على قدم المساواة، والالتزام بها على قدم المساواة، حيث إنَّ احترام سيادة القانون يولّد بيئة تمكينية لتحقيق مقاصد الأمن والاستقرار، حيث إنَّ سيادة القانون هي التي تحمي حقوق الإنسان، وتساعد على الحد من الجرائم والصراعات وتخفيفها، من خلال توفير عمليات مشروعة لحل المظالم والمثبطات للجريمة والعنف؛ مما يؤدي إلى دعم التنمية الاقتصادية في المجتمع من خلال الأمن والاستقرار وتحقيق السلم (United Nations, 2020).

3.9.1.2. المشاركة والمساءلة (Participation and accountability):

يتمثل بُعد المشاركة والمساءلة في وجود قاعدة منظمة تقضي بمحاسبة المسؤولين عن تنفيذ المهام في حال وقوع أي انحرافات أو أخطاء؛ مما يتطلب من المجلس الأعلى تحديد الهرم الإداري التنظيمي، وتحديد مسؤولية ومهام كل جهة، وبالتالي تعزيز المشاركة بين جميع الجهات من أجل تحقيق نتائج أفضل للجهات المعنية بتلقي الخدمة (صايح، 2018).

4.9.1.2. العدالة والمساواة (Justice and equality):

يتمثل بُعد العدالة والمساواة في تطبيق العدالة بشكل منصف مع جميع الأطراف دون محاباة أو تمييز (السويداوي، 2015)، فالعدالة تكون من خلال تحقيق المعاملة العادلة مع الجميع دون تمييز، بالإضافة إلى تقديم جميع المعلومات اللازمة للجميع (أبو دغيم، 2018).

كما أنّ تعزيز المساواة يضمن حقوق الإنسان، ويساهم في الوصول إلى العدالة العادلة والمستقلة؛ للمساعدة في ضمان الحماية والتطبيق الكافيين لحقوق الإنسان للمواطنين المحليين، ولا سيّما حقوق النساء والشباب والفئات الهشة الأخرى، من خلال تفعيل المساءلة على جميع مستويات الحكم، من أجل ضمان سيادة القانون وتمكين القضاء (OSIWA, 2020).

5.9.1.2. الكفاءة والفاعلية (Efficiency and effectiveness):

يتمثل بُعد الكفاءة والفاعلية في أهميته الكبيرة في تحسين الهيكل التنظيمي للمنظمة أو الجهاز، إذ إنّ التحسين التنظيمي يؤدي إلى تحقيق مكاسب في الفعالية، من خلال توضيح المسؤوليات وزيادة المساءلة ومطابقة العاملين مع الوظائف التي يتولون القيام بها؛ مما يؤدي إلى تعزيز الكفاءة أيضاً من خلال التحسينات التنظيمية التي تضع الأساس الضروري لترشيد الحوكمة، وتبسيط وتوضيح العمليات الوظيفية، حيث إنّ اتخاذ المنظمة لخطوات عملية باتجاه الكفاءة والفاعلية يخلق تجارب أفضل للموظفين وللجمهور المستفيد، ويزيد من فعالية إدارة المخاطر في المنظمة؛ مما يجعلها أقل عرضة للخطأ، ويدعم استقرارها وتطويرها (Bevan, et al., 2019).

6.9.1.2. استقلالية القضاء (Independence of the judiciary):

يتمثل بُعد استقلالية القضاء في عدم وجود تأثير أو ضغوطات من قبل أي جهة، سواءً كانت حكومية أو حزبية أو غيرها تؤثر في حيادية العمل (السويداوي، 2015)، حيث يركز بُعد استقلالية القضاء

على مبدأ (الفصل بين السلطات)، فلكل سلطة مهمتها المحددة؛ بمعنى أن يمارس القضاء مهامه واختصاصه بحيادية دون أي تأثير أو تدخل من جانب السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية، وبعيداً عن تأثير الرأي العام، من خلال الاستناد إلى تطبيق المعايير والأسس الدستورية التي أخذت بها الدساتير الديمقراطية الفلسطينية، والتصدي لغياب سلطة القانون، من أجل الحد من انتهاك حقوق الإنسان، وعدم احترام قرارات المحاكم، وبالتالي الخضوع لأحكامه (أبو النصر، 2004).

ويرى الباحث في هذا السياق أن وجود تشريعات وهياكل وقوانين ومعايير الحوكمة في الجهاز القضائي بإمكانها أن تنظم العلاقة، وتحدد المسؤوليات والواجبات والمهام بين العاملين في الجهاز القضائي من جهة، بما يشمل (القضاة والمحامين والموظفين) وبين العاملين والمجتمع المحلي ككل، حيث إن تنظيم العلاقة بشكل فعال وجيد يؤدي إلى تعزيز مقدرة الجهاز القضائي على التكيف مع متطلبات المجتمع، وما قد يطرأ عليه من مستجدات، وبالتالي تنظيم العلاقة بين الدولة والمؤسسات والمواطنين؛ مما يعزز وجود التوافق الوطني والإجماع العام على التوجه نحو تبني السياسات العامة الفعالة الهادفة لتحقيق الأمن والاستقرار والازدهار في المجتمع المحلي.

2.2 المبحث الثاني: السلم المجتمعي

1.2.2.1. مقدمة:

يعد السلم والاستقرار من أهم ضروريات تحقيق التنمية في العالم بأسره، حيث يؤدي السلم والاستقرار دوراً مهماً في تحقيق رفاهية الإنسان وتنميته. ولهذا السبب، تقترح أجنحة الأمم المتحدة لما بعد عام 2015 أن السلم هو أحد العناصر الأساسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وهذا يشير بوضوح إلى أنه لا يمكن تحقيق التنمية (المستدامة) بدون السلم والاستقرار، وبذلك فإن قضايا تعزيز السلم والاستقرار وحفظ حقوق الإنسان تستدعي المشاركة الفعالة لجميع مكونات المجتمع على مختلف المستويات (Kafula, 2016).

يعد السلم المجتمعي أحد الأرضيات الخصبة لتحقيق التنمية المستدامة، باعتبار الإنسان أحد أهم مقوماتها، وعليه؛ فإن طريقة تنظيم المجتمع التي تستهدف تحقيق الأمن والاستقرار، وبالتالي إحداث التغيير الإيجابي وتعظيم القدرة من إمكانات وطاقت ومهارات المواطنين في المجتمع، وبالتالي تعزيز مشاركتهم الفعالة في عملية التنمية المجتمعية، من خلال أدوات تنمية الوعي والثقافة، وتعزيز الهوية الوطنية، وحفظ حقوق الإنسان وسيادة العدالة والقانون على الجميع (هاشم، 2018).

حيث يعد المجتمع الركيزة الأساسية في تقدم وبناء الدولة، إذ إنَّ حال المجتمع هو الذي يبنى عن صورة مستقبل الدولة وإمكانية استقرارها وتقدمها، حيث إنَّ المواطنين في المجتمع هم قادة التغيير نحو الأفضل، وبالتالي فإنَّ تحقيق السلم في المجتمع هو مؤشر لمستقبل مشرق في الدولة (غانم وأبو سنينية، 2014)، بيدَ أنَّ المجتمع هو مركز الازدهار وتحقيق التنمية المستدامة لأي دولة، وذلك من خلال الاستثمار في تنمية الموارد البشرية فيه وتحقيق العدالة والأمن والسلام الذي يعزز الولاء الوطني والوطنية، وبالتالي زيادة وعي المواطنين حول أهمية تعزيز العيش المشترك على مبدأ المساواة، وحفظ الحقوق، وأهمية المشاركة المجتمعية الفعالة في عمليات التنمية في الدولة، على اعتبار أنَّ السلم المجتمعي والتنمية هما مترافقان ومتكاملان لا يتجزآن (Kura, 2008).

وبذلك؛ فإنَّ تعزيز المساواة والعدالة في المجتمع المحلي يعد أحد أهم مكاسب السلام، حيث تقلل العدالة والمساواة وسيادة القانون من التوترات الاجتماعية، وتعزز التعاقد الاجتماعي بين المواطنين والدولة، من خلال توفير الخدمات الملموسة والضرورية، وخلق حوافز للسلوك اللاعنف؛ مما يدعم جهود بناء الدولة في عملية السلم المجتمعي، حيث إنَّ العدالة الاجتماعية لها دور ملموس في تحقيق السلم المجتمعي (McCandless & Rogan, 2014).

ويتضح مما سبق؛ أنّ السّلم المجتمعي هو حقيقة راسخة في الوجود الإنساني، فالإنسان بطبعه يتوق إلى وجود نهج مجتمعي متفائل، حيث يعدّ السّلم المجتمعي وسيلة للحفاظ على الحياة الاجتماعية بعيداً عن الصراع الداخلي، إذ إنّ أحد أهداف التنمية التي تقدم حلولاً سلمية للنزاعات والصراعات التي قد تنشأ عن الخلافات والتوترات الاجتماعية بين مختلف قطاعات المجتمع الوطنية والدولية؛ مما يقلل من جميع أنواع التوترات الاجتماعية، ويضمن السّلم المجتمعي من خلال الخطوات المتمثلة في سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، وتعزيز العدالة الاجتماعية الديمقراطية التي تخلق نتائج إيجابية في الكثير من مناطق العالم؛ مما يساهم في الحد من البطالة والمرض والاستغلال والجوع (KAYNAK, 2014).

2.2.2. ماهية السّلم المجتمعي:

السلم المجتمعي عبارة عن حالة يتم فيها تلبية الاحتياجات الإنسانية للمواطنين في المجتمع، حيث يمكن الحصول على العدالة، وحل النزاعات، وتقاسم الموارد المادية البشرية لصالح جميع الناس، حيث يمثل تحقيق السّلم المجتمعي والتنمية التحدي الرئيسي في أجزاء كثيرة من العالم. بناءً على ذلك، يتطلب تعزيز السّلم المجتمعي بناء نهج متكامل مع مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة في المجتمع؛ بمعنى أنّ السّلم لا يقتصر فقط على الالتزام بحقوق الإنسان، والقضاء على جميع أشكال الظلم وعدم المساواة، وبناء المؤسسات، وتعزيز أخلاقيات الحوار، وتعزيز المصالحة بين الأنشطة الأخرى بل يشمل تعزيز العيش المشترك كأساس لضمان العدالة الاجتماعية، والقضاء على العنف، وحفظ حقوق الإنسان (Kafula, 2016).

وبحسب الشركاء الدوليين بما في ذلك الأمم المتحدة، والبنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD)، ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD-DAC)، والشبكة الدولية للصراع والهشاشة (INCAF) وممثلي البلدان المانحة الأعضاء، والمجتمع المدني؛ فإنّ هذه المجموعة اتفقت على أنّ "القدرة على جمع الموارد وتحديد أولوياتها وإدارتها لتمويل وتطوير تقديم الخدمات الخاضعة للمساءلة والإنصاف" هي أحد الأهداف الخمسة التي ينبغي أن توفر إطاراً لقيادة البلدان وتطوير استراتيجيتها نحو تحقيق العدالة الاجتماعية، وبذلك فإنّ هذا الاتفاق يعدّ للمرة الأولى اتفاقاً في العمل على مستوى السياسة الدولية التي تتخذ الموقف نفسه نحو ضرورة وكيفية تحقيق الأمن وتطبيق الحوكمة وسيادة القانون، من أجل الوصول إلى الانتعاش الاقتصادي كسبيل لتحقيق السّلم المجتمعي (McCandless & Rogan, 2014).

وفي هذا السياق يعرف (القيسي، 2017) السلم المجتمعي بأنه: عبارة عن حالة من التفاهم والانسجام والهدوء بين أفراد المجتمع، ونبذ الكراهية والعداوة والنزاع.

وبحسب (الخير، 2016) فإنها تعرف السلم المجتمعي بأنه: حالة من الرفاهية والطمأنينة، والتي تنعكس على الحالة الأمنية والسياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع، وتحقق الاستقرار له.

بينما يعرفه (جقبوب، 2017) بأنه: عبارة عن حالة من الهدوء والاستقرار الذي يسود المجتمع بمختلف مكوناته، وبالتالي يخلق حالة من الانسجام والتوافق ناتجة عن شعور الفرد بالأمن والعدالة الاجتماعية، باعتبارها أحد أهم أبعاد السلم المجتمعي.

ويعرفه أيضاً (باللموشي، 2014) بأنه: عبارة عن مجموعة من القيم والمبادئ والقوانين التي تعزز السلوك والاتجاه نحو نظرية السلم بين الفرد ونفسه وأسرته ومجتمعه.

ويعرفها (Oselly, 2015) بأنها: حالة من الأمن والأمان والاستقرار في المجتمع ونبذ العنف بجميع أشكاله.

ويستخلص الباحث من خلال التعريفات السابقة الخصائص الآتية للسلم المجتمعي:

- 1- السلم المجتمعي هو عبارة عن مجموعة من القيم والمفاهيم والقوانين التي تعزز مبدأ العيش المشترك في المجتمع.
- 2- السلم المجتمعي هو عبارة عن بعض السلوكيات التي تدعم الاستقرار في المجتمع.
- 3- السلم المجتمعي هو عبارة عن ممارسة الحقوق دون إحداث ضرر بالآخرين.
- 4- السلم المجتمعي هو عبارة عن حالة من الحرية المسؤولة التي يتمتع بها المواطنون من أجل الحصول على جميع متطلبات المعيشة والعيش بأمن وأمان.
- 5- السلم المجتمعي ينتج عن تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين أفراد المجتمع.

وبناءً على ذلك؛ فإنَّ الباحث يعرف السلم المجتمعي بأنه:

التزام المواطنين بالقيم والمبادئ والمفاهيم والقوانين التي تعزز العيش المشترك في ظل العدالة والمساواة وحفظ حقوق الإنسان وأمنه الخاص، ومشاركته الفعالة في المجتمع، من أجل تعزيز الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية، وتحقيق التنمية المستدامة.

3.2.2. أهمية تحقيق السلم المجتمعي:

مع الانفتاح الثقافي والاقتصادي الكبير في عصرنا الحالي، وزيادة الاحتياجات والمتطلبات التي فرضتها العولمة على جميع المجتمعات من اللحاق بركب التطور والتنمية؛ تظهر أهمية تحقيق السلم المجتمعي في الدولة كأحد أساسيات وسائل الوصول إلى التنمية المستدامة، وبذلك فإن أهمية تحقيق السلم المجتمعي تتمثل بشكل رئيسي في النقاط الآتية:

- 1- يساهم السلم المجتمعي في الحد من آثار النزاعات بين المواطنين.
- 2- تعزيز رفاهية الانسان والمجتمع.
- 3- إيجاد بيئة مستقرة سياسياً وإقتصادياً.
- 4- يأسس لعملية بناء مجتمع مثقف وسليم، مما يساهم في تعزيز أخلاقيات الحوار والمصالحة بين جميع مكونات المجتمع الفعّال (Kafula, 2016).

4.2.2. أهداف تحقيق السلم المجتمعي:

تتمثل أهداف السلم المجتمعي في النقاط الآتية:

- 1- التقليل من التوترات الاجتماعية، وترسيخ تماسك النسيج الاجتماعي بين المواطنين في الدولة؛ يعزز بناء وتحقيق السلم المجتمعي، حيث تتمثل أهداف تحقيق السلم المجتمعي في النقاط الآتية:
- 2- القضاء على الصراع والنزاع، وانعدام الأمن في المجتمع.
- 3- تعزيز التماسك الاجتماعي والتنمية المحلية الشاملة في المجتمع.
- 4- توفير الوصول العادل إلى العدالة والفرص الاقتصادية بين المواطنين في المجتمع (Baird, 2011).
- 5- دعم العلاقات الاجتماعية البناءة على جميع المستويات التي يمكن أن تشكل حجر الأساس لمجتمع سلمي.
- 6- تعزيز الحوكمة المحلية الخاضعة للمساءلة، وتحسين تقديم الخدمات الشاملة.
- 7- تعزيز شرعية الدولة، وبالتالي تعزيز الثقة بين المواطنين والمجتمع والدولة.
- 8- تقديم الخدمات المحسنة والمنصفة والعادلة، وبالتالي تحسين العلاقات بين المواطن والحكومة بشكل إيجابي؛ مما يساهم في معالجة بعض الأسباب الجذرية لمحركات الصراع في المجتمع (McCandless & Rogan, 2014).

5.2.2. شروط تحقيق السلم المجتمعي:

يعد السلم المجتمعي بمكانة تحقيق وتعزيز الأمن والأمان والاستقرار في المجتمعي؛ مما يدعم الرفاه الاجتماعي والازدهار الاقتصادي، من خلال ترسيخ مبادئ العدالة، وسيادة القانون على الجميع، وبذلك فإنّ تحقيق السلم المجتمعي يخضع بشكل أساسي للشروط الآتية:

- 1- تطوير المواطنين في المجتمع اقتصادياً واجتماعياً، وترسيخ الرؤية نحو الهوية الوطنية.
- 2- بناء قدرات المواطنين، وتوسيع الفرص المتاحة لهم، من خلال سياق إصلاح السياسات العامة في الدولة.
- 3- تعزيز المشاركة الفعالة للمواطنين في الممارسات التنموية الوطنية في المجتمع (هاشم، 2018).
- 4- وجود نهج منظم لأنظمة الرقابة والتقييم، وذلك من أجل تركيز الجهود على عملية بناء السلم المجتمعي.
- 5- التركيز على تقديم الخدمات الاجتماعية بشكل عادل ومنصف وتكييفها، من أجل مواجهة التحديات التي تواجه واضعو السياسات العامة بحسب المستجدات التي قد تطرأ في المجتمع.
- 6- تعزيز العدالة والمستوى على مستوى السياسات الوطنية في الدولة؛ لضمان تحقيق السلم المجتمعي والتنمية المستدامة (McCandless & Rogan, 2014).

ويرى الباحث مما سبق؛ أنّ تحقيق السلم المجتمعي يقوم على ركائز أساسية عدة، تتمثل في حوكمة المؤسسات العامة والجهاز القضائي، باعتباره السلطة القانونية الأعلى في الدولة؛ مما يوفر بيئة عمل سليمة للأفراد، وتوزيع العادل للموارد، وضمان حقوق الإنسان، وتعزيز العيش المشترك بين جميع شرائح المجتمع بمختلف طبقاته؛ مما يحد من الفساد والعنف، ويضمن بيئة مجتمعية سلمية، حيث إنّ سيادة القانون والعدالة والمساواة في توزيع الحقوق وحفظها يؤدي دوراً مهماً وكبيراً في تشكيل العلاقات والحياة اليومية للأفراد والأسر والمجتمعات، وذلك من خلال إعطاء الأولوية لتنظيم المجتمع المحلي باعتباره وسيلة لبناء وتحقيق السلم المجتمعي.

6.2.2. معوقات تحقيق السلم المجتمعي:

تتمثل أهم المعوقات والتحديات التي تواجه تحقيق السلم المجتمعي في النقاط الرئيسة الآتية:

- 1- ضعف الجهات الفاعلة والمصالح والاستراتيجيات في الأجهزة الحكومية؛ مما يعوق كيفية التعامل مع النزاعات، ويحد من فرص إنهاؤها وإحلال السلم المجتمعي.

- 2- التحديات الأمنية التي تواجه الدولة، والتي قد تضعف من فرص إحلال الأمن والسلم في المجتمع.
- 3- عدم تبني استراتيجيات ديناميكية بشأن إحلال السلم والأمن والديمقراطية والتنمية.
- 4- وجود خلل في إدارة الموارد وتوزيعها العادل؛ مما يعوق فرص العيش الكريم (Baregu, 2011).
- 5- ضعف الأمن واضطهاد الشعوب وحرمانها من نيل حقوقها والتمتع بحريتها.
- 6- الصراع بين الأحزاب السياسية واتباع الأجندات التي تخدم مصالحها على حساب المصلحة العامة.
- 7- فساد الإدارة الحاكمة؛ مما يتسبب في حالة فوضى في المجتمع.
- 8- الفروق الاقتصادية الكبيرة بين فئات المجتمع (التويجيري، 2017).

ويرى الباحث أنه من أجل مكافحة التحديات والمعوقات التي تواجه السلم المجتمعي، يجب العمل على تعزيز مقدرات مؤسسات الدولة، وإحلال الديمقراطية وحقوق الإنسان ضمن خطة استراتيجية محكمة ومستدامة الأثر، من شأنها العمل ضمن أجندة وطنية على تغيير حياة المواطنين للأفضل، ودعم سبل العيش الكريم لهم، ودعم أولئك الذين يعملون من أجل التغيير السلمي، سواء كانوا داخل الحكومة المركزية أم خارجها، مع ضمان المظلة القانونية الحامية لهم.

7.2.2. أبعاد السلم المجتمعي:

تتمثل أبعاد السلم المجتمعي في الدراسة الحالية في (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي)، حيث تمّ توصيف هذه الأبعاد على هذا النحو بعد الاستناد إلى الدراسات السابقة التي استعرضتها وناقشتها، بالإضافة إلى الزيارة الاستطلاعية التي نفذها الباحث لبعض المؤسسات الحقوقية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، والتي أقرت بملاءمة هذه الأبعاد لطبيعة الدراسة الحالية.

1.7.2.2. تعزيز المشاركة المجتمعية (Promote social participation):

يتمثل بُعد تعزيز المشاركة المجتمعية في تعزيز التكامل أفعالاً للمجتمع البشري، ويكون ذلك من خلال القضاء على العنف الهيكلي والثقافي، وتصحيح وضبط الهياكل الاجتماعية والمعايير الاجتماعية غير العادلة؛ لكي يسود المجتمع السلم المجتمعي الإيجابي؛ مما يساعد جميع القطاعات على تحقيق العوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الإيجابية التي تؤدي إلى التنمية المستدامة بشكل أكثر فعالية (McLaughlin, 2017).

حيث إنّ الادماج الاجتماعي لجميع شرائح ومكونات المجتمع، وبالتالي التكامل الاجتماعي للفئات الاجتماعية الهشة، ومن ثم تعزيز تماسك النسيج الاجتماعي، يؤدي إلى تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لجميع فئات المجتمع، من خلال تعزيز المشاركة المجتمعية للجميع في عمليات البناء والتطوير والتنمية، ويخلق بالتالي أطراً سلمية سليمة تدعم أواصر ترسيخ السلم المجتمعي (شقيير، 2013).

2.7.2.2. العدالة الاجتماعية (Social Justice):

يتمثل بُعد العدالة الاجتماعية في تحقيق الوصول إلى العدالة المتكافئة للجميع، من خلال سيادة القانون والقضاء على الفساد، وضمان حق جميع مكونات المجتمع في الحصول على الموارد، والمشاركة الفعالة في بناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات، من أجل تحقيق التنمية المستدامة، حيث إنّ توفير العدالة الاجتماعية، من خلال ضمان هياكل حكم قوية، من شأنه الحفاظ على مجتمعات مستقرة وآمنة وشاملة تحكمها دول جديرة بالثقة في الأساس وخالية من الفساد وملزمة بالقضاء (Zuber, 2016).

حيث إنّ تحقيق العدالة الاجتماعية يتعلق بمستوى شمولية السياسات العامة في الدولة المناهضة لفكرة الإقصاء الاجتماعي، وتعزيز الفرص العادلة للجميع في الحصول على الخدمات العامة، وتوزيع الثروات ضمن نهج ديمقراطي وطني يعزز الثقافة الديمقراطية للجميع، بحيث يتمتع كل شخص في المجتمع بحقوقه في الحصول على الخدمات الاجتماعية المتاحة والحماية، ويقوم بمسؤوليته بدور فعّال في المجتمع الشامل الذي يركز على احترام حقوق الإنسان والحريات والتنوّع الثقافي والديني، والعدالة الاجتماعية؛ مما يحفظ حاجات الفئات الهشة، من خلال تعزيز حوكمة القانون (شقيير، 2013).

3.7.2.2. ضمان حقوق الإنسان (Guarantee of human rights):

يتمثل بُعد ضمان حقوق الإنسان في أنّه من أهم أولويات تحقيق السلم المجتمعي في جميع دول العالم، حيث إنّ مفهوم ثقافة السلم توفر إطاراً فكرياً ودافعاً قوياً لترسيخ ضمان حقوق الإنسان، إذ إنّ إنشاء مجتمعات سلمية تقوم على أساس احترام التنوع، وترسيخ العدالة والمساواة، من شأنها بناء نهج وقائي قوي وشامل يضمن حقوق الفئات الهشة، بالإضافة إلى احترام تعددية الثقافات والأعراق والديانات دون أي تمييز عنصري؛ مما يزيد من الاستثمار في تماسك النسيج الاجتماعي، وبالتالي تحقيق الوصول إلى مجتمع سلمي متكامل (United Nations, 2019).

تعد حقوق الإنسان أساس الحرية والعدل والمساواة، وضمانها يؤدي إلى تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة، على اعتبار ضرورة تأصيل مبادئ العدالة والكرامة والحرية والسلم، من أجل بناء مجتمع إنساني سلمي بعيداً عن التعسف والظلم والاضطهاد؛ مما يسمح للفرد بممارسة حقوقه الأساسية في ظل العدالة ضمن حكم ديمقراطي عادل وشفاف (الجيل، 2012).

4.7.2.2. تعزيز الأمن الاجتماعي (Enhance social security):

يتمثل بُعد تعزيز الأمن الاجتماعي في أنّ أسباب الصراع في المجتمعات كثيرة، ولكنها تشمل عدم المساواة والظلم، وتدهور العلاقات الإنسانية، وانعدام الأمن نتيجة عدم قدرة المؤسسات المحلية بشكل عام والجهاز القضائي بشكل خاص على توفير الوصول العادل إلى العدالة، وبالتالي تعزيز الفرص الاقتصادية؛ بمعنى أنّ انعدام الوصول إلى متطلبات الحياة من بين المحركات الرئيسية للنزاع (World Bank, 2011)، بمعنى أنّ تعزيز الأمن والسلم من شأنه أن يعزز استقرار المجتمعات السلمية كأساس لتحقيق التنمية المستدامة، حيث إنّ الصلة بين تعزيز الأمن الاجتماعي والتنمية يعد من الأمور الحيوية التي تساهم في بناء السلم المجتمعي، إذ إنّ احترام وحماية حقوق الإنسان يعزز مشاركته الفعالة في العمل الاجتماعي، من خلال الدفاع عن قيمة الإنسان وكرامته، والتي لها الكثير من الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي تساهم في تعزيز إطار مفاهيمي لنهج العمل المجتمعي البناء والفعال (Kafula, 2016).

ويرى الباحث أنّ تعزيز السلم المجتمعي يتم من خلال إعمال الحقوق والواجبات بشكل عادل بين أفراد المجتمع، ونبذ سياسات التمييز والعنف بجميع أشكاله ومظاهره، فالسلم المجتمعي يتم من خلال الانسجام والتكامل بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطنين، بحسب ما يقره القانون الذي يضمن حفظ الحقوق والواجبات وتنظيم التفاعل بين هذه الجهات، إذ إنّ السلم المجتمعي يمارس بين جميع مكونات الدولة قصرًا لا طواعية، من أجل بناء مجتمع متماسك ومتعاون، ليكون بيئة خصبة للمشاركة الفعالة في عمليات التنمية.

وفي الحالة الفلسطينية، فإنّ سوء الظروف الاقتصادية والتغيرات الاجتماعية والسياسية، بالإضافة إلى استمرار الانقسام الفلسطيني والحصار الإسرائيلي، كل ذلك أثر سلبًا في بنية المجتمع الفلسطيني، وانعكس على سلم المجتمع، وعلى تمتع المواطنين بحقوقهم، وإمكانية قيامهم بواجبهم نحو المشاركة الفعالة في المجتمع؛ مما زاد من انعدام حالة الأمن والاستقرار، وبالتالي أثر في تماسك النسيج الاجتماعي.

وبالتالي، فإنّ السلم المجتمعي في هذه الحالة يمكن تعزيزه من خلال تعزيز حيادية واستقلالية القضاء التي تضمن التوزيع العادل للدخل، ونبذ سياسات التمييز العنصري، وحفظ حقوق الفرد وأمنه، وتنظيم علاقته بالمحيط حوله.

3.2 المبحث الثالث: جهاز القضاء الفلسطيني

1.3.2.1. مقدمة:

في السنوات القليلة الماضية ازداد الاهتمام حول العالم بأهمية الجهاز القضائي، حيث نما الاعتراف بأهمية جهاز القضاء المستقل بين علماء القانون ورجال القانون وصانعي السياسات والجهات الفاعلة السياسية في الدولة؛ وذلك بسبب تولي القضاء مهام تسوية المنازعات، وتفسير القانون، وتحديد القانون في حال لم تكن الدلائل واضحة في التشريع؛ من أجل ضمان حقوق المواطنين وحريتهم، وترسيخ الدستورية، وتعزيز سيادة القانون، إذ يعد الجهاز القضائي بمكانة ركيزة أساسية لاستمرار سيادة القانون والحوكمة في مجتمع الرفاهية الديمقراطية، وبعبارة أخرى، فإن حرية القرار القضائي، والاستقلالية القضائية وحوكمة الجهاز القضائي هي مؤشر على أهمية الدولة الدستورية (Bado, 2014).

إنّ القضاء المستقل والنزيه هو مطلب من أجل تحقيق العدالة، وتجنب خطر العجز والاستبداد، بمعنى أنّ خطر العجز يحدث عندما يعتمد القضاء على التقسيمات الأخرى للحكومة ويتأثر بها، وخطر الاستبداد يرتبط بالتالي بتحيز القضاء وعدم استقلاليته (Shetreet & Forsyth 2012). ومع ذلك، فإنّ مفهوم استقلالية القضاء يرتبط بمجموعة متنوعة من المعايير التي تتم عبر أنظمة القانون المختلفة على أساس مبدأ حماية حقوق المواطنين، وتعزيز سيادة القانون وحماية الدستور، بالإضافة إلى ضمان تمتع القضاة بالحرية والاستقلالية في تقرير الأحكام المحايدة بناءً على القانون والوقائع في كل حالة دون أي تدخل أو قوة من مصادر أخرى، وخاصة المصادر التابعة للحكومة (Islam, 2019).

وبالنسبة للبنك الدولي الذي يعد بمكانة أكبر مؤسسة اقتصادية مالية في العالم، فإنه يعد السلطة القضائية المستقلة وسيلة للنمو الاقتصادي والسيطرة على الفساد، بمعنى أنّ استقلالية القضاء تحمل مفاهيم ثنائية الأبعاد: المفهوم التقليدي للقضاء المستقل يخول "استقلالية القضاة الأفراد" لممارسة واجباتهم القضائية دون أي تدخل من أجهزة الدولة الحكومية، وبشكل رئيسي من السلطة التنفيذية للدولة، وذلك للحفاظ على القضاة من التعرض للضغوط المختلفة (Shetreet, 2011)، حيث إنّ المفهوم الحديث للقضاء المستقل لا يقتصر على الاستقلال الفردي للقضاة، ولكنه يتعدى ذلك ليشمل "الاستقلال المؤسسي" للسلطة القضائية كهيئة مستقلة، بمعنى أنّ السلطة القضائية أيضاً تخضع للرقابة من أجل أنْ تعم الشفافية والنزاهة في مجتمع الديمقراطية والعدالة الاجتماعية الذي يعزز الحكم العادل، ويعزز سيادة القانون، ويضمن حقوق الإنسان الأساسية للمواطنين، ويلغي السلطة التعسفية

للحكومة، والجريمة الرادعة في المجتمع، ويضمن التوسع الاقتصادي والاستثمارات، من خلال بناء ودعم الجهاز القضائي المستقل القوي الذي يعزز ثقافة الأمم المتحدة (Islam, 2019).

2.3.2. أهمية جهاز القضاء ودوره في المجتمع:

تتمثل أهمية الجهاز القضائي بدوره في ترسيخ وجود المجتمع الديمقراطي أو مجتمع الرفاهية، بمعنى أنّ وجود القضاء العادل والمستقل هو المكون الأساسي - الذي لا غنى عنه - لمجتمع حر وديمقراطي (Russell, 2001)، وبذلك فإنّ أهمية جهاز القضاء تتمثل بدوره في تحقيق النقاط الآتية:

1- يسعى الجهاز القضائي إلى الحفاظ على السّلام والنظام في المجتمع، ودعم العدالة، وتعزيز سيادة القانون، وضمان الحقوق الأساسية، والحد من الفساد، والحفاظ على ثقة الجمهور، وتحقيق النمو الاقتصادي السليم في الدولة؛ مما ينعكس بشكل إيجابي على تعزيز السّلم المجتمعي.

2- الحفاظ على النظام في المجتمع من خلال تحديد الصدمات القانونية، وكذلك حفظ الحقوق الخاصة والحقوق العامة للمواطنين، وحل الخلافات بين مواطني الدولة والأفراد أنفسهم، وبين المؤسسات الكبيرة، والهيئات العامة، أو بين المواطن والدائرة الحكومية (Islam, 2019).

3- الحفاظ على حقوق الإنسان والحد من الجريمة لترسيخ السّلام والنظام في المجتمع. إنّ العمل الإجرامي والإجرامي يشكلان تهديدًا للحفاظ على السّلام والنظام من خلال إجراءات قانونية مناسبة وعادلة لنظام التحكيم (Robert & Ulen, 2016).

4- الحفاظ على سيادة القانون، وترسيخ الامتثال لسيادة القانون باعتباره الروح الأساسية لمجتمع متحضر وديمقراطي، حيث تعد سيادة القانون هي أساس الأمة المتحضرة التي تحترم الحقوق، وتحفظ الكرامة المتساوية للجميع من أجل تعزيز السّلم المجتمعي، وتحقيق الرفاه الاقتصادي والتنمية المستدامة (Smit 2016).

5- الحفاظ على محاكمة عادلة لمنع الظلم، وترسيخ مبدأ الإدارة العادلة للعدالة، التي تعد إحدى السمات الحيوية لرفاهية الدولة بشكل أساسي في جميع الأنظمة القانونية (Bado 2014).

6- فرض العقوبات المناسبة بشكل عادل على الشخص المناسب؛ لمّا له من نتائج كبيرة على بناء العدالة، والحد من الظلم والعنف في المجتمع (King, 2012).

ويرى الباحث مما سبق؛ أنّ خصائص الجهاز القضائي تتمثل في أربع نقاط رئيسية:

- 1- يسعى تنظيم العلاقات والمعاملات بين جميع مكونات المجتمع في الدولة.
- 2- يحفظ الحقوق الإنسانية ولخلق مجتمع ديمقراطي متحضر.
- 3- يهدف لتحقيق الاستقرار الذي يعزز الرفاه الاقتصادي والاجتماعي في الدولة.
- 4- يسعى لترسيخ معالم الحرية والديمقراطية العادلة، وتحقيق السلام العادل في المجتمع.

ويشرف على بناء وتنظيم وتطوير الجهاز القضائي الفلسطيني وزارة العدل، باعتبارها إحدى مكونات الوزارة الرئيسية.

وفي هذا السياق، تتمثل رؤية وزارة العدل في: قطاع عدل قادر على تحقيق العدل وسيادة القانون بما يصون الحريات والحقوق العامة والخاصة والمساواة، وبما يحفظ الكرامة الإنسانية، ويوفر الإطار الملائم للتنمية الشاملة والمستدامة لدى المجتمع الفلسطيني في ظل دولة فلسطينية كاملة السيادة.

بينما تتمثل رسالة وزارة العدل في: المساهمة في تهيئة بيئة قضائية وقانونية ذات كفاءة، وتحقيق العدالة لحماية الحقوق، وتعزيز مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص، وتطوير الرقابة على الجهاز القضائي، ورسم السياسات (موقع وزارة العدل، 2020).

وقد قامت السلطة الفلسطينية جاهدة بتبني العديد من خطط التنمية التي تهدف إلى تعزيز قدرات مؤسسات الدولة الفلسطينية، وضمان تطبيق معايير الحوكمة، ولتحقيق ذلك قامت السلطة الفلسطينية بتعبئة الدول المانحة، ودعمت تطوير المشاريع التي تهدف للوصول إلى خدمات العدالة؛ مما أدى في نهاية المطاف إلى إنشاء المعهد القضائي الفلسطيني (PJI) في عام 2008، وهو مكلف بإعداد الموظفين المؤهلين للعمل في القضاء والادعاء (Sawasya, 2018).

بحيث تنشئه وزارة العدل ويشرف على تسيير عمله مجلس إدارة، ويرأس مجلس إدارته وزير العدل، ويصدر وزير العدل قراراً بتعيين مدير ونائب مدير للمعهد، ويعين الموظفين اللازمين، وله أن يتعاقد مع أي جهة محلية أو خارجية لتوفير الكادر اللازم للعمل في المعهد (موقع وزارة العدل، 2020).

وبموجب المادة (3) من نظام المعهد يتولى المعهد تنفيذ المهام الآتية:

- 1- تأهيل وتدريب ورفع كفاءة القضاة وأعضاء النيابة العامة والمستشارين القانونيين في جميع مؤسسات الدولة، من أجل إرشادهم لكيفية ممارسة الأعمال القضائية والقانونية بشكل سليم.
- 2- إعداد وتدريب وتأهيل الموظفين الإداريين بالمحاكم والنيابة العامة، وجميع القطاعات الإدارية التابعة لوزارة العدل، من أجل تعزيز كفاءاتهم المهنية والعلمية.
- 3- تنظيم الدورات التدريبية للعاملين في المجال القضائي في التحكيم والمجالات القانونية المتخصصة.
- 4- جمع ونشر وحفظ الوثائق والتشريعات والأبحاث والمعلومات والمبادئ القانونية وغير ذلك؛ مما يساعد على حسن إدارة العدالة.
- 5- تكثيف الجهود من خلال التعاون مع المنظمات والجهات المحلية والعربية والدولية؛ لتعزيز تبادل الخبرات والمعلومات القانونية والقضائية، من أجل زيادة كفاءة الجهاز القضائي (وزارة العدل، 2020).

وقد تمّ بموجب ذلك إنشاء المعهد القضائي الفلسطيني (PJI) في عام 2008، حيث كلف هذا المعهد بإعداد الموظفين المؤهلين للعمل في القضاء والادعاء، حيث وفرّ المعدّ التدريب القانوني للقضاة والعاملين في السلك القضائي في فلسطين؛ مما عزز من قدراتهم وكفاءتهم، كما قدّم المعهد الكثير من الخدمات التي عززت سلسلة التعليم القانوني، من أجل تحقيق جودة أفضل لخدمات العدالة بما يلبي مصلحة الجمهور، وتعزيز ثقته بالقضاء الفلسطيني ولكن محدودية الموارد التي وفرتها السلطة الفلسطينية بعد الإعلان عن تدابير النقشف في عام 2015 أدت إلى خلق ضغوطات وتحديات كبيرة أثرت في تحسين جودة أداء المؤسسات القضائية (Sawasya, 2018).

3.3.2. نشأة وتطور جهاز القضاء الفلسطيني:

نشأ النظام القضائي في فلسطين وتطور في ظل ظروف مليئة بالصراعات الدينية والدولية عبر التاريخ قديماً وحديثاً، وذلك لتمييز فلسطين؛ كونها مهبط الديانات السماوية الثلاث (اليهودية، والمسيحية، والإسلامية) ومحط الصراع بين متبعيها، مما جعل النظام القضائي الفلسطيني ينشأ ويتطور في ظل سيادة الحركة الاستعمارية، بداية من فترة الحكم العثماني، مروراً بفترة الانتداب البريطاني، ومن ثم الحكم المصري والأردني لقطاع غزة والضفة الغربية، وانتهاءً بالاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، وعودة السلطة الوطنية واستلامها زمام إدارة الأراضي الفلسطينية كمقدمة لإقامة الدولة المستقلة (وفا، 2020).

وعندما استلمت منظمة التحرير الفلسطينية زمام الأمور في الأراضي الفلسطينية، وأنشأت السلطة الوطنية عام 1994، بدأت السلطة الوطنية الفلسطينية باتخاذ سلسلة من القرارات المهمة من أجل بناء وتطوير منظومة القضاء الفلسطيني، وقد تنوعت هذه القرارات ما بين سن القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية، وصولاً إلى بناء المحاكم، وتحسين البنية التحتية لها، وتعيين القضاة والموظفين والتدريب القضائي، وتوزيع المسؤوليات والصلاحيات، وكيفية إنفاذ القوانين، وتنظيم جميع الأمور التي تتعلق باستقلالية القضاء وعدالته ونزاهته (منصور، 2011).

وقد ورث السلطة الوطنية الفلسطينية عند قدومها واقعا قضائيا مريرا، تمثل في عدم جودة مرافق العدالة من بنية تحتية مهترئة وأجهزة غير جيدة، بالإضافة إلى عدم كفاية المباني والقضاة وأعضاء النيابة والموظفين، وغياب الأطر القانونية الناظمة للبيئة القضائية ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وأمام كل هذه التحديات لم يكن بإمكان السلطة الفلسطينية بناء منظومة قضائية سليمة بشكل شمولي ومخطط؛ لذلك تعاملت مع بناء القضاء بسلسلة من التدابير الجزئية والعفوية وحتى المتناقضة في بعض الأحيان (أمان، 2019).


ولذلك؛ فقد تركز في البداية اهتمام السلطة الفلسطينية بإنشاء "مجلس القضاء الأعلى" بموجب القرار الصادر عن رئيس السلطة الفلسطينية بتاريخ 2000/6/1، حيث ضم هذا المجلس نخبة من كبار القضاة في الضفة الغربية وغزة، وتشكل تصنيف المحاكم على أساس محاكم نظامية، ودينية، وخاصة، ومحكمة عدل عليا تتمثل مهمتها في الفصل في المنازعات الإدارية.

وبعد ذلك، تمّ استحداث عدد قليل من المحاكم الجديدة، مثل محكمة الاستئناف المنعقدة في رام الله، والتي تعد أعلى محكمة نظامية ذات قرارات ملزمة للمحاكم الأردنية، أما بالنسبة لقطاع غزة، فتعد المحكمة العليا أعلى محكمة نظامية؛ وقراراتها تعد بمكانة سوابق قضائية، وتتولى هذه المحكمة مسؤولية تطبيق القانون ساري المفعول في قطاع غزة (وفا، 2020).

وفي ظل هذه الخطوات التي اتخذتها السلطة الفلسطينية، بالإضافة إلى دور المجلس التشريعي ومنظمات المجتمع الدولي والمانحين؛ فقد استطاعت السلطة الفلسطينية تحقيق مجموعة مهمة من الإنجازات تمثلت في (سن القانون الأساسي، قانون السلطة القضائية، قانون تشكيل المحاكم النظامية، قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، قانون الإجراءات الجزائية، قانون تنظيم مهنة المحاماة)، بالإضافة إلى جهودها الجبارة في توسيع البنية التحتية للمحاكم، وإعادة هيكلة المحاكم والتعيينات، والتدريب القضائي، وإنشاء كليات حقوق في الجامعات الفلسطينية (أمان، 2019).

ويرى الباحث أنّ هذه الإنجازات تعد كبيرة وتحسب للسلطة الفلسطينية في ظل عمرها القصير نسبياً على الأرض، وتحت ضغط التحديات الجمة التي ورثتها في النظام القضائي، حيث شكّلت إنجازات السلطة الفلسطينية أساساً راسخاً ومنتيناً ناظماً للبيئة القضائية في فلسطين، ويعبر هذا الإنجاز - برغم ما يعتريه من ضعف في بعض الأحيان - عن حيوية وأهلية المجتمع الفلسطيني وقدرته على الصمود والبناء.

ويوضح الشكل الآتي الهيكل التنظيمي لمجلس القضاء الأعلى:



شكل (1.2): الهيكل التنظيمي لمجلس القضاء الأعلى.

المصدر: (موقع مجلس القضاء الأعلى الإلكتروني).

4.3.2. الأهداف العامة لجهاز القضاء الفلسطيني:

- 1- تتمثل الأهداف العامة لجهاز القضاء الفلسطيني في ثلاثة أهداف رئيسية، وهي كالاتي:
- 2- ترسيخ مبادئ سيادة القانون.
- 3- حماية حقوق الإنسان وضمان حرياته.

4- الحفاظ على السلم الأهلي في المجتمع من أجل تحقيق السلم المجتمعي، والوصول إلى التنمية المستدامة (استقلال، 2017).

ويرى الباحث أنّ تحقيق هذه الأهداف العامة لجهاز القضاء الفلسطيني تحتاج إلى توفر إرادة سياسية، يتم من خلالها تهيئة المناخ العام لإصلاح القضاء الفلسطيني، وتعزيز حوكمة القضاء الفلسطيني من خلال الدعوة إلى إجراء انتخابات عامة رئاسية وتشريعية، تكفل هذه الانتخابات وجود مظلة أصيلة تختص بالتشريعات العامة، وتسعى إلى تحقيق إصلاح جذري ملموس في السلطة القضائية.

بحيث تنظم هذه التشريعات التعاملات والتفاعلات بين السلطة القضائية والتنفيذية والتشريعية، وتضمن استقلالية السلطة القضائية عن هيمنة السلطة التنفيذية الفلسطينية، بما يحقق احترام القانون في إجراءات تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى وباقي الوظائف القضائية العليا، على اعتبار أنّ الجهاز القضائي الفلسطيني هو جهاز ذو استقلالية خاصة بسبب حساسية عمله التي تتمثل في حفظ الاستقرار، وضمان تعزيز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني.

5.3.2. واقع جهاز القضاء الفلسطيني:

بالنظر إلى أهمية الدور الذي يقوم به جهاز القضاء في ترسيخ سيادة القانون وضمان حقوق الإنسان وحيرواته، وتعزيز السلم في المجتمع؛ يلاحظ المنتبع وجود العديد من الإشكاليات في تشكيل بنية القضاء الفلسطيني بما يشمل استقلاله، أو تنظيم علاقة القضاء مع السلطات والمؤسسات الأخرى ومع الجمهور، حيث كشف استطلاع رأي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء عن تراجع كبير في ثقة الجمهور الفلسطيني في القضاء، حيث إنّ 36% فقط من المواطنين قالوا إنّهم يتقون بالقضاء؛ مما يدل على وجود بعض الإشكاليات في داخل القضاء (استقلال، 2017).

ويرتبط ذلك بالكثير من المؤثرات التي كان لها أثر كبير على واقع القضاء الفلسطيني، حيث تأثر القضاء بالتبعات التي ورثها عن الحقب السياسية السابقة لتوقيع اتفاق أوسلو مثل البنية التحتية الركيكة، وعدم كفاية الموارد البشرية اللازمة، وبرغم إنجازات السلطة الفلسطينية في هذا المجال إلا أنّ هذه الإنجازات لم تصل بعد إلى مستوى التوقعات المرغوبة، حيث ما زال النظام القضائي بحاجة إلى المزيد من التأهيل للمباني، واستكمال النظام الإداري الحديث، بالإضافة إلى رفع كفاءة الموارد البشرية، ودعم استقلالية حوكمة القضاء الفلسطيني من أجل زيادة فاعليته وكفاءته في ترسيخ الأمن والسلم في المجتمع الفلسطيني (منصور، 2011).

ويرى الباحث أنّ عملية إصلاح واقع القضاء الفلسطيني يجب أن تستند في الأساس إلى توحيد بين شطري الوطن في الضفة الغربية وقطاع غزة، ويتوقف ذلك على مدى وجود إرادة سياسية جديّة تقوم على أساس ترسيخ بيئة ديمقراطية ناظمة للتفاعل بين جميع مكوناته، من أجل تعزيز عملية الإصلاح بما يضمن تحقيق استقلالية السلطة القضائية، وإعادة تفعيل دورها الحقيقي كجهة رقابية على أعمال السلطة التنفيذية، بالإضافة إلى تعزيز دورها في ضمان حقوق الإنسان، وترسيخ العدالة وسيادة القانون في المجتمع الفلسطيني من تعزيز السلم المجتمعي؛ مما يسهل عملية تحقيق التنمية المستدامة التي تدعم الوصول إلى استقلالية الدولة الفلسطينية.

6.3.2. المعوقات والتحديات التي قد تواجه حوكمة جهاز القضاء:

توجد بعض المعوقات والتحديات الكبيرة التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي، وأهمها تلك التي تتمثل في داخل الجهاز القضائي مثل عدم وجود أدوات رقابة ومساءلة كافية؛ بمعنى أنّ القضاء يدير شؤونه بشكل مطلق؛ مما قد يخلق بيئة غير صحية لإدارة الجهاز القضائي، حيث إنّ إخضاع الجهاز القضائي للرقابة وللمساءلة المجتمعية من شأنه أن يساهم في تعزيز شفافية وعدالة القضاء (استقلال، 2017)، بالإضافة إلى بعض المعوقات والتحديات الرئيسية، والتي تتمثل في:

- 1- احتكار مجلس القضاء الأعلى إدارة المهنة القضائية وإدارة المحاكم وإدارة الموارد المالية؛ مما يعوق شفافية القضاء من وجهة نظر مؤسساتية ويحوّله إلى مركز نفوذ سلطوي.
- 2- انحسار الدور المؤسسي لجهاز القضاء الفلسطيني في هذه القضايا الثلاث؛ مما يضعف دوره المجتمعي، ويزيد من عزلة الجهاز عن المستجدات التي تطرأ بصورة متكررة في المجتمع الفلسطيني.
- 3- تدخّل أصحاب السلطة والنفوذ بشكل فعلي في قرارات المحكمة.
- 4- غياب المجلس التشريعي بشكل فعلي، بالإضافة إلى الانقسام الفلسطيني في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة (أمان، 2019).
- 5- عدم جدية التفتيش القضائي، بالإضافة إلى وجود خلط بين التفتيش والتقييم.
- 6- عدم خضوع قضاة العليا للتفتيش القضائي؛ مما يعوق المساءلة، ويزيد من سلطوية القضاء (استقلال، 2017).
- 7- غياب الإرادة السياسية في إصلاح الجهاز القضائي؛ مما يلحق الضرر به على جميع المستويات.
- 8- وجود ضعف في الشفافية وقصور في التدابير الحديثة؛ مما يحجم استقلالية القضاء.

- 9- وجود نظامين سياسيين في الضفة والقطاع؛ مما أدى إلى انفصال النظام القضائي، وضعف التنسيق والعمل المشترك بينهما.
- 10- تدخل السلطة التنفيذية في شؤون القضاء وتغولها على بعض القرارات والأحكام بحسب مصلحة السلطة التنفيذية (الطفاضة، 2015).
- 11- انتقاص سيادة القضاء بسبب الاتفاقيات التي قلصت العديد من الاختصاصات المتعلقة بالأشخاص والأموال المنقولة وغير المنقولة.
- 12- عدم استقرار الوضع الأمني في فلسطين بسبب ممارسات الاحتلال الإسرائيلي المتكررة من الحواجز والقصف والاعتقالات.
- 13- ضعف موازنة السلطة القضائية، حيث إنها تشكل نسبة لا تتجاوز 0.37% من الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية؛ الأمر الذي يعكس على تمكينها من القيام بدورها الفعّال (مجلس القضاء الأعلى، 2011).

ويرى الباحث أنّ إصلاح وتعزيز حوكمة الجهاز القضائي في ظل الكثير من المعوقات على الساحة الفلسطينية يبدأ من خلال تعزيز الرقابة، وتعزيز استقلالية القضاء؛ وذلك لا يمكن أن يتم بدون تحقيق المصالحة الفلسطينية من أجل توحيد عمل القضاء الفلسطيني في شطري الوطن.

كما أنّ الحد من المعوقات التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي الفلسطيني لا تقع فقط على عاتق السلطة القضائية والتنفيذية والتشريعية؛ بل تتطلب أيضاً بذل الجهود المجتمعية من خلال مؤسسات المجتمع المدني، حيث إنّ حوكمة الجهاز القضائي هي مصلحة مجتمعية فلسطينية إنّ صلحت صلح المجتمع الفلسطيني؛ بمعنى التوجه نحو عملية إصلاح شاملة وجذرية، تأخذ بعين الاعتبار الحفاظ على استقلال القضاء، ومشاركة المجتمع المدني من أجل ضمان نزاهة وشفافية وعدالة القرارات القضائية بما يحقق ضمان حقوق الإنسان، وتحقيق العدالة للجميع، وتعزيز السلم في المجتمع الفلسطيني.

4.2 المبحث الرابع: الدراسات السابقة والتعقيب عليها

يستعرض الباحث في هذا المبحث مجموعة من الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة ومتغيراتها المستقلة والتابعة التي تتمثل في أبعاد الحوكمة كمتغير مستقل، وهي: (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء)، وأبعاد السلم المجتمعي كمتغير تابع، وهي: (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي)، وذلك بعد اطلاع الباحث على العديد من الدراسات السابقة المحلية والعربية والأجنبية، بالإضافة إلى الزيارة الميدانية التي نفذها الباحث للمكتبات والبحث في المواقع الإلكترونية، فقد توصل الباحث إلى مجموعة من الدراسات عددها (18)، وقد تم استعراض الدراسات السابقة ضمن محورين، حيث تناول المحور الأول الدراسات ذات العلاقة بالمتغير المستقل (الحوكمة)، وتناول المحور الثاني الدراسات ذات العلاقة بالمتغير التابع (السلم المجتمعي)، بالإضافة إلى التعقيب على الدراسات السابقة، وما يميز هذه الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة، وإظهار الفجوة البحثية بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة.

1.4.2. المحور الأول: الحوكمة:

1.1.4.2. الدراسات المحلية:

1- دراسة (صايح، 2018)، بعنوان: أثر تطبيق مبادئ الحوكمة في الأداء المؤسسي في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني.

هدفت الدراسة إلى معرفة أثر تطبيق مبادئ الحوكمة في الأداء المؤسسي في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني من وجهة نظر المستويات الإدارية المتمثلة في المديرين ورؤساء الأقسام والإداريين، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، كما تمّ تصميم الاستبانة كأداة لجمع البيانات، حيث تكوّن مجتمع الدراسة من العاملين في هذه المستويات في محافظات الضفة وغزة والقدس، حيث بلغ مجتمع الدراسة (162) مفردة، وبلغت عينة الدراسة (112) مفردة، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنّ مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني كان بدرجة جيدة وبمتوسط حسابي بلغ (70.5%)، بينما بلغ مستوى الأداء المؤسسي في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني (83.4%) وهي درجة عالية نسبياً، بالإضافة إلى علاقة ارتباط طردية قوية ذات دلالة إحصائية بين تطبيق مبادئ الحوكمة والأداء

المؤسسي في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني؛ مما يدل على أن زيادة فاعلية تطبيق مبادئ الحوكمة ينعكس على تحسين مستوى الأداء المؤسسي.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة توفير دائرة خاصة لمتابعة تطبيق مبادئ الحوكمة، وتعزيز مبدأ الالتزام الأخلاقي والممارسات الفضلى، بالإضافة إلى ضرورة توفير قواعد وأسس تساهم في تحسن أثر جودة القوانين والتشريعات ودور مجلس الإدارة على الأداء المؤسسي.

2- دراسة (الكردي، 2017)، بعنوان: دور تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية الفلسطينية لتحقيق التنمية المستدامة.

هدفت الدراسة التعرف إلى مدى تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في السلطة القضائية في فلسطين ومستوى وضوح المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستدامة لدى موظفي السلطة القضائية الفلسطينية، واختبار العلاقة بين تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في السلطة القضائية، وتحقيق التنمية المستدامة، وتحديد أهم المعوقات المؤثرة في تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في السلطة القضائية.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وطبقت الاستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات، وقد تكون مجتمع الدراسة الكلي من (1.274) مفردة بينما بلغت عينة الدراسة (255) شخصاً، تم اختيارهم بطريقة العينة العشوائية البسيطة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: وجود ضعف في تطبيق معايير الحكم الرشيد داخل السلطة القضائية (سيادة القانون، المساواة، الكفاءة والفعالية، النزاهة والشفافية، اللامركزية، المساواة والعدل، الاستقلالية، التفتيش القضائي)، حيث بلغ المتوسط الحسابي (50.7%)، كما أظهرت النتائج أن هناك ضعفاً في واقع التنمية المستدامة داخل السلطة القضائية، حيث بلغ المتوسط الحسابي (53.8)، بالإضافة إلى وجود ضعف واضح لدور تطبيق معايير الحكم الرشيد داخل السلطة القضائية في تحقيق التنمية المستدامة حيث بلغ المتوسط الحسابي (53.76%).

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة العمل من خلال صناع القرار والمسؤولين على تفعيل نظام الحكم الرشيد في السلطة القضائية باعتبارها السلطة الرقابية على الدولة، من أجل تحقيق التنمية المستدامة، حيث إنَّ الحكم الرشيد والتنمية المستدامة مكملان لبعضهما ولا يمكن فصلهما عن بعضهما البعض.

3- دراسة (نصر الله، 2014)، بعنوان: دور القضاء في تعزيز الحكم الرشيد في فلسطين.

هدفت الدراسة التعرف على دور السلطة القضائية في تعزيز الحكم الرشيد في فلسطين، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المقارن، وتمّ استخدام أداة الاستبانة، والتي اشتملت على استطلاع حوالي 222 شخصاً من قطاع غزة، منهم 10 مستشارون في المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف و22 قاضياً في محاكم البداية والصلح و79 محامياً و10 مديراً و11 موظفاً من العاملين في القضاء و10 عضواً نيابة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: وجود علاقة ارتباطية موجبة بين مستوى تطبيق مبادئ التقاضي ومستوى تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير المسمى الوظيفي حول مستوى تطبيق مبادئ التقاضي ومستوى تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، أهمها: ضرورة العمل على تعزيز الثقافة القضائية والمعرفية لدى صنّاع القرار في السلطتين التشريعية والقضائية حول دور السلطة القضائية في إرساء مبادئ العدل والمساواة وسيادة القانون، بالإضافة إلى التوصية بضرورة تطوير البنية التحتية للمحاكم في قطاع غزة.

4- دراسة (مطير، 2013)، بعنوان: واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري للوزارات الفلسطينية.

هدفت الدراسة التعرف إلى مدى تطبيق الوزارات الفلسطينية في قطاع غزة لمعايير الحكم الرشيد داخل مؤسساتها، وأثر ذلك على تحسين الأداء الإداري به، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، كما تمّ تصميم الاستبانة أداة لجمع البيانات، حيث تكوّنت عينة الدراسة من (237) مفردة من أصحاب المسميات الإشرافية في المستويات الإدارية الثلاثة العليا والوسطى والدنيا.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق معايير الحكم الرشيد وتحسين الأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية، وقد كانت نسب تطبيق معايير الحكم الرشيد في الوزارات الفلسطينية كالاتي: الاستجابة (71.77%)، المساءلة (70.41%)، الكفاءة والفاعلية (68.86%)، التوافق (68.73%)، الرؤية الاستراتيجية (68.31%)، العدالة والمساواة (67.41%)، الشفافية (67.41%)، سيادة القانون (64.71%)، المشاركة (63.85%).

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة تبني وتطبيق معايير الحكم الرشيد في المؤسسات الفلسطينية لتصبح بمكانة نهج مؤسسي يساهم في بناء منظومة تقوم على أساس تطبيق الشفافية والمساءلة والعدالة والمساواة، والانفتاح على جميع مستويات وفئات المجتمع، بالإضافة إلى ضرورة العمل على تكاثف وتكامل الجهود الحكومية والأهلية والقطاع الخاص؛ لخلق ثقافة تنظيمية تعزز تطبيق معايير الحكم الرشيد في المجتمع.

2.1.4.2. الدراسات العربية:

1- دراسة (الحايك، 2016)، بعنوان: أثر تطبيق الحوكمة على تحسين الأداء في المؤسسات الحكومية (دراسة حالة المديرية العامة للجمارك السورية).

هدفت الدراسة التعرف إلى حوكمة المؤسسات ومبادئها وأهميتها وأهدافها ودورها في رفع أداء المؤسسات العامة، بالإضافة إلى التركيز على معرفة دور آليات الحوكمة في تحسين الأداء المالي والوظيفي والمؤسسي للمؤسسات الحكومية لكي تصبح أكثر قدرة على الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، كما تمّ تصميم الاستبانة والاعتماد عليها أداة لجمع البيانات.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: وجود ضعف في تطبيق حوكمة المؤسسات العامة؛ مما يدل على وجود خلل إداري وسوء أداء وانتشار ظاهرة الفساد المالي والإداري في الجمارك الحكومية السورية، كما أظهرت نتائج تحليل الاستبانة أنّ تطبيق مبدأ المشاركة والفاعلية والتقييم والشفافية والعدالة والمساواة يساهم في تحسين أداء العمل الجمركي.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة العمل على تطبيق مبادئ الحوكمة في مؤسسات القطاع العام بشكل عام وفي الجمارك السورية بشكل خاص، باعتبارها وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية، مع ضرورة العمل على سن المزيد من القوانين لتعزيز الإفصاح والشفافية لدى مؤسسات القطاع العام.

2- دراسة (فروم، 2016)، بعنوان: أثر تطبيق حوكمة المؤسسات على تنافسيتها - دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة.

هدفت الدراسة إلى إيجاد العلاقة بين تطبيق الحوكمة في المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية بولاية سكيكدة وقدرتها التنافسية، ولتحقيق هذا الهدف اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، كما تمّ تصميم الاستبانة واستخدامها أداة لجمع البيانات.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين أبعاد مجلس الإدارة، الإفصاح والشفافية، والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وتنافسية المؤسسات محل الدراسة، في حين أنه توجد علاقة ارتباط متوسطة ذات دلالة إحصائية بين بُعد أصحاب المصالح وتنافسية المؤسسات محل الدراسة.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة قيام الجهات الرقابية على المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية بتشجيع المؤسسات على تطبيق نظام الحوكمة وحثها على إصدار دليل بالمبادئ الأساسية التي تحكم هذا النظام، والسعي لتخصيص قسم خاص بمراقبة ومتابعة الحوكمة في هذه المؤسسات.

3.1.4.2. الدراسات الأجنبية:

1- دراسة (Samarasinghe, 2018) بعنوان: أثر الحوكمة على نمو الاقتصاد.

هدفت الدراسة التعرف إلى تأثير الحوكمة على النمو الاقتصادي، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، حيث تم أخذ الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وتكوين رأس المال الإجمالي والاستهلاك الحكومي والانفتاح التجاري؛ في عين الاعتبار من أجل تحليل أثر نموذج الحوكمة في السيطرة على الفساد ودعم النمو الاقتصادي، كما تم تضمين متغيرات وهمية لالتقاط الآثار الإقليمية وآثار مستوى الدخل في البلدان، من خلال تطبيق تقنيات التأثيرات الثابتة والتأثيرات العشوائية في لوحة متوازنة، وقد تكوّنت مصادر البيانات الرئيسية من مؤشرات الحوكمة العالمية وقواعد بيانات مؤشرات التنمية العالمية، وتم الاعتماد على متغيرات الحوكمة كمتغير مستقل، والتي تمثلت في (الحد من الفساد، الاستقرار السياسي، غياب العنف، المحاسبة والمساءلة)، وقد تكوّنت عينة البحث من بيانات (145) دولة في الفترة ما بين (2002-2014).

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أن السيطرة على الفساد هي عامل حاسم للنمو الاقتصادي، وأن زيادة وحدة واحدة في السيطرة على الفساد تسبب 6.9% من الزيادة في النمو الاقتصادي، كما توصلت الدراسة أيضًا إلى أن معدل النمو الاقتصادي في البلدان المرتفعة الدخل أعلى بنسبة 20% من الدول ذات الدخل المتوسط، وفي السياق نفسه أظهرت النتائج أن البلدان ذات الدخل المنخفض لديها نموًا اقتصاديًا أقل بنسبة 23.5% من البلدان ذات الدخل المتوسط.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: ضرورة اهتمام الدول بإدارة كل من مكافحة الفساد والاستقرار السياسي، وغياب مؤشرات العنف والإرهاب بشكل فعّال من أجل تحقيق نمو اقتصادي أعلى.

2- دراسة (Kimari, M. & Others, 2018)، بعنوان: محركات إصلاحات الحكم القضائي وأثرها على تقديم الخدمة في كينيا.

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على كيفية إدراك الناس للثقافة القانونية وللجهاز القضائي في الدولة، فالقضاء هو الوصي على حفظ القوانين والسّلامة الاجتماعية في المجتمع من أجل معرفة دوافع الإصلاح القضائي في كينيا، وضمان تطبيق الحوكمة، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم جمع البيانات النوعية والكمية باستخدام طريقة أخذ العينات على مرحلتين، ومن ثمّ تمّ تحليل البيانات التي تمّ جمعها باستخدام نظام SPSS، كما تمّ تحليل البيانات الكمية المجدولة باستخدام تحليل الانحدار المتعدد، وعرضت البيانات في الجداول والأشكال والرسوم البيانية بينما تم تحليل البيانات النوعية باستخدام تقنية تحليل المحتوى للتوصل إلى النتائج.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنّ الدوافع وراء إصلاحات الحوكمة القضائية (إطار السياسات وتمويل القضاء) أثرت بشكل كبير على تقديم الخدمات القضائية في كينيا، ولعبت دوراً كبيراً في التأثير في تحسين جودة الخدمات القضائية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة تحديث السياسات القضائية القديمة وتفعيل المراقبة ومحاسبة القضاة الفاسدين، بالإضافة إلى ضرورة العمل على نشر العدالة بين الجميع.

3- دراسة (Berenschot, 2012)، بعنوان: تقييم الحوكمة وسيادة القانون وإصلاح القضاء ومكافحة الفساد والجريمة المنظمة في غرب البلقان.

هدفت الدراسة إلى تقييم جهود الاتحاد الأوروبي لدعم وتعزيز الحوكمة وسيادة القانون والإصلاح القضائي، ومكافحة الفساد والجريمة المنظمة في غرب البلقان، في سياق سياسة توسيع الاتحاد الأوروبي، وقد اعتمدت الدراسة للوصول إلى النتائج على إجراء مسح تقييمي إدراكي لتقييم ومراجعة البيانات والمؤشرات والأدوات المتاحة التي تتعلق في خمسة مجالات، وهي: (حوكمة القضاء، وسيادة القانون، والإصلاح القضائي، ومكافحة الفساد، والجريمة المنظمة)، وطبقت دراسة

الحالة على البلدان الآتية: (ألبانيا، والبوسنة، والهرسك، وكرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وكوسوفو، والجبل الأسود، و صربيا).

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنّ الإصلاح القضائي يؤدي إلى زيادة ثقة الجمهور نتيجة لإجراءات تحسين نزاهة واستقلال النظام القضائي، وزيادة الشفافية والمساءلة، وتحسين الوصول إلى العدالة، وزيادة الفعالية والكفاءة، بحيث يقوم هذا الإصلاح على أساس إنساني ملائم وموارد مادية مناسبة، بالإضافة إلى مكافحة الفساد.

4- دراسة (Ozdemir, 2013)، بعنوان: الحكم الرشيد في التنمية الإنسانية المستدامة: دراسة حالة المستوى المحلي في تركيا.

هدفت الدراسة إلى إجراء تحقيق حول أهمية الحوكمة في التنمية الإنسانية المستدامة على المستوى المحلي في تركيا، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي، حيث تمّ تصميم أنموذج نظري لتحليل تأثيرات عملية الحوكمة المحلية الجيدة على النتائج الفعلية والمستدامة لممارسة التنمية المحلية على أساس مبادئ التنمية الإنسانية المستدامة (SHD)، وتمّ تطبيق دراسة الحالة على برنامج التنمية المحلية المستندة إلى التنمية الإنسانية المستدامة، الذي تمّ تنفيذه في تركيا، في 2006-2001.

وقد توصلت الدراسة إلى أنّ نظام الحوكمة المحلي الجيد له تأثير إيجابي كبير على عملية التنمية الإنسانية المستدامة المحلية التي تعزز رفاهية الإنسان، وبناء القدرات المحلية في المجتمع من خلال تراكم رأس المال الاقتصادي والبشري والاجتماعي، والاستدامة البيئية المحلية.

وقد خلصت الدراسة إلى توصية الباحثين والمهتمين بضرورة إجراء المزيد من الدراسات التي تتعلق بأثر الحكم الرشيد على دعم عجلة التنمية.

2.4.2. المحور الثاني: السلم المجتمعي:

1.2.4.2. الدراسات المحلية:

1- دراسة (دعيم، 2019)، بعنوان: ثقافة السلم المجتمعيّ عقبات وتعزيزات من وجهة نظر عينة مجتمعية.

هدفت الدراسة الكشف عن العقبات التي تواجه تعزيز السلم المجتمعي في الجليل، والتعرف إلى العوامل التي تعززها من وجهة نظر مجتمعية، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، وقد تكوّنت عينة الدراسة من (27) فردًا، تم اختيارهم من خلال أسلوب العينة القصدية من مديريين ومعلمين وأهالي طلاب فاعلين في المجتمع.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنّ أهم العقبات التي تعوق ثقافة نشر السلم المجتمعي تتمثل في غياب الوعي المجتمعي والتشردم المجتمعي والتعصب بأنواعه، بالإضافة إلى هشاشة العلاقات الاجتماعية، كما توصلت الدراسة إلى أنّ أهم معززات نشر ثقافة السلم المجتمعي هو من خلال تفعيل البرامج ومبادرات الأنشطة والفعاليات التي تعمل على نشر الوعي المجتمعي حول أهمية السلم المجتمعي، بالإضافة إلى تبني المدارس لقيم وتوجهات إنسانية ومجتمعية ومهنية والعمل بموجبها.

وقد خلصت الدراسة إلى التوصية بضرورة العمل على تشبيك العلاقات المجتمعية من أجل تفعيل منهجية معززة لنشر ثقافة السلم المجتمعي، بالإضافة إلى ضرورة العمل على إقامة أطر عمل وإرشاد تساهم في تبني لغة الثقافة السلمية في المدرسة والبيت والمجتمع.

2- دراسة (الششنية، 2018)، بعنوان: مدى إدراك الشباب الجامعي لمفهوم وأهمية السلم الاجتماعي.

هدفت الدراسة التعرف إلى مستوى إدراك الشباب الجامعي لأهمية السلم الاجتماعي، وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، كما تمّ تصميم الاستبانة كأداة أولية لجمع البيانات، وطبقت دراسة الحالة على مجموعة من طلبة الجامعات، حيث تمّ استخدام أسلوب العينة العشوائية التطبيقية، وقد بلغت عينة الدراسة (315) طالبًا وطالبة، تمت استجابة (266) منهم، بمعنى أنّ نسبة الاستجابة بلغت (84.44%).

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أن مستوى إدراك الشباب الجامعي لمفهوم وأهمية السلم الاجتماعي جاء بمعدل متوسط، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بالنسبة لمستوى إدراك الشباب الجامعي لمفهوم وأهمية السلم الاجتماعي تُعزى للمتغيرات الديمغرافية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة تضمين مفاهيم السلم الاجتماعي في المقررات الدراسية لدى الطلاب، بالإضافة إلى ضرورة الاهتمام بإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية الهادفة لترسيخ مفاهيم ومقومات السلم الاجتماعي لدى الشباب في المجتمع الفلسطيني.

3- دراسة (الكيلاني وتفاحة، 2012). بعنوان: أثر احترام حقوق المواطنة في السلم الاجتماعي.

هدفت الدراسة البحث في مفهوم المواطنة وما يتضمنه من دلالات وأبعاد، بالإضافة إلى تسليط الضوء على دور الإسلام في حفظ حقوق المواطنة وأثرها في تحقيق السلم الاجتماعي، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أن مفهوم المواطنة يقوم على أساسين، هما: (المشاركة في الحكم والمساواة بين جميع المواطنين)، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى أن الشريعة الإسلامية كفلت للمسلمين ولغير المسلمين في الدولة مجموعة من الحقوق الاجتماعية لكي تستقيم الحياة وتستقر في المجتمع على أساس الحق في المشاركة العادلة والمنصفة للجميع.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: توصية صناع القرار والمسؤولين بضرورة الالتزام بحدود الشريعة الإسلامية في إدارة شؤون بلادهم، وضرورة تحقيق المساواة والعدالة بين جميع المواطنين واحترام حرية أبناء المجتمع في التفكير، بالإضافة إلى ضرورة إنشاء المجالس والهيئات التي تعمل على تنظيم البرامج والأنشطة الهادفة لتعزيز قيم المواطنة وتحقيق مقومات السلم الاجتماعي.

2.2.4.2. الدراسات العربية:

1- دراسة (هاشم، 2018)، بعنوان: دور التنظيمات الجامعية في تنمية قيم السلام الاجتماعي للشباب الجامعي: دراسة من منظور طريقة تنظيم المجتمع.

هدفت الدراسة إلى تحديد الدور الفعلي الذي تمارسه التنظيمات الجامعية على اعتبار أنها أحد أجهزة تنظيم المجتمع في تنمية قيم السلام الاجتماعي بين الشباب الجامعي، وذلك من أجل الوصول إلى دليل استرشادي لتفعيل وتعظيم دور هذه التنظيمات الجامعية في تنمية قيم السلام الاجتماعي لدى الشباب الجامعي، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، كما تمّ تصميم الاستبانة كأداة لجمع البيانات، وتم استخدام أسلوب المسح الاجتماعي الشامل لجميع أعضاء مجالس اتحادات الطلاب بكلّيات جامعة الفيوم، بالإضافة إلى مجلس اتحاد طلاب جامعة الفيوم.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: وجود دور ملموس للتنظيمات الجامعية في تنمية قيم السلام الاجتماعي لدى الشباب الجامعي، ويؤكد ذلك أنّ التنظيمات الجامعية قامت بدور كبير من أجل تنمية مجموعة قيم السلام الاجتماعي لدى الشباب الجامعي.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة العمل أعلى مستويات الجودة والكمال في نشر قيم السلام الاجتماعي، بالإضافة إلى العمل على ضرورة التوصل إلى أفضل الآليات والأساليب التي يمكن من خلالها تحقيق الأهداف المرجوة في أقل وقت ممكن، مع الاستثمار الجيد للوقت والجهد والمال؛ للتأثير في قدرة الاتحادات الطلابية في نشر السلام الاجتماعي بين الشباب الجامعي أو الإلمام بالرؤى والأساليب الحديثة في تعميق قيم السلام الاجتماعي في المجتمع.

2- دراسة (القيسي، 2017)، بعنوان: السلم المجتمعي: المقومات وآليات الحماية "محافظة نينوى أمودجاً".

هدفت الدراسة الوقوف بشكل دقيق على حالة السلم المجتمعي بمحافظة نينوى في العراق، وتشخيص الحالات السلبية والآثار التي ترتبت عليها في المجتمع، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستشراقي المستقبلي للوصول إلى النتائج.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنّ حالة السلم المجتمعي بمحافظة نينوى والتي تعرضت لوجود تنظيم داعش تشكل تحدياً مهماً يجب التعامل معه؛ كونه يهدد بشكل كبير

القاعدة السكانية في المحافظة، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى أنّ النظام التعليمي وترسيخ مبادئ القانون والمواطنة والحقوق والواجبات عبر التنقيف السياسي الاجتماعي الذي يستهدف جميع شرائح المجتمع من شأنه تعزيز السلم المجتمعي في المحافظة.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة عمل الحكومة على تدعيم السلم المجتمعي من خلال رزمة متكاملة من الآليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والثقافية، من أجل وضع حد لحالة الفوضى التي تعاني منها المحافظة، بالإضافة إلى التوصية بضرورة الالتزام بالدستور والقوانين النفاذة باعتبارها أهم الضوابط التي من شأنها دعم أوامر الروابط الاجتماعية ضمن ترسيخ مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص والتعايش السلمي.

3.2.4.2. دراسات أجنبية:

1- دراسة (Kafula, 2016)، بعنوان: دور العمل المجتمعي في تحقيق السلم وحقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا.

هدفت الدراسة إلى استكشاف الطرق المختلفة التي يمكن لممارسي العمل الاجتماعي أن يساهموا فيها بشكل كبير في بناء السلم والتنمية في أفريقيا وخارجها، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي للوصول إلى النتائج من خلال مراجعة واستعراض الأدبيات والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أنه لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة بدون السلم والاستقرار. وبالتالي، تتطلب قضايا السلم والاستقرار وحقوق الإنسان المشاركة الفعالة لجميع المهن والأفراد على مختلف المستويات، ويتطلب تعزيز فعالية مهنة العمل الاجتماعي في تعزيز السلم واحترام حقوق الإنسان والتنمية المستدامة في المجتمع، وإشراك المهنة في بناء السلم بمعنى إشراك التعليم في عمليات بناء السلم في المجتمع؛ لذلك يجب أن يبدأ دمج قضايا السلم وحقوق الإنسان في العمل الاجتماعي عند تدريب الأخصائيين الاجتماعيين من أجل أن تساهم المهنة في تعزيز السلم واحترام حقوق الإنسان وكرامته.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة العمل على إدراج عنصر السلم وحقوق الإنسان في مناهج تدريب العمل الاجتماعي، بالإضافة إلى ضرورة العمل على إعداد الطلاب وتأهيلهم للمشاركة بشكل فعال مع المجتمعات المحلية في تعزيز السلم وحقوق الإنسان والتنمية، وتوحيد مفاهيم السلم من خلال الالتزام بتعزيز حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

2-دراسة (McCandless & Rogan, 2014)، بعنوان: تقريب السلم إلى الناس: دور الخدمات الاجتماعية في بناء السلم.

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على إدارة الخدمات وجودة تقديمها، سواءً من قبل المجتمع الدولي أو من قبل الحكومات المحلية ودورها في تقليل التوترات الاجتماعية، وتعزيز التعاقد الاجتماعي بين المواطنين والدولة من أجل بناء السلم المجتمعي، وقد اعتمدت الدراسة على مراجعة الأدبيات والدراسات السابقة للوصول إلى النتائج.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها: أن توفير الخدمات الاجتماعية يعد بمكانة وسيلة لتحقيق مكاسب السلم في المجتمعات من خلال توفير الخدمات الملموسة والضرورية، وخلق حوافز للسلوك اللاعنف، ودعم جهود بناء الدولة في المراحل الحرجة، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى وجود صلة وثيقة بين الخدمات الاجتماعية والصراع وتعزيز السلم في المجتمعات.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: ضرورة العمل على تطوير القدرة على تقديم خدمات خاضعة للمساءلة والنزاهة وتطوير استراتيجيات الدولة النزيهة، وتوجيه المساعدة الدولية لبناء السلم وبناء الدولة في الدول الهشة والمتأثرة بالصراعات، بالإضافة إلى التوصية بضرورة تقديم الخدمات الاجتماعية العادلة، وتعزيز الحوكمة وسيادة القانون من أجل التغلب على الهشاشة والصراع.

3.4.2. التعقيب على الدراسات السابقة:

بعد استعراض الدراسات السابقة باللغتين العربية والأجنبية وفق المحاور التي تناولت المتغير المستقل، والذي تمثل في الحوكمة بأبعادها في الدراسة، والمتغير التابع والذي تمثل في السلم الاجتماعي بأبعاده في الدراسة، فقد ظهرت مجالات الاستفادة من الدراسات السابقة فيما يلي:

ساهمت الدراسات السابقة بشكل كبير في صياغة مشكلة الدراسة الحالية، وتصميم أبعاد المتغيرات وبنائها على أساس علمي منهجي صحيح مناسب لطبيعة الدراسة الحالية، بالإضافة إلى تحديد المنهجية الملائمة، حيث اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من أجل قياس العلاقة بين المتغيرين بما يخدم مصلحة البحث العلمي.

وقد ساهمت الدراسات السابقة أيضاً في اطلاع الباحث على تجارب الباحثين الآخرين محلياً وعربياً وأجنبياً، والبدء من حيث توقف الباحثين الآخرين.

كما ساهمت الدراسات السابقة أيضًا في تحديد الإطار العام للدراسة الحالية، وتصميم هيكليتها، وتحديد عينة مجتمع الدراسة بشكل سليم وملائم، واختيار وتصميم أدوات جمع البيانات الأولية، بالإضافة إلى تحديد الأساليب الإحصائية الملائمة لطبيعة هذه الدراسة، ومناقشة وتفسير نتائج الدراسة والتعقيب عليها، والخروج بتوصيات علمية وعملية للدراسة الحالية تخدم البحث العلمي بشكل عام والمؤسسات الفلسطينية بشكل خاص.

4.4.2. مدى الاختلاف والتشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية:

تختلف الدراسات السابقة عن الدراسة الحالية في أنها ركزت على البحث في متغيرات الحوكمة وإسقاطها على جهاز القضاء الفلسطيني بالتحديد، والربط بينها وبين السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني في المحافظات الجنوبية الفلسطينية من أجل معرفة مدى العلاقة بينهما وأثرها على تعزيز السلم المجتمعي.

كما اتضح من الدراسات السابقة في مجملها (المحلية، والعربية، والأجنبية) تشابهها مع الدراسة الحالية في اعتمادها على المنهج الوصفي التحليلي من أجل الوصول إلى النتائج بما يلائم طبيعة الدراسة الحالية، باستثناء دراسة (القيسي، 2017) التي اعتمدت على المنهج الاستشراقي المستقبلي.

5.4.2. ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

تتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في أنها تبحث في موضوع الحوكمة في الجهاز القضائي الفلسطيني باعتبارها السلطة المسؤولة عن ترسيخ العدالة والأمن والاستقرار، وتسعى لتوضيح دورها في تعزيز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني في المحافظات الجنوبية بشكل خاص، والذي يعد من المواضيع التي لديها نقص في مجال البحث على المستوى الفلسطيني على حد علم الباحث.

وبذلك؛ فإن الدراسة الحالية تميزت عن جميع الدراسات السابقة في إسقاطها لمتغيرات الحوكمة في الجهاز القضائي، والتي تمثلت في (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) وقياس أثرها على تعزيز السلم المجتمعي بمتغيراته في الدراسة، والتي تمثلت في (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي) بمعنى أنها الدراسة الأولى التي تربط بين هذين المتغيرين من خلال تطبيقهما على الحالة الفلسطينية الخاصة، وتسليط الضوء على المجتمع الفلسطيني بالمحافظات

الجنوبية بشكل خاص، وذلك لحث الباحثين الفلسطينيين على بذل المزيد من الجهد في الاهتمام بدراسة حالات واحتياجات المجتمع الفلسطيني من جوانب أخرى، من أجل تحقيق المزيد من الاستقرار وتوجيه المهتمين وصناع القرار نحو العمل لتحقيق الرفاه، وتعزيز التنمية بجميع مجالاتها من أجل الوصول إلى استقلال الدولة الفلسطينية.

جدول (1.2). الفجوة البحثية:

نوع الفجوة البحثية	الدراسات السابقة	الدراسة الحالية
الفجوة المكانية	من حيث المنطقة الجغرافية، استهدف الدراسات السابقة الدول الأجنبية والعربية، بالإضافة إلى فلسطين.	استهدفت الدراسة الحالية مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
الفجوة النظرية	سردت الدراسات السابقة بمختلف أنواعها المحلية والعربية والأجنبية متغيري الدراسة الحوكمة والسلم المجتمعي.	اعتمد الجانب النظري في الدراسة الحالية على سرد مفاهيم وخصائص وآلية كل من متغيرات الدراسة، والتي تمثلت في الحوكمة في الجهاز القضائي بالتحديد بأبعادها في الدراسة، بالإضافة إلى السلم المجتمعي بأبعاده في الدراسة، وذلك لتوضيح الجانب النظري للدراسة بحسب ملاءمته للمجتمع الفلسطيني.
الفجوة المنهجية	اعتمدت الدراسات السابقة في معظمها على المنهج الوصفي التحليلي باستثناء بعض الدراسات التي اعتمدت على المنهج الوصفي أو الاستشرافي المستقبلي.	اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمت الاستبانة كأداة أولية لجمع البيانات، بالإضافة إلى المقابلة، والتركيز على جمع المعلومات المختلطة (النوعية والكمية).
الفجوة التحليلية	اعتمدت معظم الدراسات السابقة على برنامج SPSS لتحليل البيانات.	استخدمت الدراسة الحالية برنامج SPSS وبرنامج Smart PLS لتحليل العلاقات والتأثيرات بين المتغيرات.
الفجوة المعرفية	لم تتناول الدراسات السابقة التي اتبعت منهجية الدراسة البحث في أثر حوكمة الجهاز القضائي بالتحديد على تعزيز السلم المجتمعي.	تناولت الدراسة الحالية أهمية تطبيق الحوكمة في الجهاز القضائي بالتحديد من أجل تحسين وزيادة كفاءة عمل القضاء وترسيخ العدالة في المجتمع.
الفجوة التطبيقية	تنوع تطبيق الدراسات السابقة ما بين القطاع العام والخاص.	طبقت الدراسة الحالية على الجهاز القضائي الفلسطيني.
الفجوة المفاهيمية	تناولت الدراسات السابقة التأصيل العلمي للمفاهيم من المراجع العلمية والقواميس.	أضافت الدراسة الحالية بعض المفاهيم الإجرائية في الإطار النظري، بعد استقراء المفاهيم المتصلة.

الفصل الثالث

الإجراءات المنهجية للدراسة

المقدمة

تعد منهجية الدراسة إطاراً شاملاً يشير إلى جميع الإجراءات والطرق التي يتم اتباعها في الإطار البحثي؛ بهدف الإجابة عن التساؤلات البحثية، إذ تشير هذه الإجراءات إلى طبيعة الأدوات المستخدمة في الدراسة، سواء كانت تلك الأدوات تتعلق بجمع البيانات من مصادرها المتنوعة أو تعلق بالاختبارات المتنوعة المرتبطة بتلك الأدوات، وخصوصاً الأدوات التي يتم استخدامها في إطار جمع البيانات من مصادرها الأولية، أو تلك التي ترتبط بالاختبارات الإحصائية المنهجية المرتبطة بالأساليب المستخدمة من أجل إثبات أو نفي الفرضيات؛ بهدف التوصل إلى النتائج النهائية، وفي هذا الإطار فإنّ منهجية الدراسة تصف طبيعة المنهج المستخدم في الإطار البحثي الأكثر ملاءمة لدراسة الظاهرة، وذلك من خلال الاستناد إلى مجموعة من المعايير المهمة بهدف تحديد أكثر المناهج ملاءمة لطبيعة الدراسة، والتي يمكن للباحث أن يتبعها للوصول إلى أدق النتائج المرتبطة بالعمل البحثي، وفي هذا السياق فإنّ هذا الفصل من الدراسة يتناول توضيح هذه الجوانب بدءاً من وصف المنهج المستخدم في الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة المستهدف والأكثر قدرة على التعاطي مع مضمون أدوات الدراسة، بالإضافة إلى تحديد الأدوات المستخدمة في جمع البيانات من مصادرها الأولية، والتي ترتبط باستخدام الاستبانة والمقابلة، مع تحديد مدى ملاءمة هذه الأدوات للعمل البحثي من خلال تطبيق مجموعة من الاختبارات البحثية لضمان ملاءمتها، وأخيراً فإنّ هذا

الفصل من الدراسة أيضاً يشمل تحديد الاختبارات والأساليب الإحصائية التي ترتبط موضوع الدراسة بما يشمل إطاراً تحليلياً وصفيًا لمتغيراتها، واختبار فرضياتها المتنوعة التي تسعى لإثبات أو نفي الفرضيات المرتبطة بتحقيق الأهداف النهائية من الدراسة محل البحث.

1.3 منهج الدراسة

يعد منهج الدراسة بمكانة أسلوب علمي يتمثل في ترتيب المعلومات ترتيباً محكماً، وفي التزام الموضوعية التامة، واستخدام تلك المعلومات استخداماً صحيحاً ضمن أسلوب علمي سليم، وعرضه بطريقة سليمة من أجل تدعيم القضايا المعروضة بالأدلة المقنعة دون إجحاف ببعضها أو تحيز للبعض على الآخر، وبذلك فإنّ منهج الدراسة يؤدي دوراً محورياً في تدوين معلومات البحث، حيث إنّ المنهج يلزم الباحث بعدم استعراض رأيه الشخصي دون تعزيزه بأراء لها قيمتها والتقيّد بإخضاع أي رأي للنقاش مهما بلغت درجة الثقة فيه (درويش، 2018)، وتتنوع المناهج البحثية التي يمكن أن يستند إليها الكُتّاب والباحثون في تناولهم للقضايا البحثية المختلفة، ومن ثم تخضع عملية الاعتماد على أحد المناهج دون غيرها أو يتم الاعتماد على أحد المناهج مع الاستعانة بغيره من المناهج وفقاً لطبيعة الظاهرة البحثية ومدى ملاءمة أدواته لها، وفي هذا الصدد فإنّ أكثر المناهج استخداماً وشيوعاً لدراسة الظواهر الإنسانية التي يستند إليها الكُتّاب والباحثون تتمثل بشكل كبير بالمنهج الوصفي التحليلي، حيث يعتمد الباحثون المختصون بالقضايا العملية المحضة على المناهج التجريبية، بينما يعتمد باحثون آخرون على المناهج التاريخية أو التقييمية أو يتم الاعتماد على بعض تلك المناهج مع الاستعانة بمناهج أخرى، حيث إنّ اختيار المنهج يرتبط بطبيعة الظاهرة المراد دراستها، سواء كانت مرتبطة بالعلوم الإنسانية أو العلوم الطبيعية أو الظواهر التاريخية أو غيرها.

وبالاستناد إلى الاعتبارات البحثية التي ذكرت سابقاً، فإنّ الظاهرة البحثية المدروسة ترتبط بالعلوم الإنسانية التي تتعامل مع الاتجاهات والميول المرتبطة بالفئات المستهدفة، والتي تتميز بطبيعتها بالتغير الشديد، وعدم القدرة على الثبات أثناء فترة البحث، كما هو الحال في العلوم التطبيقية، لذلك يعد المنهج الوصفي التحليلي هو الأكثر ملاءمة لدراسة الظاهرة محل الدراسة الحالية؛ كونه يسعى لوصف الظاهرة وصفاً موضوعياً مع التعمق في علاقاتها واتجاهاتها ومسبباتها، وهو ما يتناسب مع الموضوع البحثي الراهن الذي يهدف إلى تحديد واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السّلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؛ لذلك فقد لجأ الباحث إلى الاعتماد على إجراءات المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة الحالية؛ كونه الأنسب من بين تلك المناهج في التعامل مع الظاهرة البحثية المدروسة، حيث إنّ هذا المنهج يسعى لوصف الظاهرة كما هي في الواقع بشكل

دقيق، والتعبير عنها كميًا وكيفيًا، تمهيدًا لفهم الظواهر وتشخيصها (لطاد وآخرون، 2019)، وعليه؛ فقد قام الباحث بتجنيد إجراءات هذا المنهج في الوصف النظري لمتغيرات الدراسة وإجراء المقارنات الوصفية للكتابات والمراجع البحثية من أجل التعرف إلى قضايا الاتفاق أو الاختلاف في آراء الباحثين حول الظاهرة المبحوثة والتوجهات الحديثة المتعلقة بمتغيراتها التي تركز على واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث استخدم الباحث جميع الأساليب الإحصائية المناسبة للموضوع البحثي من أجل الوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة بالاعتماد على مجموعة من البرامج الإحصائية المتخصصة، وأهمها المجموعة الإحصائية للعلوم الإنسانية (SPSS V.25) وبرنامج (SmartPLS V3.2.8) لحساب المؤشرات اللازمة لأغراض التحليل.

2.3 طرق جمع بيانات الدراسة

يشير مفهوم طرق جمع البيانات البحثية إلى الأساليب التي يلجأ إليها الباحث لتوفير البيانات والمعلومات البحثية المرتبطة بالظاهرة المدروسة، وتتضمن هذه الطرق الوسائل والأدوات التي يلجأ إليها الباحث للحصول على بياناته من مصادرها المتنوعة، ولعلّ من أشهر الطرق المتبعة في جمع البيانات البحثية هي اللجوء إلى طريقة المسح المكتبي للأدبيات البحثية المنشورة المرتبطة بالموضوع البحثي لتكوين الإطار النظري للظاهرة المدروسة، وهو ما يعرف بالمصادر الثانوية للبيانات، أما الجانب الآخر للمصادر المرتبطة بالبيانات والمعلومات، فيتمثل بمصادرها الأولية التي قد تستند إلى أداة أو أكثر للوصول إلى تلك البيانات، وفي إطار العمل البحثي الراهن، فقد اتبع الباحث أسلوب المسح المكتبي للأدبيات المنشورة المرتبطة بالموضوع البحثي لتكوين الإطار النظري الخاص بحوكمة الجهاز القضائي وتعزيز السلم المجتمعي، هذا بالإضافة إلى اعتماد الباحث على أكثر من أداة لجمع البيانات من مصادرها الأولية، إذ استخدم الباحث أداة الاستبانة مع تعزيزها بالمقابلات المهيكلة مع مديري المنظمات غير الحكومية، حيث قام الباحث بتنفيذ (10) مقابلات شخصية مع مديري المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الحقوقي، بالإضافة لإجراء عينة غرضية (قصدية) للقضاة النظاميين والشرعيين والمديرين ورؤساء الأقسام في الجهاز القضائي بمحافظات الجنوبية الفلسطينية تمّ استهدافهم باستخدام أداة الاستبانة.

3.3 مجتمع وعينة الدراسة

يتمثل الهدف الرئيس للدراسة في تقييم وتشخيص واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي، وتألّف مجتمع الدراسة من فئتين، حيث تتمثل الفئة الأولى العاملين في

الجهاز القضائي والبالغ عددهم (530) مستجيباً ومستجيبة حسب إحصائيات صادرة عن السلطة القضائية لعام 2020، وقام الباحث باتباع أسلوب العينة الغرضية (القصدية) وفق المعايير الآتية: (الأخذ بعين الاعتبار القضاء النظاميين والشرعيين والإدارة العليا والوسطى متمثلة بالمديرين ورؤساء الأقسام في الجهاز القضائي)، وبلغ حجم العينة وفق المعايير (144) من أصل مجتمع الدراسة (530) تبعاً لمعادلة كرجسي ومورجان بهامش خطأ (0.07)، وتم توزيع 144 استبانة على خلال الفترة الواقعة ما بين 1 يوليو حتى 28 يوليو 2020، وبلغ عدد الاستبانات المستردة (103) استبانة بنسبة استرداد (71.5%). بينما تتمثل الفئة الثانية مديرو المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الحقوقي، حيث قام الباحث بإجراء مقابلات مع المديرين والبالغ عددهم (10) مقابلات، وذلك لتقييم حوكمة الجهاز القضائي ومعرفة مستوى السلم المجتمعي.

- العينة الاستطلاعية:

يلجأ كثير من الباحثين قبل الاستقرار على الاستبانة وتنفيذها بشكل كامل، والتي تجرى على عدد محدود من الأفراد، ويتوقع الباحث من خلالها أن يحقق مجموعة من الأهداف يقف في مقدمتها التأكد من جدوى الدراسة التي يرغب الباحث القيام بها، وفي هذا الإجراء توفير للوقت والجهد قبل الشروع باتخاذ قرار نهائي، هذا بالإضافة إلى تمكين الباحث من استقصاء المعوقات والعقبات التي تعترض سير تنفيذ إجراءات الدراسة، وبالتالي يتمكن من إيجاد الحلول المناسبة للمشكلات والمعوقات المتوقعة ظهورها عند إجراء الدراسة، وبهذا العمل فإن الباحث يعمل على توفير الوقت والجهد، وهذا يقودها إلى بذل جهود حقيقية في تصميم وتنفيذ وتقويم الدراسة، وأخيراً فإن اللجوء إلى تقنيات العينة الاستطلاعية ستسهم في تمكين الباحث من التعرف إلى عينة بحثه وإجراء التجربة للأدوات البحثية المستخدمة بحيث تمكنه من التأكد من مدى فهم هذه العينة لمفردات هذه الأدوات، وبعد ذلك التأكد من صلاحية الاستبانة من خلال صدق وثبات هذه الأدوات، وبناء على ذلك قام الباحث بدراسة عينة استطلاعية مكونة من (30) مستجيباً ومستجيبة (6.7% من الحاصلين على درجة دبلوم، 60% من الحاصلين على درجة البكالوريوس، 33.3% من الحاصلين على درجة الماجستير والدكتوراة).

إذ إنَّ التحقق من الصلاحية الاستبانة من خلال الصدق والثبات لأداة الدراسة (الاستبانة) والتي تعدّ الخطوة الرئيسية قبل بدء توزيع الاستبانات على عينة الدراسة بمكانة الركيزة الأساسية للدراسة، وبعد التأكد من معايير الصدق والثبات يتم توزيع الاستبانات على عينة الدراسة المستهدف، وتم اعتماد (30) مستجيباً ومستجيبة ضمن العينة الإجمالية والفعلية للدراسة بعد التأكد من صلاحية الاستبانة.

4.3 أدوات الدراسة

1.4.3.1. الأداء الأولي "الاستبانة":

يعد الاعتماد على أداة الاستبانة من أكثر الأنماط السائدة في العلوم الإنسانية، ويتم تحديد مدى مناسبة هذه الأداة استناداً إلى مجموعة من الاعتبارات التي يقف في مقدمتها قدرتها على تحقيق الأهداف البحثية المتوخاة، ومدى الاعتماد على هذه الأداة في الأدبيات والدراسات السابقة التي تناولت الموضوعات البحثية المشابهة في بيئات ومجالات متنوعة، سواءً على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي، واستناداً إلى الأهداف البحثية المتوخاة من الدراسة الراهنة والأدبيات السابقة التي تناولت الموضوع البحثي المرتبط بتحديد واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، فقد اعتمد الباحث على استخدام الاستبانة أداة بحثية رئيسة مع الاستعانة بأدوات أخرى تعزيزية من أجل تحقيق الأهداف المرجوة، حيث استند الباحث في تصميمه للمحتوى الفكري لأداة الاستبانة إلى ما أورده الأدبيات العملية والفكرية التي شكلت منطلقاً علمياً للنظريات التي تناولها الباحث في إقرار التوجهات الفكرية المرتبطة بمكونات الأداة، سواء من حيث الأبعاد أو الفقرات المكونة لها، حيث تم تصميم التوجه الأولي للأداة وإخراجها بما يتواءم مع الموضوع البحثي ومناقشتها مع المشرف الأكاديمي، والعمل على إعادة تدقيقها وإخراجها بشكل نهائي من أجل إخضاعها للتحكيم العلمي من قبل المختصين في الجامعات الفلسطينية المحلية.

1.1.4.3.1. محتوى أداة الدراسة:

تكوّنت أداة الدراسة (الاستبانة) من قسمين رئيسيين، حيث يتكون القسم الأول من البيانات الديمغرافية لعينة الدراسة المتمثلة بـ (النوع، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي)، أما القسم الثاني فيتكون من محاور الدراسة الرئيسية بأبعادها، والتي شكلت الأساس العلمي لتغطية جوانب الموضوع البحثي الخاص بدراسة حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي، حيث شملت هذه الاستبانة جميع المتغيرات البحثية التي شملت المتغير المستقل والمتغير التابع، إذ شكلت "حوكمة الجهاز القضائي" بأبعادها المتنوعة المتغير المستقل، والذي تمّ قياسه من خلال (57) فقرة موزعة على 6 أبعاد (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء)، بينما شكّل "السلم المجتمعي" المتغير التابع والذي تمّ قياسه من خلال (21) فقرة، وبذلك تصبح الاستبانة مكونة من (78) فقرة، والجدول (1.3) يوضح محتويات متغيرات ومحاور الدراسة.

جدول (1.3): محتويات متغيرات الدراسة.

عدد الفقرات	المتغيرات	الأبعاد	المحاور
10	مستقل	الشفافية	المحور الأول
9		سيادة القانون	
9		المشاركة والمساءلة	
10		العدالة والمساواة	
10		الكفاءة والفاعلية	
9		استقلالية القضاء	
57		المحور ككل "حوكمة الجهاز القضائي"	
21	تابع	السلم المجتمعي	المحور الثاني

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى الأطر النظرية والدراسات السابقة.

2.1.4.3. المحك المعتمد في أداة الدراسة (الاستبانة):

قام الباحث بالاعتماد على مقياس ليكرت الخماسي لتصحيح أداة الدراسة، إذ يعد هذا المقياس بمكانة توجه لتحديد السلوكيات والتفضيلات، ويستعمل في الاختبارات النفسية، استنبطه عالم النفس رينسيس ليكرت، ويستخدم في الاستبانات، وبخاصة في مجال الإحصاءات، حيث تستند الفكرة الرئيسية لهذا المقياس إلى تحديد ردود تدل على درجة الموافقة أو الاعتراض على صيغة ما، والمقياس المستعمل لتحديد درجة الموافقة والاختلاف حول قضية ما يكون من خلال إبداء الرأي المحدد بخمسة خيارات، ومن هنا جاءت التسمية مقياس ليكرت الخماسي، وتتنحصر ردود الأفعال في مجموعة من الدرجات تبدأ بالرقم (1) الذي يشير إلى مستويات من عدم الموافقة المرتفعة جدًا حول الفقرة المطروحة، بينما تشير الدرجة (2) إلى عدم الموافقة، بينما تمثل الدرجة (3) القيمة المحايدة، وتشير الدرجة (4) إلى الموافقة على الفقرة، وأخيرًا فإنَّ الدرجة (5) تشير إلى الموافقة بشدة من قبل المبحوث على الفقرة المطروحة، ولتحديد مستوى الموافقة على كل فقرة من الفقرات وكل محور وكل بُعد ضمن أداة الدراسة (الاستبانة)، يتم الاعتماد على استخدام قيمة الوسط الحسابي وقيمة الوزن النسبي، والجدول (2.3) أدناه يوضح مستويات الموافقة استنادًا إلى خمسة مستويات (منخفض جدًا، منخفض، متوسط، مرتفع، مرتفع جدًا).

جدول (2.3): مستويات الموافقة على فقرات وأبعاد ومحاور الدراسة.

مرتفع جدًا	مرتفع	متوسط	منخفض	منخفض جدًا	مستوى الموافقة
4.20 إلى 5	3.40 إلى 4.19	2.60 إلى 3.39	1.80 إلى 2.59	أقل من 1.80	الوسط الحسابي
84% إلى 100%	68% إلى 83.9%	52% إلى 67.9%	36% إلى 51.9%	أقل من 36%	الوزن النسبي
الوسط الحسابي: (مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين)، الوزن النسبي: (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100					

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى مقياس الإجابة "ليكرت الخماسي".

2.4.3. الأداء الثانية (المقابلة):

هي أسلوب من أساليب استقصاء المعلومات يستخدم عادة في العلوم الاجتماعية، وتعد المقابلات المعمقة أحد طرق البحث الاستطلاعي التي تعتمد على مقابلة الأفراد ذوي العلاقة بالموضوع البحثي، بحيث يتم توجيه عدد محدد من الأسئلة مع التعمق الشديد في كل سؤال بعد الحصول على الإجابة، وذلك بغية الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات، وتكوين فهم أعمق للموضوع البحثي، وهنا يجب أن تكون الأسئلة المدرجة واضحة ومحددة، وأن يكون القائم على المقابلة مدربًا تدريبًا جيدًا، بحيث يشجع الأفراد على الحديث دون أن يؤثر على اتجاهات المناقشات أو الحديث حتى لا يعرض المعلومات للتحيز (الوادي والزعبي، 2011)، واستنادًا إلى أهمية هذه الأداة في تعزيز النتائج البحثية خصوصًا في الجوانب التي تحتاج إلى التعمق في المفاهيم والممارسات، والتي لا تستطيع الأدوات البحثية الأخرى من تحقيقها، فقد قام الباحث بإجراء مجموعة من المقابلات المهيكلة بلغ عددها (10) مقابلات مع مديري المنظمات غير الحكومية بالمجال الحقوقي؛ بهدف التعرف إلى واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساتها على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، والمقابلة النهائية (الملحق رقم 3).

5.3 صدق وثبات أداة الدراسة

يعد الصدق أهم خاصية من خواص القياس، حيث يشير مفهوم الصدق إلى الاستدلالات الخاصة التي نخرج بها من درجات المقياس من حيث مناسبتها ومعناها وفائدتها، وتحقيق صدق القياس هو تحقيق الأدلة التي تؤيد مثل هذه الاستدلالات، ويتم الحكم على صدق الاختبار من خلال الهدف الذي يبنى الاختبار من أجله. أما الثبات فهو ضروري للمقياس ولكنه ليس بديلًا عن الصدق، والمقياس الذي يعطي درجة غير مستقرة أو غير متنسقة لا يمكن أن يكون صادقًا، ومن الجانب الآخر إذا

كانت درجة ثبات المقياس عالية جدًا فهذا ليس دليلًا على صدق المقياس، لذا فإن معامل الثبات يحد من الصدق ولكن ارتفاع معامل الثبات لا يضمن درجة مرضية من الصدق، وبذلك يعد الصدق والثبات مرتبطان ببعضهما البعض ولا يمكن الاستعانة فقط بالصدق بدون الثبات، فكلاهما يحقق صلاحية الاستبانة، ولذلك يجب الاعتماد في الدراسة على الصلاحية من خلال الصدق والثبات (أبو علام، 2014).

1.5.3. صدق أداة الدراسة (الاستبانة):

1.1.5.3. صدق المحتوى أو المضمون

يرتبط صدق المحتوى بمحتوى الأداة وشكلها ومدى ملاءمة المحتوى وشموليته للموضوع قيد الدراسة، ولتحقيق هذا النوع من الصدق فلا بُدَّ من تحديد مجال المحتوى الذي نريد قياسه والقيام ببناء أسئلة أو فقرات تمثل الموضوع قيد الدراسة، ويتمثل هذا الصدق بالشكل العام للمقياس وأداة الدراسة المتمثلة (بالاستبانة) ومدى ملاءمتها للغرض الذي وضعت من أجله، ويتم التوصل إليه من خلال لجنة من المتخصصين في هذه المجال لتحكيم مدى قياس الأداة للسمة المقاسة، ويتم إرسال نسخة من الأداة لأكثر من متخصص، ويمكن تقييم درجة الصدق المحتوى للمقياس من خلال التوافق بين وجهات نظر المتخصصين "المحكّمين" (بن صافي، 2017)، وبناءً على ذلك قام الباحث بتصميم الاستبانة باعتبارها الأداة الرئيسية للدراسة بشكلها الأولي، حيث تم عرضها على لجنة من الخبراء المتخصصين وعددهم (10) خبراء، وقاموا بتحكيم الاستبانة وتعديل الأداة وفقًا لآرائهم وملاحظاتهم؛ وذلك للوصول إلى الاستبانة النهائية (الملحق رقم 2).

2.1.5.3. صدق الاتساق الداخلي:

يعد صدق الاتساق الداخلي طريقة من طرق قياس الصدق، ويقصد بصدق الاتساق الداخلي هو مدى ارتباط أو اتساق فقرات الاستبانة مع البعد أو المحور المنتمي إليه، ويتم من خلال معامل ارتباط بيرسون، حيث يتم التحقق من توافر هذا النوع من الصدق من خلال توافر معاملات ارتباط ذات دلالة إحصائية عند (مستوى الدلالة أقل من 0.05)، حيث قام الباحث بالتحقق من صدق الاتساق الداخلي من خلال طريقتين (الطريقة الأولى: معامل ارتباط بيرسون، أما الطريقة الثانية: درجة التشعب باستخدام التحليل العاملي "Outer Loadings").

1- صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون لأبعاد المحور الأول "حوكمة الجهاز القضائي":

استناداً إلى نتائج معامل الارتباط بين الفقرات والبعد أو المحور الذي ينتمي إليه، فقد كانت جميع معاملات الارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.01، 0.05) بين متوسط فقرات البعد والمتوسط العام للبعد أو المحور نفسه، باستثناء الفقرة الثانية من البعد الرابع والفقرة الخامسة والسادسة والسابعة من البعد الخامس غير دالة إحصائياً ومستوى الدلالة أكبر من (0.05)، وسيتم حذفها من التحليل الإحصائي لعدم معنوية الفقرات.

حيث بلغ أدنى قيمة لمعامل الارتباط بين الفقرة الثامنة للبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية" التي تنص على "تتسم القرارات المتخذة في إطار العمل القضائي بالجودة من حيث التوقيت والنوعية والأثر" (0.366)، وكان هذا الارتباط ذا دلالة إحصائية، بينما بلغت أعلى قيمة لمعامل الارتباط للفقرة الثانية للبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية" التي تنص على "تتسم الإجراءات القضائية بالسرعة في البت بالقضايا بالمحاكم النظامية" (0.872) وقد كان هذا الارتباط ذا دلالة إحصائية، وقد كانت جميع الفقرات الخاصة بهذا الأبعاد ومحاور الدراسة ذات دلالة إحصائية، وتشير هذه النتائج إلى توفر صدق الاتساق الداخلي لأبعاد ومحاور الدراسة "حوكمة الجهاز القضائي" بشكل عام، باستثناء الفقرة الثانية من البعد الرابع والفقرة الخامسة والسادسة والسابعة من البعد الخامس غير دالة إحصائياً، والجدول (3.3) يوضح النتائج.

جدول (3.3): معاملات صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون لأبعاد ومحاور الدراسة.

المحور الأول: حوكمة الجهاز القضائي					
فقرات البعد الأول: الشفافية					
رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة	رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة
الفقرة 1	*0.381	0.038	الفقرة 6	**0.527	0.003
الفقرة 2	**0.654	0.000	الفقرة 7	**0.630	0.000
الفقرة 3	**0.488	0.006	الفقرة 8	**0.525	0.003
الفقرة 4	**0.687	0.001	الفقرة 9	**0.727	0.000
الفقرة 5	**0.609	0.000	الفقرة 10	**0.576	0.001

رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة	رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة
فقرات البعد الثاني: سيادة القانون					
الفقرة 1	**0.745	0.000	الفقرة 6	**0.675	0.000
الفقرة 2	**0.710	0.000	الفقرة 7	*0.453	0.012
الفقرة 3	**0.768	0.000	الفقرة 8	**0.600	0.000
الفقرة 4	**0.761	0.000	الفقرة 9	**0.678	0.000
الفقرة 5	**0.564	0.001			
فقرات البعد الثالث: المشاركة والمساواة					
الفقرة 1	**0.779	0.000	الفقرة 6	**0.698	0.000
الفقرة 2	**0.798	0.000	الفقرة 7	**0.674	0.000
الفقرة 3	**0.663	0.000	الفقرة 8	**0.605	0.000
الفقرة 4	**0.821	0.000	الفقرة 9	**0.668	0.000
الفقرة 5	**0.749	0.000			
فقرات البعد الرابع: العدالة والمساواة					
الفقرة 1	**0.483	0.007	الفقرة 6	**0.831	0.000
الفقرة 2	0.324	0.080	الفقرة 7	**0.750	0.000
الفقرة 3	**0.859	0.000	الفقرة 8	**0.831	0.000
الفقرة 4	**0.518	0.003	الفقرة 9	*0.461	0.010
الفقرة 5	**0.729	0.000	الفقرة 10	**0.662	0.000
فقرات البعد الخامس: الكفاءة والفاعلية					
الفقرة 1	**0.846	0.000	الفقرة 6	0.327	0.078
الفقرة 2	**0.872	0.000	الفقرة 7	0.227	0.228
الفقرة 3	**0.814	0.000	الفقرة 8	*0.366	0.047
الفقرة 4	**0.814	0.000	الفقرة 9	**0.781	0.000
الفقرة 5	0.110	0.561	الفقرة 10	**0.755	0.000
فقرات البعد السادس: استقلالية القضاء					
الفقرة 1	**0.770	0.000	الفقرة 6	**0.851	0.000
الفقرة 2	**0.841	0.000	الفقرة 7	**0.777	0.000
الفقرة 3	**0.729	0.001	الفقرة 8	**0.729	0.000
الفقرة 4	**0.804	0.000	الفقرة 9	*0.425	0.019
الفقرة 5	**0.681	0.000			
تم تحقق من صدق الاتساق الداخلي (مستوى الدلالة أقل من 0.05)					
معامل ارتباط بيرسون: هو مقياس إحصائي لقياس مدى قوة العلاقة وارتباط بين متغيرين، ويتم التعبير عنه بقيمة بين (+1، -1)، ويتم التحقق من وجود ارتباط من خلال مستوى الدلالة لقيمة معامل الارتباط، حيث نستنتج وجود علاقة إذا كان مستوى الدلالة أقل من 0.05.					

** ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.01، * ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05.

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى مخرجات برنامج spss.

2- صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون للمحور الثاني "السلم المجتمعي":

استناداً إلى نتائج معامل الارتباط بين الفقرات المحور الذي ينتمي إليه، فقد كانت جميع معاملات الارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.01، 0.05) بين متوسط فقرات البعد والمتوسط العام للبعد أو المحور نفسه، باستثناء الفقرة التاسعة عشر غير دالة إحصائياً ومستوى الدلالة أكبر من (0.05)، وسيتم حذفها من التحليل الإحصائي لعدم معنوية الفقرة.

حيث بلغ أدنى قيمة لمعامل الارتباط بين الفقرة الثامنة عشر التي تنص على "يتم التركيز على نشر ثقافة التفكير الإيجابي تجاه المقدرات الوطنية من قبل الجهاز القضائي" (0.403) وكان هذا الارتباط ذو دلالة إحصائية، بينما بلغت أعلى قيمة لمعامل الارتباط للفقرة السابعة التي تنص على "يتم توفير الحماية للمنظمات العاملة في مجال خدمة الفئات الهشة من قبل الجهاز القضائي لضمان تعزيز العدالة الاجتماعية" (0.928)، وقد كان هذا الارتباط ذا دلالة إحصائية، وقد كانت جميع الفقرات الخاصة بهذا المحور ذات دلالة إحصائية، وتشير هذه النتائج إلى توفر صدق الاتساق الداخلي لمحور الدراسة الثاني "السلم المجتمعي" بشكل عام، باستثناء الفقرة التاسعة عشر غير دالة إحصائياً ومستوى الدلالة أكبر من (0.05) وسيتم حذفها من التحليل الإحصائي لعدم معنوية الفقرة، والجدول (4.3) يوضح النتائج.

جدول (4.3): معاملات صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون للمحور الثاني "السلم المجتمعي".

المحور الثاني: السلم المجتمعي					
رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة	رقم الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	مستوى الدلالة
الفقرة 1	**0.806	0.000	الفقرة 11	**0.918	0.000
الفقرة 2	**0.888	0.000	الفقرة 12	**0.792	0.000
الفقرة 3	**0.746	0.000	الفقرة 13	**0.911	0.000
الفقرة 4	**0.674	0.000	الفقرة 14	**0.833	0.000
الفقرة 5	**0.687	0.000	الفقرة 15	**0.863	0.000
الفقرة 6	**0.900	0.000	الفقرة 16	**0.854	0.000
الفقرة 7	**0.928	0.000	الفقرة 17	**0.830	0.000
الفقرة 8	**0.802	0.000	الفقرة 18	*0.403	0.027
الفقرة 9	**0.717	0.000	الفقرة 19	0.320	0.084
الفقرة 10	**0.826	0.000	الفقرة 20	**0.751	0.000
			الفقرة 21	**0.760	0.000

تم تحقق من صدق الاتساق الداخلي (مستوى الدلالة أقل من 0.05)

معامل ارتباط بيرسون: هو مقياس إحصائي لقياس مدى قوة العلاقة وارتباط بين متغيرين، ويتم التعبير عنه بقيمة بين (+1، -1)، ويتم التحقق من وجود ارتباط من خلال مستوى الدلالة لقيمة معامل الارتباط، حيث نستنتج وجود علاقة إذا كان مستوى الدلالة أقل من 0.05.

** ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.01، * ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05.

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى مخرجات برنامج spss.

3- صدق الاتساق الداخلي من خلال طريقة درجة التشبع "Outer Loadings" باستخدام التحليل العاملي لأبعاد ومحاور الدراسة:

يقصد بالاتساق الداخلي مدى ارتباط درجات الأبعاد أو المحور مع درجات الفقرات المكونة لها. ويتم التحقق من وجود صدق الاتساق الداخلي من خلال درجة التشبع (Outer Loadings)، حيث يتم الحكم في صدق عباراته أو صدق أبعاد من خلال درجة التشبع للفقرة، وتعرف بمعاملات الصدق أو التشبع على المتغير الكامن، حيث يتم الحكم في صدق الفقرات من خلال القيمة الحرجة، ويتم حذف الفقرات التي تقل عن القيمة (0.3) من نماذج القياس؛ لأنها تشير إلى أن هذا المؤشر له

مساهمة أقل من هذه العوامل (تيغرة، 2012). حيث يوضح جدول (5.3) درجة التشبع (Outer Loadings) لجميع فقرات أبعاد المتغير المستقل والتابع المتمثل بـ (حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي) والتي تمثل نسبة مساهمات كل فقرة في البعد أو المحور المنتمي إليه.

وبعد إجراء التحليل، تبين وجود فقرات أقل من الحد الأدنى المسموح؛ بمعنى وجود درجة التشبع أقل من 0.3، وكانت الفقرة الثانية من البعد الرابع والفقرة الخامسة والسادسة والسابعة من البعد الخامس والفقرة التاسعة عشر من المحور الثاني أقل من الحد الأدنى المسموح فيه، وسيتم حذف الفقرات من التحليل لعدم تحقق معايير صدق الاتساق الداخلي من خلال درجة التشبع، أما باقي فقرات أبعاد ومحاور الدراسة قد تحققت معيار صدق الاتساق الداخلي، حيث بلغ أدنى درجة تشبع للفقرة الثامنة للبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية" (درجة تشبع = 0.316)، بينما بلغ أعلى درجة تشبع للفقرة السابعة للمحور الثاني "السلم المجتمعي" (درجة التشبع = 0.930)، وتعد هذه القيم مقبولة وحققت معيار صدق الاتساق الداخلي باستخدام درجة التشبع، ويمكن الاعتماد عليها في تحليل نتائج الدراسة.

جدول (5.3): نتائج الاتساق الداخلي من خلال (درجة التشبع) باستخدام التحليل العاملي لأبعاد ومحاور الدراسة.

المحور الأول: حوكمة الجهاز القضائي					
فقرات البعد الأول: الشفافية					
رقم الفقرة	درجة التشبع	رقم الفقرة	درجة التشبع	رقم الفقرة	درجة التشبع
الفقرة 1	0.420	الفقرة 5	0.633	الفقرة 9	0.699
الفقرة 2	0.705	الفقرة 6	0.513	الفقرة 10	0.574
الفقرة 3	0.484	الفقرة 7	0.606		
الفقرة 4	0.711	الفقرة 8	0.471		
فقرات البعد الثاني: سيادة القانون					
الفقرة 1	0.788	الفقرة 4	0.747	الفقرة 7	0.377
الفقرة 2	0.780	الفقرة 5	0.522	الفقرة 8	0.589
الفقرة 3	0.777	الفقرة 6	0.634	الفقرة 9	0.722
فقرات البعد الثالث: المشاركة والمساءلة					
الفقرة 1	0.789	الفقرة 4	0.826	الفقرة 7	0.687
الفقرة 2	0.804	الفقرة 5	0.755	الفقرة 8	0.579
الفقرة 3	0.676	الفقرة 6	0.698	الفقرة 9	0.640

رقم الفقرة	درجة التشبع	رقم الفقرة	درجة التشبع	رقم الفقرة	درجة التشبع
فقرات البعد الرابع: العدالة والمساواة					
الفقرة 1	0.469	الفقرة 5	0.729	الفقرة 9	0.443
الفقرة 2	0.259	الفقرة 6	0.862	الفقرة 10	0.694
الفقرة 3	0.891	الفقرة 7	0.803		
الفقرة 4	0.464	الفقرة 8	0.827		
فقرات البعد الخامس: الكفاءة والفاعلية					
الفقرة 1	0.896	الفقرة 5	0.070-	الفقرة 9	0.836
الفقرة 2	0.913	الفقرة 6	0.134	الفقرة 10	0.779
الفقرة 3	0.843	الفقرة 7	0.058		
الفقرة 4	0.804	الفقرة 8	0.316		
فقرات البعد السادس: استقلالية القضاء					
الفقرة 1	0.808	الفقرة 4	0.802	الفقرة 7	0.754
الفقرة 2	0.856	الفقرة 5	0.722	الفقرة 8	0.722
الفقرة 3	0.692	الفقرة 6	0.866	الفقرة 9	0.378
فقرات المحور الثاني "السلم المجتمعي"					
الفقرة 1	0.804	الفقرة 8	0.804	الفقرة 15	0.861
الفقرة 2	0.888	الفقرة 9	0.711	الفقرة 16	0.856
الفقرة 3	0.750	الفقرة 10	0.832	الفقرة 17	0.831
الفقرة 4	0.668	الفقرة 11	0.920	الفقرة 18	0.395
الفقرة 5	0.689	الفقرة 12	0.792	الفقرة 19	0.290
الفقرة 6	0.899	الفقرة 13	0.910	الفقرة 20	0.756
الفقرة 7	0.930	الفقرة 14	0.834	الفقرة 21	0.767
تم التحقق من صدق الاتساق الداخلي (قيم درجة التشبع أكبر من 0.300)					
درجة التشبع: هو معامل ارتباط بين المتغير والعامل (بمعنى الارتباط بين الفقرة والبعد المنتمي إليه من خلال التحليل العاملي)، والقيمة المقبولة لدرجة التشبع (0.300).					

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج SmartPLS.

3.1.5.3. الصدق البنائي:

يعد الصدق البنائي أحد الطرق التي تقيس صدق أداة الدراسة، وهو يعبر عن مدى ارتباط أو اتساق ما بين البعد والمحور المنتمي إليه، ويتم قياسه من خلال معامل ارتباط بيرسون (بين متوسط الدرجة الكلية للبعد ومتوسط الدرجة الكلية للمحور المنتمي إليه)، ويتم التحقق من توافر معايير الصدق البنائي لأداة الدراسة من خلال توافر معاملات ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة أقل من 0.05، حيث يتضح من خلال الجدول (6.3) يوضح الصدق البنائي لأبعاد ومحاور الدراسة، واستنادًا إلى نتائج معامل الارتباط بين أبعاد المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) والأبعاد المنتمية إليه، حيث تراوحت معاملات الصدق البنائي لهذا المحور بين البعد السادس "استقلالية القضاء" وبلغت قيمة الصدق (0.619) والبعد الرابع "العدالة والمساواة" وبلغت قيمة الصدق (0.865)، وتشير هذه القيم إلى وجود صدق بنائي وذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05.

جدول (6.3): الصدق البنائي لأبعاد ومحاور الدراسة.

العدد	مستوى الدلالة	الصدق البنائي	المتغير	عدد الفقرات	متغيرات الدراسة
30	0.000	**0.792	المستقل	10	الشفافية
30	0.000	**0.753		9	سيادة القانون
30	0.000	**0.795		9	المشاركة والمساءلة
30	0.000	**0.865		10	العدالة والمساواة
30	0.000	**0.837		10	الكفاءة والفاعلية
30	0.000	**0.619		9	استقلالية القضاء
-----				57	المحور ككل "حوكمة الجهاز القضائي"

** ذات دلالة إحصائية معنوية عند مستوى دلالة 0.01. * ذات دلالة إحصائية معنوية عند مستوى دلالة 0.05.

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى مخرجات برنامج spss.

2.5.3. ثبات أداة الدراسة

- مؤشر ألفا كرونباخ والثبات المركب:

من الصفات الأساسية التي يجب توافرها في أداة الدراسة المتمثلة بالاستبانة قبل البدء في استخدامها هي الثبات، حيث تكمن أهمية قياس درجة ثبات أداة الاستبانة في أهمية الحصول على نتائج صحيحة كلما تم استخدامه، فالأداة الضعيفة لا يمكن الاعتماد عليها، ولا يمكن الأخذ بنتائجها، وبالتالي ستكون النتائج الدراسة مضللة وغير دقيقة، ويعرف ثبات المقياس إلى أي درجة يعطي المقياس قراءات متقاربة عند كل مرة يستخدم فيها، وبناءً على المراجع الإحصائية التي تفترض قبول معامل الثبات هي قيمة (0.700) والتي تشير إلى وجود درجة ثبات (عبد الله، ذياب، 2019).

وقام الباحث باستخدام مؤشر ألفا كرونباخ والثبات، ومؤشر الثبات المركب في الدراسة، حيث بلغت قيمة معامل ألفا كرونباخ للمحور الأول ككل الذي يمثل (حوكمة الجهاز القضائي) (0.954)، بينما المحور الثاني (السلم المجتمعي) (0.970)، فيما يتعلق بقيمة اختبار الثبات المركب للمحور الأول (0.979) وللمحور الثاني (0.972)، وتشير هذه النتائج إلى وجود درجة مرتفعة من الثبات في أداة الدراسة التي تم جمعها من أفراد العينة الاستطلاعية، والجدول (7.3) يوضح نتائج اختبارات الثبات لمتغيرات وأبعاد ومحاور الدراسة.

جدول (7.3): نتائج اختبارات ثبات لأبعاد ومحاور الدراسة.

الثبات المركب	ألفا كرونباخ	عدد الفقرات	المتغير	البعد	متغيرات الدراسة
0.813	0.785	10	المستقل	الأول	الشفافية
0.877	0.835	9		الثاني	سيادة القانون
0.906	0.880	9		الثالث	المشاركة والمساءلة
0.894	0.867	9		الرابع ¹	العدالة والمساواة
0.917	0.898	7		الخامس ¹	الكفاءة والفاعلية
0.916	0.889	9		السادس	استقلالية القضاء
0.979	0.954	53		الأول	المحور "حوكمة الجهاز القضائي"
0.972	0.970	20		الثاني ¹	المحور "السلم المجتمعي"

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى مخرجات وبرنامج SmartPLS 1، بعد حذف الفقرات غير المعنوية (البعد الرابع "2"، البعد الخامس "5"، 6، 7، المحور الثاني "19").

6.3 تحقيق معايير الصدق والثبات

جدول (8.3): معايير تحقق الصدق والثبات.

الرقم	الاختبارات	طريقة تحقق الاختبارات	مدى تحقق الاختبارات
1.	صدق متغيرات الدراسة	• صدق المحتوى	• تم التحقق
		• صدق الاتساق الداخلي	• تم التحقق
		• صدق البنائي	• تم التحقق
2.	ثبات متغيرات الدراسة	• ألفا كرونباخ • طريقة الثبات المركب	• تم التحقق

المصدر: من إعداد الباحث استنادًا إلى الاختبارات الإحصائية المستخدمة في الدراسة.

حيث قام الباحث بالتحقق من معايير الصدق والثبات من خلال الاعتماد على عينة استطلاعية مكونة من (30) مفردة، وتم التحقق من المعايير الصدق والثبات من خلال (صدق المحتوى، صدق الاتساق الداخلي، صدق البنائي) أما الثبات من خلال (ألفا كرونباخ وطريقة الثبات المركب)، وبذلك يمكننا الاعتماد على أداة الدراسة المتمثلة بالاستبانة المستخدمة وتحليلها وتفسير نتائجها وتعميمها على مجتمع الدراسة، والأخذ بعين الاعتبار توصيات الدراسة.

7.3 التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

قبل البدء بتحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة، لا بُدَّ من تحقيق شرط التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة؛ وذلك لتحديد استخدام الاختبارات المعلمية واللامعلمية، ولكن في هذه الدراسة لم يتطرق الباحث لاستخدام اختبار التوزيع الطبيعي وذلك وفق مسوغات، وهو حجم العينة يزيد عن 30 مفردة وفق نظرية النهاية المركزية التي تفترض استخدام الاختبارات المعلمية إذا كانت حجم العينة يزيد عن 30 مفردة (ربيع، 2007)، بالإضافة إلى استخدام الباحث مقياس ليكرت الخماسي بغض النظر عن حجم المجتمع صغير أو كبير (Geoff Norman, 2010)، وعليه يمكننا الاعتماد على الاختبارات المعلمية وفق المبررات التي تمّ ذكرها دون اللجوء إلى استخدام اختبار التوزيع الطبيعي.

8.3 الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

اعتمد الباحث بشكل رئيسي في الدراسة على الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Statistical Package for Social Sciences-SPSS V.25) في معالجة وتحليل بيانات الدراسة، وكذلك برنامج (SmartPLS v3.2.8)، من خلال استخدام مجموعة من الأساليب الإحصائية الوصفية والاستدلالية واختبار فرضيات الدراسة، والتي تمثلت فيما يلي:

جدول (9.3): الاختبارات الإحصائية المستخدمة في الدراسة.

الرقم	الاختبار المستخدم	مكونات الاختبار
1.	اختبارات لقياس صدق متغيرات الدراسة	<ul style="list-style-type: none"> • صدق الاتساق الداخلي من خلال (معامل ارتباط بيرسون). • صدق الاتساق الداخلي من خلال (درجة التشعب باستخدام التحليل العاملي). • صدق البنائي من خلال (معامل ارتباط بيرسون).
2.	اختبارات لقياس ثبات متغيرات الدراسة	<ul style="list-style-type: none"> • طريقة ألفا كرونباخ. • طريقة الثبات المركب.
3.	اختبارات لقياس التحليل الوصفي لمتغيرات (أبعاد ومحاور الدراسة)	<ul style="list-style-type: none"> • الجداول التكرارية والنسب المئوية. • الوسط الحسابي. • الوزن النسبي. • الانحراف المعياري. • اختبار ت لعينة واحدة (One Sample T-test) لاختبار متوسطات الإجابات لأبعاد ومحاور الاستبانة حول القيمة (3) التي تعبر عن الدرجة المتوسطة. • الأشكال البيانية.
4.	اختبارات فرضيات الدراسة	<ul style="list-style-type: none"> • معامل ارتباط بيرسون (Person correlations). • طريقة الانحدار الخطي المتعدد (Multiple Linear Regression). • اختبار تحليل التباين الأحادي (ANOVA).

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة.

الفصل الرابع

تحليل البيانات وتفسير ومناقشة النتائج

المقدمة:

تعد النتائج التطبيقية أحد أهم الغايات التي تسعى الدراسة البحثية للتركيز عليها باعتبارها الغايات النهائية التي يمكن من خلالها التحقق من الإجابة عن تساؤلات الدراسة، وإثبات أو نفي الفرضيات البحثية، هذه النتائج لا يمكن الوصول إليها دون الاعتماد على الأساليب الإحصائية التخصصية المتنوعة التي يمكن من خلالها فحص المستوى الراهن للوقائع الخاصة بالمتغيرات المبحوثة، واستخلاص الاتجاهات للمتغيرات، وعليه؛ فإنّ هذا الفصل من الدراسة يعرض وبشكل تفصيلي الجانب الوصفي لاتجاهات المتغيرات الخاصة بالدراسة التطبيقية من حيث مستويات ودرجات توافرها في إطار الجهاز القضائي، كما ويعرض هذا الفصل أيضاً النتائج الخاصة بالعلاقات بين المتغيرات الناتجة عن معاملات الارتباط واتجاه هذه العلاقات والإمكانات الخاصة بتفسير هذه الاتجاهات، هذا بالإضافة إلى تحديد الآثار المترتبة على توافر المتغير المستقبلي بأبعاده المتنوعة المتمثلة بحوكمة الجهاز القضائي على المتغير التابع المتمثل بالسلم المجتمعي، وأخيراً فإنّ هذا الفصل يعرض وبشكل تفصيلي كيفية اختبار الفرضيات ونتائج هذه الاختبارات مع إعطاء التفسيرات المنطقية لهذه الآثار، وربطها بالوقائع الخاصة ببيئة العمل المتعلقة بالجهاز القضائي المستهدف؛ وذلك للوصول إلى إثبات أو نفي الفرضيات المقررة في الخطة البحثية والوصول إلى النتائج النهائية للبحث، والتي تشكل الغاية من التعمق في الظاهرة المبحوثة.

1.4 الوصف الإحصائي لأفراد عينة الدراسة وفقاً للبيانات الديمغرافية

يوضح الجدول (1.4) الوصف الإحصائي لأفراد عينة الدراسة وفقاً للبيانات الديمغرافية، وبلغ عدد المستجيبين في تعبئة استبانة الدراسة (103) من العاملين من القضاة النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث تشير النتائج حسب النوع الاجتماعي (96.1% من الذكور) بينما بلغت نسبة (3.9% من الإناث).

ويرى الباحث أنّ النسبة المنخفضة للإناث المشاركات في تعبئة الاستبانة ترتبط بشكل رئيسي بالموروث الثقافي والاجتماعي للمجتمع الفلسطيني الذي لا يفضل عمل المرأة في سلك القضاء، ويعدّه حصراً على الرجل، وذلك لاعتبارات تتعلق بموروثات قيم وعادات المجتمع الفلسطيني، حيث تواجه المرأة الفلسطينية شأنها شأن جميع النساء تمييزاً عنصرياً في سوق العمل تبعاً للنوع، فرغم تحسن نسبة مشاركة النساء في القوى العاملة، إلا أنّ الفجوة ما زالت كبيرة مقارنة بالرجال في بعض القطاعات وعلى رأسها قطاع القضاء، والذي يعد حكرًا على الرجل.

فيما يتعلق بالعمر بلغ نسبة (10.7% أعمارهم تتراوح ما بين 22 إلى أقل من 30 سنة، 22.3% أعمارهم تتراوح ما بين 30 إلى أقل من 38 سنة، 32% أعمارهم تتراوح ما بين 38 إلى أقل من 44 سنة، 35% أعمارهم تزيد عن 44 سنة).

فيلاحظ من النتائج زيادة نسبة الفئة المشاركة بتعبئة الاستبانة بزيادة العمر، حيث برزت زيادة عدد العاملين في سلك القضاء بكبر العمر نسبياً، ويدل ذلك على توجهات القضاء الفلسطيني نحو تفضيل مَنْ هم أكثر خبرة وذوي ممارسة أكثر؛ نظراً لتمتعهم بالخبرات العملية والفنية والإدارية اللازمة لطبيعة المجتمع الفلسطيني؛ مما سيؤدي إلى تحسين أداء عمل الجهاز القضائي، وبالتالي يحافظ على جودة مخرجات العمل القضائي.

أما سنوات الخبرة بلغت نسبة (18.4% تتراوح سنوات خبرتهم ما بين 1- أقل من 5 سنوات، 11.7% تتراوح سنوات خبرتهم ما بين 5 إلى أقل من 10 سنوات، 44.7% تتراوح سنوات خبرتهم ما بين 10 إلى أقل من 15 سنة، 25.2% تزيد سنوات خبرتهم عن 15 سنة).

ويتضح من خلال هذا العرض أنّ النسبة الكبرى للعاملين في السلك القضائي تتراوح سنوات خبرتهم ما بين 10 إلى أقل من 15 سنة، ويعزو الباحث ارتفاع هذه النسبة بالتحديد إلى أنّها الفئة التي كانت تعمل في الجهاز القضائي في عهد ما قبل الانقسام الفلسطيني، وبالتالي فهي الأكثر

روسخاً بسبب توفر الأمان الوظيفي لها، أما بالنسبة للفئات الأقل من حيث العدد والذين تتراوح سنوات الخبرة لديهم من 1- أقل من 5 سنوات، بالإضافة إلى الذين تتراوح سنوات الخبرة لديهم ما بين 5 إلى 10 سنوات فإنّ قلة هذا العدد نسبياً تعود إلى ضعف الموارد المالية لدى الجهاز القضائي كأحد تبعات الانقسام الفلسطيني والحصار الإسرائيلي المتواصل للمحافظات الجنوبية الفلسطينية، وبالتالي ضعف قدرة الجهاز القضائي على توظيف المزيد من الكوادر البشرية وتأهيلها وتدريبها.

وفيما يتعلق بالمؤهل العلمي بلغت نسبة الحاصلين على درجة علمية دبلوم (5.8%) بينما بلغت نسبة الحاصلين على درجة علمية بكالوريوس (54.4%)، في حين بلغت نسبة الحاصلين على درجة علمية دراسات عليا (39.8%).

ويتضح من خلال هذا العرض استحواد نسبة الحاصلين على درجة علمية بكالوريوس على النسبة الأكبر من المشاركين في تعبئة الاستبانة، ويعود ذلك للعديد من الأسباب يتمثل أهمها في أنّ البكالوريوس هي الدرجة الأساسية التي يتم طلبها كشرط رئيسي للتوظيف في السلك القضائي، بالإضافة إلى إمكانية توفير رواتب معقولة لحملة هذه الدرجة العلمية، أما بالنسبة لحملة درجة علمية دراسات عليا فيتضح من خلال الاستعراض السابق أنّها تستحوذ على نسبة أقل إلى حد بسيط من حملة درجة البكالوريوس، ويعود ذلك إلى حرص الجهاز القضائي على استقطاب ذوي التأهيل العالي للانضمام للعمل في الجهاز القضائي بما يوفر لهذا الجهاز جودة عمل أعلى وتطوير متواصل، أما بالنسبة لحملة درجة الدبلوم فيتضح من خلال الاستعراض السابق قلة عدد المشاركين بتعبئة الاستبانة من حملة هذه الدرجة بشكل ملحوظ، ويعود ذلك إلى أنّ توظيف حملة هذه الدرجة يقتصر فقط على المهام الإدارية المساعدة المكتملة للمهام الإدارية الأعلى.

أما المسمى الوظيفي حيث بلغ نسبة 24.3% من المسميات الوظيفية (قاضي شرعي)، 61.2% من (قاضي نظامي)، 14.5% من (مديري ورؤساء أقسام).

فيتضح من خلال هذا الاستعراض ارتفاع نسبة من يحملون مسمى وظيفي بدرجة قاضي نظامي بالتحديد بشكل ملحوظ، ويعود ذلك إلى الزيادة في عدد القضايا النظامية، وبالتالي وجود الحاجة لشغل هذا المسمى بهدف الفصل في جميع أنواع النزاعات في المجتمع الفلسطيني بما يساهم في حفظ الأمن والاستقرار، وترسيخ العدالة، وبالتالي تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.

جدول (1.4): الوصف الإحصائي لأفراد عينة الدراسة وفقاً للبيانات الديمغرافية (عدد المستجيبين = 103).

المتغير		العدد	%	المتغير		العدد	%
النوع الاجتماعي	ذكر	99	96.1	سنوات الخبرة	1 أقل من 5 سنوات	19	18.4
	أنثى	4	3.9		5- أقل من 10 سنوات	12	11.7
العمر	30-22	11	10.7	10- أقل من 15 سنة	46	44.7	
	38-30	23	22.3	15 سنة فأكثر	26	25.2	
	44-38	33	32.0				
المؤهل العلمي	44 فأكثر	36	35.0	المسمى الوظيفي	قاضي شرعي	25	24.3
	دبلوم	6	5.8		قاضي نظامي	63	61.2
	بكالوريوس	56	54.4		إداريين (مديرو ورؤساء أقسام)	15	14.5
	دراسات عليا	41	39.8				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

2.4 نتائج تحليل متغيرات المستقلة والتابعة بشكلها العام

يوضح الجدول (2.4) المقاييس الوصفية لأبعاد ومحاور الدراسة لدى إجابات العاملين من القضاة النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث يتكون المتغير الأول المتمثل بالمتغير المستقل (أبعاد حوكمة الجهاز القضائي) من (53) فقرة، بينما يتكون المتغير الثاني المتمثل بالمتغير التابع (السلم المجتمعي) من (20) فقرة.

حيث بلغ متوسط الموافقة للدرجة الكلية لأبعاد حوكمة الجهاز القضائي (3.53 من 5) بوزن نسبي (70.60%) وتعتبر عن مستوى موافقة مرتفعة، أما المحور الثاني حيث بلغ متوسط الموافقة للدرجة الكلية للسلم المجتمعي (3.41 من 5) بوزن نسبي (68.20%) وتعتبر عن مستوى موافقة مرتفعة.

فيما يتعلق بأبعاد حوكمة الجهاز القضائي تراوحت الأبعاد ما بين البعد الثاني المتمثل بـ (سيادة القانون) وبلغ المتوسط الحسابي (3.86 من 5) بوزن نسبي (77.20%) وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، والبعد السادس (استقلالية القضاء) بوسط حسابي (2.99 من 5) بوزن نسبي (59.80%)، وتعتبر عن درجة موافقة متوسطة، والشكل البياني (1.4) يوضح ذلك.


وكما تشير نتيجة قيم اختبار (One sample t- test) للتحقق من أن متوسط الإجابات للدرجة الكلية للبعد أو المحور لمتغيرات الدراسة حول القيمة (3) التي تعبر عن الموقف المتوسط "الرأي الحيادي" من قبل أفراد عينة الدراسة على البعد أو المحور أم لا، حيث تبين بأن قيمة الوسط الحسابي للدرجة الكلية للبعد أو المحور أكبر من القيمة (3) وذات دلالة إحصائية، وهو ما يشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة في تعبئة أبعاد ومحاور الدراسة يميل نحو الموقف الإيجابي، وهذه النتيجة تعزز من الموافقة المرتفعة لأبعاد ومحاور الدراسة، باستثناء البعد السادس (استقلالية القضاء) يتجه نحو الموقف السلبي ولكن غير معنوي.

جدول (2.4): نتائج التحليل الإحصائي لأبعاد ومحاور الدراسة.

المقاييس الوصفية الإحصائية لمتغيرات الدراسة						ابعاد ومحاور الدراسة
مستوى الموافقة	الترتيب	اختبارات	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	المقياس
مرتفعة	2	**12.30	0.55	74.4%	3.72	الشفافية
مرتفعة	1	**12.59	0.64	77.2%	3.86	سيادة القانون
مرتفعة	5	**6.65	0.61	68.6%	3.43	المشاركة والمساءلة
مرتفعة	4	**7.72	0.62	69.4%	3.47	العدالة والمساواة
مرتفعة	3	**9.92	0.66	73.0%	3.65	الكفاءة والفاعلية
متوسطة	6	0.13-	0.63	59.8%	2.99	استقلالية القضاء
مرتفعة	----	**12.19	0.44	70.6%	3.53	حوكمة الجهاز القضائي
مرتفعة	----	**6.98	0.60	68.2%	3.41	المحور الثاني "السلم المجتمعي"

ملاحظة: (الوسط الحسابي = مجموع الإجابات ÷ عددهم، % الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100، الانحراف المعياري: هو انحراف القيم عن وسطها الحسابي، ويعد من معايير التشتت، * ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.01.

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.



شكل (1.4): الأوزان النسبية لأبعاد ومحاور الدراسة.

3.4 نتائج تحليل الوصفي لمتغيرات ولأبعاد ومحاور أداة الدراسة

تعقيب الباحث على نتائج جدول (2.4):

من خلال تحليل النتائج التي تتعلق بمحاور الدراسة، والتي تتمثل في كلٍ من الحوكمة في الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني يتضح وجود اتجاه إيجابي عام يرتبط بمستويات تبني وتطبيق الحوكمة من قبل الجهاز القضائي الفلسطيني في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وانعكاساته الإيجابية على تعزيز السلم المجتمعي، ويعزو الباحث هذا الاتجاه الإيجابي العام من الموافقة على تبني وتطبيق معايير الحوكمة في الجهاز القضائي الفلسطيني إلى الاهتمام الذي توليه الحكومة الفلسطينية في مجال حوكمة مؤسساتها من أجل مواكبة التطورات العالمية في المجال الإداري، بما يعود على الدولة الفلسطينية من نفع من شأنه أن يساهم في تحسين أداء مؤسساتها العامة، وبالتالي تحسين جودة مخرجاتها، وتعزيز استقرارها وتحقيق التنمية المستدامة لها، والذي بدأته بالفعل الحكومة الفلسطينية بحوكمة المؤسسة القضائية أولاً باعتبارها السلطة الأعلى بين المؤسسات الحكومية الفلسطينية؛ لما للقضاء بالتحديد من أهمية بالغة في تنظيم جميع التعاملات والمعاملات والتفاعلات بين جميع مكونات الدولة من مواطنين ومجتمع ومؤسسات بمختلف أنواعها؛ لذلك فإن حوكمة الجهاز القضائي تعد من أهم الوسائل الأساسية في حفظ الأمن والاستقرار، وبالتالي تحقيق العدالة الاجتماعية من أجل الوصول إلى حالة مرضية من السلم المجتمعي.

وتتمثل أهم الأسباب التي دفعت الحكومة الفلسطينية إلى حوكمة الجهاز القضائي في رغبتها بإصلاح المنظومة القضائية من أي خلل بنيوي أصابها، وحمايتها من أي خلل قد يصيبها في المستقبل من خلال ترسيخ النظام الديمقراطي، وتعزيز المشاركة المجتمعية الجدية في عمليات الإصلاح والبناء، وحفظ حقوق المواطن الفلسطيني، وكل ذلك يتم تحقيقه من خلال تفعيل حوكمة الجهاز القضائي بهدف دعم عملية الإصلاح في الجهاز القضائي الذي يعد أساساً لترسيخ منظومة العدالة في المجتمع الفلسطيني، حيث لا يمكن اقتصار الإصلاح بإجراء تعديلات تشريعية أو بقانون جديد للسلطة القضائية بل تتعدى متطلبات الإصلاح ذلك، إذ يعد تطبيق معايير الحوكمة من أهم أساسيات النظام الإصلاحي الهادف إلى تحقيق استقلالية القضاء، وضمان كفاءته وفعاليته؛ مما يضمن نزاهته وشفافيته وحيادية القضاء، والتي بالتالي تنعكس على احترام والتزام المجتمع بتطبيق النصوص القانونية على أرض الواقع؛ مما يعزز مبدأ سيادة القانون، ويحقق بالتالي استقلالية الجهاز القضائي.

ويؤكد ذلك الجهود الحثيثة التي يبذلها الجهاز القضائي في إطار الالتزام بأسس مهنية وموضوعية شفافة محكومة قادرة على بناء وتطوير جهاز قضائي فعّال ومستقل، من شأنه تعزيز وتحسين وضع السلطة القضائية ومنظومة العدالة بشكل عام في فلسطين، من خلال تطبيق معايير وآليات الحوكمة بشكل واضح من شأنه تحديد مهام واختصاصات العاملين في الجهاز القضائي والجهات التابعة له، وتنظيم العلاقة القائمة فيما بينها؛ مما يعزز دور الجهاز القضائي كمرجعية قانونية في تعزيز استقلال القضاء، ودعم العلاقة التكاملية بين جهات تحقيق العدالة بما ينسجم مع طبيعة أهدافه وغاياته عملاً بمبدأ سيادة القانون كأساس واجب الاحترام، وينعكس ذلك بالتالي إيجاباً على سيادة واستقلالية القضاء وعلى واقع الحقوق والحريات في دولة فلسطين، وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة التي تم تنفيذها، والتي أشارت إلى وجود حالة من الرضا الإيجابي العام حول التزام الجهاز القضائي بتطبيق معايير الحوكمة، بالإضافة إلى وجود أثر ملموس لتطبيق معايير الحوكمة من خلال الجهاز القضائي على تحقيق الأمن الاجتماعي، وضمان حقوق الإنسان، وتعزيز المشاركة الاجتماعية، وتحقيق العدالة الاجتماعية وصولاً لتعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، كما تعزز اتجاهات المبحوثين الإيجابية نحو السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية مدى التحسين والكفاءة التي تتمتع بها مخرجات الجهاز القضائي بالنسبة للمجتمع الفلسطيني على أرض الواقع.

1.3.4. نتائج التحليل المتعلقة بالمحور الأول "حوكمة الجهاز القضائي":

1.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الأول "الشفافية":

يوضح الجدول (3.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد الأول "الشفافية" التي تدرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (10) فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد الأول (3.72 من 5 بانحراف معياري 0.55) وبوزن نسبي (74.40%) ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأن الفقرة الخامسة التي تنص على "يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (4.14 من 5) وبوزن نسبي (82.80%) وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة التاسعة التي تنص على "يتم الاعتماد على أسلوب اللامركزية الإدارية في تسيير شؤون الوحدات القضائية بغية تبسيط الإجراءات وتسهيل وصول المواطنين للخدمات المقدمة" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.34 من 5) وبوزن نسبي (66.80%) وتعتبر عن درجة موافقة متوسطة.

جدول (3.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الأول " الشفافية".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	0.55	74.40%	3.72	الدرجة الكلية للبعد الأول "الشفافية"
2 (مرتفعة)	0.70	78.60%	3.93	1. يتوفر لدى المحاكم أدلة إجرائية تشمل توضيحاً لجميع الإجراءات المعول بها في كل دائرة.
6 (مرتفعة)	1.00	74.60%	3.73	2. تضمن اللوائح الداخلية للجهاز القضائي إتاحة الفرصة للجمهور وبخاصة ذوي الاختصاص للاطلاع على الإجراءات والتعليق على مدى تنفيذها.
4 (مرتفعة)	1.03	75.60%	3.78	3. يتوفر لدى الجهاز القضائي وسائل متطورة للنشر واستخدام المعلومات القضائية.
7 (مرتفعة)	2.0	74.20%	3.71	4. يتم السماح لوسائل الإعلام للعمل بحرية مع جميع أطراف العلاقة بالجهاز القضائي.
1 (مرتفعة)	0.78	82.80%	4.14	5. يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.
8 (مرتفعة)	0.94	71.60%	3.58	6. يقوم الجهاز القضائي بدور فاعل في تصويب الممارسات غير القانونية بحق المواطنين التي قد ترتكب من قبل بعض الأجهزة الأمنية العاملة في قطاع غزة.
5 (مرتفعة)	0.96	75.40%	3.77	7. يتميز الجهاز القضائي بالاهتمام بشكاوى المواطنين والرد عليها دون تأخير.
3 (مرتفعة)	0.98	78.20%	3.91	8. يقوم الجهاز القضائي بالإفصاح عن طبيعة أعماله المنجزة عبر تقاريره الإدارية والمالية وإتاحتها للمهتمين.
10 (متوسطة)	1.11	66.80%	3.34	9. يتم الاعتماد على أسلوب اللامركزية الإدارية في تسيير شؤون الوحدات القضائية بغية تبسيط الإجراءات وتسهيل وصول المواطنين للخدمات المقدمة.
9 (متوسطة)	0.96	67.80%	3.39	10. يقوم الجهاز القضائي بإصدار إيضاحات فورية مدعمة بإثباتات موضوعية فيما يتعلق بالقضايا محل الجدل من قبل الرأي العام.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي مرتفع من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب الشفافية خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (74.40%) مما يدل على وجود درجة مرتفعة في اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ الشفافية، ويرى الباحث أنّ ارتفاع مستوى الموافقة على تطبيق مبدأ الشفافية من خلال العاملين في الجهاز القضائي يعود إلى الكثير من الجهود الأخيرة التي بذلت في مجال إصلاح الجهاز القضائي، والتي اعتمدت على الالتزام بتطبيق هذا المبدأ في ضمان علانية وشفافية المداولات والقرارات والإجراءات الصادرة عن المجلس القضائي، والالتزام بعلانية الجلسات وتطبيق سياسة الباب المفتوح التي تسمح للجهات الرقابية والحقوقية بمتابعة سير عمليات الفصل في الدعاوي القضائية والنزاعات، وإصدار الأحكام بشكل علني، بالإضافة إلى حرص الجهاز القضائي على نشر النصوص القانونية في الجريدة الرسمية ووسائل النشر المتاحة.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود تحسن في الالتزام بمبدأ الشفافية في الجهاز القضائي، تمثل في علانية الجلسات والسماح للمؤسسات الرقابية بحضورها ونشر وقائعها، بالإضافة إلى اتباع سياسة نشر النصوص القانونية برغم أنّ اتجاهات المشاركين كانت متوسطة نحو جانب اتباع سياسة الباب المفتوح؛ وذلك نظراً لضيق قاعات المحاكم؛ مما يحد في بعض الأحيان من قدرة المؤسسات الحقوقية على حضور جميع الجلسات، بالإضافة إلى وجود بعض التحيز في التعيين في الجهاز القضائي وفقاً للفصائلية والحزبية، ويعزو الباحث هذا الاختلاف بين استجابات المشاركين من الجهاز القضائي في تعبئة الاستبانة والمشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة بالنسبة لهذا الجانب بالتحديد إلى طبيعة الدور الرقابي الناقد الذي تتميز به المؤسسات الحقوقية في إطار سعيها لتحقيق أقصى مستوى من الشفافية، من أجل تحقيق أفضل مستوى ممكن من المخرجات على أرض الواقع، بما يحقق المصلحة العليا للمواطن الفلسطيني، ويعزز بالتالي ثقة في القضاء الفلسطيني؛ مما يخلق فضاء مجتمعياً إيجابياً وسلمياً.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (صايح، 2018) التي أشارت نتائجها إلى وجود درجة مرتفعة للالتزام بمبدأ الشفافية لدى العاملين في الهلال الأحمر الفلسطيني، ودراسة (مطير، 2013) والتي أشارت إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ الشفافية لدى الوزارات الفلسطينية، بالإضافة إلى دراسة (Berenschot, 2012) التي توصلت إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ الشفافية في القضاء في دول غرب البلقان.

2.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الثاني " سيادة القانون ":

يوضح الجدول (4.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد الثاني "سيادة القانون" التي تتدرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (9) فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد الثاني (3.86 من 5 بانحراف معياري 0.64) وبوزن نسبي (77.2%)، ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأنّ الفقرة الثالثة التي تنص على "يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (4.05 من 5) وبوزن نسبي (81%) وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة الأولى التي تنص على "يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بالاستقلالية المهنية والسياسية" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.56 من 5) وبوزن نسبي (71.20%) وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة.

جدول (4.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الثاني "سيادة القانون".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	0.64	77.20%	3.86	الدرجة الكلية للبعد الثاني "سيادة القانون"
9 (مرتفعة)	1.11	71.20%	3.56	1. يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بالاستقلالية المهنية والسياسية.
3 (مرتفعة)	0.99	79.00%	3.95	2. يتم التعامل مع جميع قضايا المواطنين دون تمييز سياسي أو ثقافي أو ديني أو عرقي.
1 (مرتفعة)	0.98	81.00%	4.05	3. يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.
6 (مرتفعة)	1.06	77.60%	3.88	4. تتوفر لدى الجهاز القضائي عقوبات رادعة يتم تطبيقها على العاملين في حال ثبوت أي تجاوزات في التعامل مع القضايا المرتبطة بالعمل المهني.
4 (مرتفعة)	0.79	78.20%	3.91	5. تقوم علاقة الجهاز القضائي مع الجهات الحقوقية على التكامل والمشاركة في تعزيز الحقوق دون تناقض.

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
8 (مرتفعة)	0.86	75.40%	3.77	6. تشريعات السلطة القضائية تضمن الحماية الكافية لحقوق الإنسان.
5 (مرتفعة)	0.95	77.80%	3.89	7. تتميز المحاكمات التي يتم تنفيذها من قبل الجهاز القضائي بأنها لا تحمل طابعاً سياسياً.
7 (مرتفعة)	0.95	76.40%	3.82	8. يتميز الجهاز القضائي بالاعتماد على قوة القانون بإنفاذ أحكامه حتى وإنْ تعلقت بالشخصيات السياسية الحاكمة في قطاع غزة.
2 (مرتفعة)	0.83	79.80%	3.99	9. يتم العمل بنفس بذات الإجراءات القانونية مع جميع المواطنين بغض النظر عن مواقعهم الوظيفية.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج SPSS.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي مرتفع من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب سيادة القانون خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (77.20%)؛ مما يدل على وجود درجة مرتفعة في اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ سيادة القانون، ويرى الباحث أنّ ارتفاع مستوى الموافقة على تطبيق مبدأ سيادة القانون من خلال العاملين في الجهاز القضائي يعود إلى جهود الإصلاح التي اعتنت بتكريس سيادة القانون على الجميع دون تمييز، إذ يعد ترسيخ مبدأ سيادة القانون من أهم أولويات المرحلة الانتقالية التي اتبعتها السلطة الفلسطينية، والذي بموجبه يمكن وجود سلطة قضائية تتبثق من خلال التشريع القضائي وتتمتع بالتالي باستقلالية كاملة عن السلطة التنفيذية، بمعنى أنّ سيادة القانون تحقق المعايير الدولية اللازمة للجهاز القضائي الفلسطيني من أجل توفير كل ضمانات العدالة والمساواة والنزاهة بما يحفظ حقوق الإنسان، ويوطد إمكانية إقامة نظام قضائي عادل قادر على محاسبة الجميع، وعلى توفير الثقة والأمان في ممارسة الحقوق والحريات للمواطنين الفلسطينيين.

وهذا ما أكدته أيضاً إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود درجة مرتفعة في الالتزام بمبدأ سيادة القانون في الجهاز القضائي، حيث تمثل ذلك في ترسيخ سيادة القانون على الجميع برغم وجود بعض التجاوزات البسيطة جداً من قبل المتنفذين

السياسيين إلا أنّ ترسيخ مبدأ سيادة القانون على الجميع، وتعزيز إمكانية المحاسبة للجميع حظي بدرجة مرتفعة بتقدير المشاركين، بالإضافة إلى تأكيد المشاركين بضرورة توعية وتثقيف المواطنين الفلسطينيين حول أهمية تطبيق القانون وسيادته والاحتكام إلى القضاء العادل لاسترداد الحقوق من أجل تعزيز ثقة المواطن في القضاء والاحتكام له.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (مطير، 2013)، حيث أشارت نتائجها إلى وجود درجة مرتفعة من الالتزام بتطبيق مبدأ سيادة القانون في الوزارات الفلسطينية، ودراسة (Kimari, at, al., 2018) التي أشارت نتائجها إلى وجود درجة مرتفعة للالتزام بتطبيق سيادة القانون على تحسين جودة مخرجات الجهاز القضائي في كينيا، بالإضافة إلى دراسة (Berenschot, 2012) والتي أشارت نتائجها أيضاً إلى ارتفاع درجة الالتزام بمبدأ سيادة القانون وأثره الإيجابي في زيادة ثقة الجمهور في فاعلية القضاء في تحقيق السلم في المجتمع في دول منطقة غرب البلقان.

3.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الثالث "المشاركة والمساءلة":

يوضح الجدول (5.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد الثالث "المشاركة والمساءلة" التي تندرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (9) فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد الثالث (3.43 من 5 بانحراف معياري 0.61) وبوزن نسبي (68.60%) ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأنّ الفقرة السادسة التي تنص على "يخضع للتفتيش القضائي جميع القضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين في الجهاز القضائي حسب القانون" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (3.89 من 5) وبوزن نسبي (77.80%)، وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة الرابعة التي تنص على "يستجيب الجهاز القضائي للمطالبات المقدمة من قبل المنظمات المجتمعية للمشاركة في نقاش القضايا الحساسة ذات العلاقة بأداء القضاء" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.10 من 5) وبوزن نسبي (62%)، وتعتبر عن درجة موافقة متوسطة.

جدول (5.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الثالث "المشاركة والمساءلة".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	0.61	68.60%	3.43	الدرجة الكلية للبعد الثالث "المشاركة والمساءلة"
4 (مرتفعة)	0.89	70.00%	3.50	1. يتم إشراك جميع الأطراف ذات العلاقة في القضايا الحساسة المطروحة أمام القضاء.
2 (مرتفعة)	1.03	73.80%	3.69	2. يوجد نظام فاعل لمحاسبة القضاة وأعضاء النيابة.
7 (متوسطة)	0.93	64.80%	3.24	3. تسمح السلطات القضائية للمؤسسات الحقوقية بمساءلتها عن جوانب الإخفاق في إصدار بعض الأحكام التي تعتبر مثار جدل في الأوساط المجتمعية.
9 (متوسطة)	1.07	62.00%	3.10	4. يستجيب الجهاز القضائي للمطالبات المقدمة من قبل المنظمات المجتمعية للمشاركة في نقاش القضايا الحساسة ذات العلاقة بأداء القضاء.
5 (مرتفعة)	0.94	70.00%	3.50	5. يستطيع الجهاز القضائي إخضاع جميع المواطنين للمساءلة في إطار القضايا الخلاقية حتى وإن كانوا من ذوي المناصب الأمنية.
1 (مرتفعة)	0.91	77.80%	3.89	6. يخضع للتفتيش القضائي جميع القضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين في الجهاز القضائي حسب القانون.
6 (متوسطة)	0.92	67.00%	3.35	7. يقوم الجهاز القضائي بعمليات متابعة مستمرة لمدى التزام السلطة التنفيذية بتطبيق قراراته وتتم محاسبتها في حال الإخلال بعملية التنفيذ.
8 (متوسطة)	1.00	63.40%	3.17	8. يخضع مجلس القضاء الأعلى للمساءلة الدورية من قبل المجلس التشريعي حول جودة أعماله وقراراته المطبقة.
3 (مرتفعة)	0.85	73.60%	3.68	9. يتوفر لدى الجهاز القضائي معايير محددة يلتزم بها جميع العاملين ويطبقونها بشكل دقيق لضمان استمراريتهم بالعمل.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج SPSS.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب مبدأ المشاركة والمساءلة خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (68.60%)؛ مما يدل على وجود درجة مرتفعة في اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ المشاركة والمساءلة، ويرى الباحث أنّ ارتفاع مستوى الموافقة على تطبيق مبدأ المشاركة والمساءلة من خلال العاملين في الجهاز القضائي يدل على وجود قاعدة ناظمة في الجهاز القضائي الفلسطيني تقضي بمساءلة المسؤولين عن تنفيذ المهام في حال وقوع أي انحرافات أو أخطاء، سواء كانوا ضمن العاملين في الجهاز القضائي أو خارجه، بالإضافة إلى تعزيز المشاركة الفعالة من جميع الجهات الفاعلة والمهتمة بالشأن القضائي من أجل التكامل في أداء المهام والواجبات وتنفيذها؛ مما يحقق جودة مخرجات أفضل للجهاز القضائي على أرض الواقع، ويعزز بالتالي ثقة الجمهور الفلسطيني في نزاهة القضاء.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود درجة مرتفعة في الالتزام بمبدأ المشاركة والمساءلة في الجهاز القضائي، حيث تمثل ذلك في تحقيق المشاركة والمساءلة من خلال السماح للمؤسسات الحقوقية بالتعبير عن رأيها بخصوص القوانين السارية في المحافظات الجنوبية والسماح لها بالمشاركة في القضايا المرتبطة بعمل الجهاز القضائي والقوانين الناظمة له، بالإضافة إلى السماح لها بالتدخل ومتابعة سير الدعاوى والفصل فيها برغم أنّ المشاركين في المقابلة أشاروا إلى وجود بعض الضعف نسبياً في حالة طلب التدخل في القضايا الأمنية، كما أشار معظم المشاركين في المقابلة إلى وجود استجابة بشكل متوسط نسبياً في حالة طلب مساءلة القضاء عند إخفاقه في بعض المحاكمات حين لا يتم الأخذ بجوانب المحاكمة العادلة؛ مما يدل على مدى إيجابية وفاعلية الالتزام بمبدأ المشاركة والمساءلة من قبل الجهاز القضائي.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (صايح، 2018)، حيث أشارت نتائجها إلى وجود درجة مرتفعة من الالتزام بتطبيق مبدأ المشاركة والمساءلة في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، ودراسة (Samarasinghe, 2018) التي أشارت نتائجها إلى وجود درجة مرتفعة للالتزام بتطبيق المشاركة والمساءلة من قبل المؤسسات وأثره الإيجابي في دعم النمو الاقتصادي، بالإضافة إلى دراسة (Berenschot, 2012) والتي أشارت نتائجها أيضاً إلى ارتفاع درجة الالتزام بمبدأ المشاركة والمساءلة، وبالتالي زيادة ثقة الجمهور في فاعلية القضاء في تحقيق السلم في المجتمع في دول منطقة غرب البلقان.

4.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الرابع " العدالة والمساواة":

يوضح الجدول (6.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد الرابع "العدالة والمساواة" التي تندرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (9)

فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد الرابع (3.47 من 5 بانحراف معياري 0.62) وبوزن نسبي (69.40%)، ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأن الفقرة الثامنة التي تنص على "يقف القضاة على مسافة واحدة من المحامين" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (3.88 من 5) وبوزن نسبي (77.60%)، وتعبّر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة السابعة التي تنص على "يتم مراعاة الجندر عند التوظيف في الجهاز القضائي" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.15 من 5) وبوزن نسبي (63%)، وتعبّر عن درجة موافقة متوسطة.

جدول (6.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الرابع "العدالة والمساواة".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	0.62	69.40%	3.47	الدرجة الكلية للبعد الرابع "العدالة والمساواة"
4 (مرتفعة)	0.74	72.40%	3.62	1. تلبية القوانين المحلية للاحتياجات القضائية للجهاز القضائي لتعزيز العدالة والمساواة.
6 (متوسطة)	0.89	67.20%	3.36	2. تمتلك النيابة الإمكانات الكافية التي تؤهلها لإثبات الجرائم وتحقيق العدالة في لوائح الاتهام.
3 (مرتفعة)	0.93	74.40%	3.72	3. تتميز قرارات القضاء بالاستقلالية التامة وعدم التأثر بتوجهات مجلس القضاء.
7 (متوسطة)	1.12	66.00%	3.30	4. تلتزم السلطة التنفيذية بتطبيق جميع الأحكام الصادرة عن القضاء.
2 (مرتفعة)	0.87	76.00%	3.80	5. تتم مراجعة آليات العمل المطبقة في المحاكم بشكل دوري من قبل الإدارة العليا للجهاز القضائي.
8 (متوسطة)	0.94	65.20%	3.26	6. يتوفر لدى المحامين الكفاءة اللازمة لتمثيل موكلهم أمام المحاكم.
9 (متوسطة)	1.03	63.00%	3.15	7. يتم مراعاة الجندر عند التوظيف في الجهاز القضائي.
1 (مرتفعة)	0.82	77.60%	3.88	8. يقف القضاة على مسافة واحدة من المحامين.
5 (مرتفعة)	1.05	68.20%	3.41	9. فرص الترقية للموظفين متساوية حسب الكفاءة والخبرة.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب العدالة والمساواة خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (69.40%)؛ مما يدل على وجود درجة مرتفعة في اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ العدالة والمساواة، ويرى الباحث أن ارتفاع مستوى الموافقة على تطبيق هذا المبدأ من خلال العاملين في الجهاز القضائي يعود إلى وجود تطبيق فعال للعدالة بشكل منصف بين جميع أطراف النزاع دون تمييز أو محاباة، بالإضافة إلى تقديم جميع المعلومات اللازمة للجميع والالتزام بتعزيز المساواة التي تضمن حفظ حقوق الإنسان للجميع، وتوفير الحماية القانونية للجميع بشكل عام وللنساء والفئات الهشة بشكل خاص.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ العدالة والمساواة، حيث تمثل ذلك في المهنية في الأداء والعدالة في منح الحقوق وفصل المنازعات القانونية، ورفع الظلم عن المظلومين، برغم أن المشاركين أشاروا إلى وجود بعض التجاوزات البسيطة التي تواجه عمل القضاء في ترسيخ العدالة في المجتمع نتيجة ممارسات بعض المتنفذين في الأحزاب السياسية، كما أشار المشاركون إلى انفتاح الجهاز القضائي على التشبيك مع مؤسسات المجتمع المدني بهدف التطوير وتنمية القدرات المهنية للقضاة الجدد وتأهيلهم لتوطيد العدالة والمساواة في منح الحقوق؛ مما يؤكد وجود مستوى جيد من تطبيق العدالة والمساواة.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (نصرالله، 2014) التي أشارت إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ العدالة والمساواة وأثره الإيجابي في تحسين جودة مخرجات الجهاز القضائي، بالإضافة إلى دراسة (الحايك، 2014) والتي أشارت أيضاً إلى فاعلية تطبيق مبدأ العدالة والمساواة في تحسين الأداء الجمركي في الجمارك السورية، كما اتفقت هذه الدراسة أيضاً مع دراسة (Berenschot, 2012) والتي أكدت فاعلية الالتزام بتطبيق مبدأ العدالة والمساواة في زيادة ثقة الجمهور بفاعلية القضاء في دول غرب البلقان.

5.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية":

يوضح الجدول (7.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد الخامس "الكفاءة والفاعلية" التي تندرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (7) فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد الخامس (3.65 من 5 بانحراف معياري 0.66) وبوزن نسبي (73%)، ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأنّ الفقرة الثالثة التي تنص على "تستند القرارات القضائية إلى أصول قانونية واضحة تنص عليها القوانين المحلية" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (3.97 من 5) وبوزن نسبي (79.40%) وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة السابعة التي تنص على "يوجد تأثير واضح لحالة الانقسام السياسي على إجراءات وجودة مخرجات العمل القضائي" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.29 من 5) وبوزن نسبي (65.80%)، وتعتبر عن درجة موافقة متوسطة.

جدول (7.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الخامس "الكفاءة والفاعلية".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	0.66	73.00%	3.65	الدرجة الكلية للبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية"
3 (مرتفعة)	1.02	74.20%	3.71	1. تتسم طبيعة الخدمات المقدمة من قبل الجهاز القضائي بشموليتها لاحتياجات المواطنين بجميع القضايا المجتمعية.
6 (متوسطة)	1.22	67.00%	3.35	2. تتسم الإجراءات القضائية بالسرعة في البت بالقضايا بالمحاكم النظامية.
1 (مرتفعة)	0.89	79.40%	3.97	3. تستند القرارات القضائية إلى أصول قانونية واضحة تنص عليها القوانين المحلية.
2 (مرتفعة)	0.84	78.60%	3.93	4. يتم اللجوء إلى السوابق القضائية في بعض الحالات لضمان اتخاذ قرارات موضوعية ومهنية.
5 (مرتفعة)	0.82	73.00%	3.65	5. تتسم القرارات المتخذة في إطار العمل القضائي بالجودة من حيث التوقيت والنوعية والأثر.
4 (مرتفعة)	0.97	74.00%	3.70	6. يتوفر لدى الجهاز القضائي خطة استراتيجية يتم السير بمقتضاها من أجل الوصول إلى تحقيق الأهداف العامة للسلطة القضائية في إطار سقف زمني محدد.
7 (متوسطة)	1.18	65.80%	3.29	7. يوجد تأثير واضح لحالة الانقسام السياسي على إجراءات وجودة مخرجات العمل القضائي.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب الكفاءة والفاعلية خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (73.00%)؛ مما يدل على وجود درجة مرتفعة في

اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ الكفاءة والفاعلية، ويرى الباحث أنّ ارتفاع مستوى الموافقة على تطبيق هذا المبدأ من خلال العاملين في الجهاز القضائي يعود إلى وجود تحسن ملموس في الهيكل التنظيمي للجهاز القضائي أدى إلى توضيح المهام والمسؤوليات والصلاحيات وتحديدها، وزيادة المساءلة وملاءمة العاملين مع الوظائف التي يشغلونها؛ مما أدى إلى تنفيذ المهام بجودة أعلى، وبالتالي عزز كفاءة أداء الجهاز القضائي، بالإضافة إلى التحسينات التنظيمية في هيكلية الجهاز القضائي، والتي رسخت تطبيق مبادئ الحوكمة والالتزام بها، ووضحت وحدت الفصل بين المسؤوليات والصلاحيات والمهام؛ مما خلق جودة مخرجات أفضل للجهاز القضائي انعكست على ثقة ورضا الجمهور الفلسطيني بشكل إيجابي.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود درجة جيدة من إشراك القضاة في التدريب؛ بهدف تنمية مهاراتهم القانونية، من أجل تعزيز الكفاءة والفاعلية في الأداء، وبالتالي تحقيق الجودة القضائية الشاملة في مخرجات الجهاز القضائي، كما أشار المشاركون في المقابلة إلى ضرورة توفير الموارد المالية اللازمة لتعزيز قدرة الجهاز القضائي على تطوير الكادر البشري والنهوض به، وتوفير البنية التحتية الملائمة لممارسة أعمال القضاء؛ مما يؤدي إلى تحقيق أفضل مستوى جودة مخرجات.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (نصرالله، 2014) التي أشارت إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ الكفاءة والفاعلية وأثره الإيجابي في تحسين جودة القضاء ومستوى تطبيق معايير الحوكمة، بالإضافة إلى دراسة (Berenschot, 2012) والتي أكدت فاعلية الالتزام بتطبيق مبدأ الكفاءة والفاعلية في زيادة ثقة الجمهور بفاعلية الجهاز القضائي في دول غرب البلقان، كما اتفقت الدراسة أيضاً مع دراسة (Kimari, at. Al., 2018) والتي أكدت الأثر الإيجابي للالتزام بتطبيق مبدأ الكفاءة والفاعلية في تحسين جودة مخرجات الجهاز القضائي في كينيا.

6.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد السادس "استقلالية القضاء":

يوضح الجدول (8.4) المقاييس الوصفية لفقرات البعد السادس "استقلالية القضاء" التي تندرج تحت المحور الأول (حوكمة الجهاز القضائي) لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون البعد من (9) فقرات، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول البعد السادس (2.99) من 5 بانحراف معياري (0.63) وبوزن نسبي (59.80%)، ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة متوسطة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا البعد، فقد أظهرت النتائج بأن الفقرة السابعة التي تنص على "يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بحصانة تمكنهم من اتخاذ قراراتهم بموضوعية بعيداً عن الخوف والتردد" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (3.54 من 5) وبوزن نسبي (70.80%)، وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة الأولى التي تنص على "توجد هيمنة واضحة للسلطة التنفيذية على القضاء" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (2.57 من 5) وبوزن نسبي (51.40%) وتعتبر عن درجة موافقة منخفضة.

جدول (8.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد السادس "استقلالية القضاء".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
متوسطة	0.63	59.80%	2.99	الدرجة الكلية للبعد السادس "استقلالية القضاء"
9 (منخفضة)	1.00	51.40%	2.57	1. توجد هيمنة واضحة للسلطة التنفيذية على القضاء.
7 (متوسطة)	0.98	54.00%	2.70	2. يراعي مجلس القضاء الأعلى التوجهات السياسية للسلطة التنفيذية عند قيامه بالبت في القضايا الحساسة.
5 (متوسطة)	1.34	58.40%	2.92	3. يتصف معظم العاملين في الجهاز القضائي بأنهم من لون سياسي واحد.
8 (متوسطة)	1.09	54.00%	2.70	4. تعد التدخلات الخارجية من قبل الجهات النافذة في السلطة التنفيذية من أهم المؤثرات في القرارات القضائية الصادرة.
4 (متوسطة)	1.15	60.00%	3.00	5. توجد سلطة نافذة للقضاء على جميع المكونات والأجهزة التابعة للسلطة التنفيذية.
3 (متوسطة)	0.91	64.40%	3.22	6. يشكل رأس السلطة السياسية دعامة مهمة تعزز من استقلالية القضاء.
1 (مرتفعة)	1.12	70.80%	3.54	7. يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بحصانة تمكنهم من اتخاذ قراراتهم بموضوعية بعيداً عن الخوف والتردد.
2 (متوسطة)	0.96	67.00%	3.35	8. تتيح الإجراءات القضائية المساحة للمؤسسات الحقوقية للاطلاع على جميع التفاصيل المرتبطة بأعمالها دون أي معوقات.
6 (متوسطة)	1.33	56.60%	2.83	9. يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بامتيازات مالية وإدارية كافية لتعزيز دورهم المستقل في العمل المجتمعي.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

تظهر نتائج التحليل المتعلقة بهذا البعد وجود تقييم إيجابي من قبل العاملين في الجهاز القضائي فيما يتعلق بمراعاة جوانب استقلالية القضاء خلال تنفيذ أعمال الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لمتوسط موافقتهم حول هذا المبدأ نحو (59.80%)؛ مما يدل على وجود درجة متوسطة في اتجاهاتهم نحو تطبيق مبدأ استقلالية القضاء، ويرى الباحث أنّ وجود مستوى موافقة متوسط على تطبيق هذا المبدأ من خلال العاملين في الجهاز القضائي يعود إلى وجود مستوى ملموس من استقلالية القضاء تمثل في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات، وتحديد الصلاحيات والمهام؛ مما يؤدي إلى الفصل في النزاعات بالاستناد إلى النصوص القانونية وتطبيق المعايير والأسس الدستورية التي أخذت بها الدساتير الديمقراطية الفلسطينية دون ضغوطات خارجية، بالإضافة إلى الحد من وجود تأثير أو ضغوطات من قبل الجهات الأخرى على حيادية العمل في الجهاز القضائي؛ مما يعزز التصدي لغياب سلطة القانون، وبالتالي يحد من انتهاكات حقوق الإنسان.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين من المؤسسات الحقوقية في المقابلة، حيث أشار المشاركون إلى وجود درجة جيدة من استقلالية القضاء الفلسطيني برغم أنه لا يتمتع بالاستقلالية المطلقة نتيجة وجود بعض التدخلات من قبل السلطة التنفيذية، بالإضافة إلى بعض التأثيرات الحزبية على اتخاذ القرار القضائي، وفي هذا السياق أكد المشاركون في المقابلة على ضرورة ترسيخ الفصل بين السلطات بشكل أفضل من أجل مواجهة جميع المعوقات التي تواجه استقلالية القضاء، والتي قد تحد من إمكانيته على المحاسبة.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (نصرالله، 2014) التي أشارت إلى وجود درجة مرتفعة من تطبيق مبدأ استقلالية القضاء وأثره الملموس في تحسين جودة القضاء ومستوى تطبيق معايير الحوكمة في الجهاز القضائي، بالإضافة إلى دراسة (Berenschot, 2012) والتي أكدت فاعلية الالتزام بتطبيق مبدأ استقلالية القضاء في زيادة ثقة الجمهور بفاعلية الجهاز القضائي في دول غرب البلقان.

2.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالمحور الثاني "السلم المجتمعي":

يوضح الجدول (9.4) المقاييس الوصفية لفقرات المحور الثاني "السلم المجتمعي" لإجابات العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويتكون المحور من (20) فقرة، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات المستجيبين حول المحور الثاني (3.41) من 5 بانحراف معياري (0.60) وبوزن نسبي (68.20%)، ويشير هذا المؤشر إلى وجود درجة موافقة مرتفعة.

أما فيما يتعلق بتحليل الفقرات المكونة لهذا المحور، فقد أظهرت النتائج بأنّ الفقرة الحادية عشرة التي تنص على "يتوفر شعور عام لدى المواطن بالراحة وعدم الخوف كنتيجة لسيادة النهج الحقوقي في العمل المؤسسي الفلسطيني وخصوصاً في إطار العمل القضائي" قد احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي (3.67 من 5) وبوزن نسبي (73.40%)، وتعتبر عن درجة موافقة مرتفعة، بينما احتلت الفقرة الثانية التي تنص على "يتم الوصول إلى آراء المواطنين والإجابة عن تساؤلاتهم من خلال المنصات الإعلامية المتنوعة من قبل العاملين في الجهاز القضائي" المرتبة الأخيرة بوسط حسابي (3.10 من 5) وبوزن نسبي (62%)، وتعتبر عن درجة موافقة متوسطة.

جدول (9.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات المحور الثاني "السلم المجتمعي".

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة جداً	0.60	68.20%	3.41	الدرجة الكلية للمحور الثاني "السلم المجتمعي"
15 (متوسطة)	65.20%	0.95	3.26	1. يتم السماح لمنظمات المجتمع المدني بمناقشة جميع التحديات التي تواجه أعمال الجهاز القضائي.
20 (متوسطة)	62.00%	1.03	3.10	2. يتم الوصول إلى آراء المواطنين والإجابة عن تساؤلاتهم من خلال المنصات الإعلامية المتنوعة من قبل العاملين في الجهاز القضائي.
19 (متوسطة)	63.20%	0.92	3.16	3. يتم إشراك جميع أطراف العلاقة عند إقرار التوجهات القضائية العامة التي تمس مصالحهم.
6 (مرتفعة)	70.60%	0.89	3.53	4. يتم النظر إلى المحامين باعتبارهم مواطنين ولهم الحق في إبداء آرائهم القانونية دون امتعاض.
14 (متوسطة)	65.80%	0.96	3.29	5. يتم أخذ الاعتبارات الإنسانية للمدانيين بعين الاعتبار عند تنفيذ الإجراءات القانونية.
17 (متوسطة)	64.00%	1.01	3.20	6. تتم مراعاة الاعتبارات الجنديرية من قبل الجهاز القضائي في جميع القضايا محل الاهتمام.
12 (متوسطة)	66.60%	1.02	3.33	7. يتم توفير الحماية للمنظمات العاملة في مجال خدمة الفئات الهشة من قبل الجهاز القضائي لضمان تعزيز العدالة الاجتماعية.
2 (مرتفعة)	73.20%	1.02	3.66	8. يسمح لجميع المواطنين الذين يحملون الجنسية الفلسطينية بالعمل في إطار الجهاز القضائي بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى قد ترتبط بالدين أو المعتقد أو العرق أو غيرها.

الترتيب (مستوى الموافقة)	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي	الفقرة
5 (مرتفعة)	70.80%	0.89	3.54	9. يتم تخصيص وحدات تعمل في جوانب الإصلاح المجتمعي للمشكلات الناشئة لنشر التسامح قبل الشروع بالمقتضيات القانونية.
3 (مرتفعة)	73.00%	0.90	3.65	10. يتم العمل بموجب المقتضيات الخاصة بحقوق الإنسان وتوطينها كنهج مؤسسي في إطار العمل القضائي.
1 (مرتفعة)	73.40%	0.93	3.67	11. يتوفر شعور عام لدى المواطن بالراحة وعدم الخوف كنتيجة لسيادة النهج الحقوقي في العمل المؤسسي الفلسطيني وخصوصاً في إطار العمل القضائي.
16 (متوسطة)	65.20%	0.96	3.26	12. تعد المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان من الجهات الفاعلة والمؤثرة في قرارات السلطة التنفيذية.
13 (متوسطة)	66.00%	1.08	3.30	13. يتم التركيز على حقوق الفئات الهشة بشكل واضح في إطار العمل المؤسسي الفلسطيني.
10 (مرتفعة)	68.20%	1.07	3.41	14. تشعر جميع فئات المجتمع بضمان حقوقهم ومصالحهم بغض النظر عن انتماءاتهم في ظل النظام والقانون.
9 (مرتفعة)	69.20%	1.09	3.46	15. يقوم الجهاز القضائي بتغذية مفاهيم السلم المجتمعي مما يصنع عند المواطن حالة نفسية وعملية تتجه نحو إعلاء ما هو مشترك بين المواطنين.
4 (مرتفعة)	71.40%	0.84	3.57	16. توجد حالة ملحوظة من تنامي السلوكيات غير المرغوبة في المجتمع الفلسطيني.
7 (مرتفعة)	69.40%	0.83	3.47	17. تسود أوساط الشباب حالة سلبية من التفكير الداعم للسلوك غير المرغوب في المجتمع الفلسطيني.
18 (متوسطة)	63.40%	0.89	3.17	18. توجد حالة من الوعي العام لدى أوساط الفئات المجتمعية بالإجراءات القضائية الإيجابية الناظمة للأمن المجتمعي.
11 (مرتفعة)	68.00%	0.85	3.40	19. تتسم الإجراءات المتخذة من قبل الجهات التنفيذية باستنادها إلى مقتضيات قانونية لحماية المجتمع من المخاطر العامة التي تواجهه.
8 (مرتفعة)	69.40%	0.90	3.47	20. تشكل إجراءات الحماية التي تقوم بها السلطات التنفيذية لحماية الأمن المجتمعي إطاراً يعزز المصلحة العامة للمواطن دون انتهاكها.
الوسط الحسابي: مجموع الإجابات ÷ عدد المستجيبين، الوزن النسبي = (الوسط الحسابي ÷ 5) * 100%، الانحراف المعياري: انحراف القيم عن وسطها الحسابي ويعتبر أحد معايير التشتت، الترتيب: ترتيب الفقرات من الأكبر للأصغر بناءً على قيمة الوسط الحسابي.				

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

تظهر نتائج التحليل الخاصة بهذا المحور وجود تقييم إيجابي نحو السلم المجتمعي من قبل المشاركين في تعبئة الاستبانة من العاملين في الجهاز القضائي، حيث بلغ الوزن النسبي لهذا المحور (68.20%)؛ الأمر الذي يشير إلى وجود درجة مرتفعة في اتجاهات المشاركين نحو تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويرى الباحث أن ارتفاع تقييم المبحوثين نحو تعزيز السلم المجتمعي يعود لأسباب عدة، يتمثل أهمها في: توفير بيئة عمل سليمة للأفراد والمؤسسات وتنظيم التفاعلات والمتعاملات بينهم، وضمان التوزيع العادل للموارد، وضمان حقوق الإنسان، وتعزيز العيش المشترك بين جميع شرائح المجتمع الفلسطيني في المحافظات الجنوبية بمختلف طبقاته دون تمييز أو تفرقة عنصرية؛ مما أدى إلى الحد من العنف والممارسات العنصرية بشكل ملموس، حيث لعبت سيادة القانون والعدالة والمساواة في توزيع الحقوق وحفظها دوراً مؤثراً في تشكيل العلاقات والحياة اليومية للأفراد والأسر والمجتمع ككل، وذلك من خلال إعطاء الأولوية لتنظيم المجتمع المحلي باعتباره وسيلة لبناء وتحقيق السلم المجتمعي، من خلال تعزيز تبني وتطبيق مبادئ الحوكمة من قبل المؤسسات العامة بشكل عام والجهاز القضائي بشكل خاص باعتباره السلطة القانونية الأعلى في الدولة في الأراضي الفلسطينية، والمسؤولة عن ترسيخ الأمن والأمان والاستقرار الداعم للسلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني.

وهذا ما أكدته إجابات المشاركين في المقابلة من المؤسسات الحقوقية، حيث أشار المشاركون إلى وجود مستوى مرضٍ عن المكونات الخاصة بمحور السلم المجتمعي، حيث أشار المشاركون إلى أن جهاز القضاء الفلسطيني يساهم بشكل ملموس في تحقيق العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي من خلال المساهمة في حفظ الحقوق واستردادها لأصحابها، والقضاء على العديد من أشكال العنصرية، وبالتالي الحد من العنف والتجاوزات في المجتمع الفلسطيني، كما أشار المشاركون أيضاً إلى أن سرعة البث في القضايا والنزاعات وسرعة تنفيذ القرارات في دعاوى عززت ثقة المواطن الفلسطيني في المنظومة القضائية، وانعكست بشكل إيجابي على شعوره بالأمن والأمان والتجائه إليها في التقاضي واسترداد الحقوق؛ مما أدى بالتالي أيضاً إلى تحقيق مستوى جيد من العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي، بالإضافة إلى أن الجهاز القضائي الفلسطيني ضمن للمواطن الفلسطيني حرية التعبير عن الرأي والمشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية والسياسية؛ مما شجع المواطن الفلسطيني على الانضمام الفعال والبناء في الحياة الاجتماعية والسياسية؛ مما عزز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني في المحافظات الجنوبية.

وتتفق هذه النتيجة مع كل من دراسة (القيسي، 2017) التي أشارت نتائجها إلى وجود أثر إيجابي لتعزيز السلم المجتمعي من خلال حفظ الحقوق والمواطنة، وترسيخ القانون في العراق، ودراسة (Kafula, 2016) التي أشارت نتائجها أيضاً إلى أثر السلم الاجتماعي الإيجابي في تعزيز فرص التنمية في أفريقيا.

3.3.4. نتائج تحليل المقابلات:

النتائج العامة:

أظهرت النتائج العامة لتحليل المقابلة وجود حالة من الرضا عن حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته الإيجابية على السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية من قبل مجموعة من المشاركين المؤسسات الحقوقية العاملة في المحافظات الجنوبية، حيث أشارت النتائج إلى وجود حالة من الرضا العام حول أبعاد حوكمة الجهاز القضائي المتمثلة في (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) باستثناء وجود نسبة من الضعف في أحد جوانب بعد (الشفافية) حيث تمثل الضعف في هذا البعد في جانب تسييس القضاء والضغوطات الحزبية من قبل بعض المنتهزين السياسيين التي يواجهها القضاء، سواء كانت تتعلق بمبدأ شفافية تبوأ منصب القضاء أو الفصل في النزاعات؛ مما يؤدي إلى اختلال التوازن في ترسيخ العدالة وحماية حقوق المواطن الفلسطيني وتؤثر بالتالي بشكل سلبي على جودة العمل القانوني الحر، بالإضافة إلى ضعف فاعلية الرقابة الشعبية في بعض القضايا ذات البعد الأمني.

وقد عزا المشاركون في المقابلة أيضاً وجود بعض الضعف إلى الازدحام بسبب ضيق قاعات المحاكم، والتي تحد من اتباع سياسية الباب المفتوح؛ مما يتطلب العمل على تطوير البنية التحتية الخاصة بالجهاز القضائي، لكن بالمجمل كان هناك إجماع من المشاركين حول وجود تحسن ملموس من جانب القضاء في تطبيق بعد (الشفافية) بعد العام 2019؛ مما يشير إلى سعي جهاز القضاء الدؤوب نحو الوصول إلى مستوى أفضل في تقديم الخدمة للمجتمع.

بالإضافة إلى أن اتجاهات المشاركين في المقابلة كانت إيجابية بخصوص ما يتعلق بأبعاد السلم المجتمعي المتمثلة في (تعزيز المشاركة المجتمعية، العدالة الاجتماعية، ضمان حقوق الإنسان، تعزيز الأمن الاجتماعي)، ويستعرض الباحث فيما يلي أهم النتائج الخاصة بآراء المشاركين في المقابلة في المؤسسات الحقوقية حول حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساتها على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.

المحور الأول: "الحوكمة":

البعد الأول: الشفافية:

أظهرت النتائج الخاصة ببعد الشفافية وجود حالة متوسطة من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشارت معظم المؤسسات الحقوقية المشاركة في المقابلة إلى وجود تحسن في اتباع سياسة الشفافية تمثل في علانية الجلسات بالسماح للمؤسسات الحقوقية والرقابية بحضورها ونشر وقائعها، بالإضافة إلى علانية النصوص القانونية ونشرها في الجريدة الرسمية وأماكن النشر المتاحة، ولكن أشار معظم المشاركين في المقابلة إلى وجود جانب من الضعف في تطبيق بعد الشفافية في حوكمة الجهاز القضائي تمثل في وجود قضاء فصائلي وتحيز بعض القضاة للحزبية، بالإضافة إلى إجراءات التعيين في الجهاز القضائي وتبوء منصب القضاء بالتحديد، والذي يخضع لأهواء الأحزاب السياسية ذات النفوذ.

كما عزا المشاركون في المقابلة وجود ضعف يشوب بعد الشفافية من جهة الازدحام في القاعات بسبب ضيق قاعات المحاكم، حيث لا يسمح ضيق القاعات في بعض الأحيان لحضور مجموعة من المراقبين مثل المؤسسات الحقوقية والإعلامية والأقارب؛ مما يحد من علانية الجلسات، وبالتالي يقتصر القاضي على إحضار طرفي الدعوى في القضية؛ مما يحد من اتباع سياسية الباب المفتوح.

وقد أكد المشاركون في المقابلة على ضرورة ضمان علانية وشفافية المداولات والقرارات والإجراءات الصادرة عن الجهاز القضائي، واتباع ضوابط شفاقة فيما يتعلق بالتعيين، وتحديد المهام والمسؤوليات، وقد تمثل الوزن النسبي لبعد الشفافية بالمجمل بـ (67%) وهي تمثل درجة متوسطة من الرضا.

البعد الثاني: سيادة القانون:

أظهرت النتائج الخاصة ببعد سيادة القانون وجود حالة مرتفعة من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشار المشاركون في المقابلة إلى وجود درجة جيدة من قدرة القضاء الفلسطيني على المحاسبة ورغم وجود بعض التجاوزات التي يتسبب بها النفوذ السياسي لبعض المنتفذين في الأحزاب السياسية، حيث يوجد بعض المنتفذين السياسيين الخارجين عن إطار المحاسبة أساساً، وذلك ليس لوجود حصانة قانونية وإنما لوجود حصانة سياسية تتعلق بالنفوذ التنظيمي، بالإضافة إلى وجود بعض الممارسات غير الخاضعة للقانون من قبل الأجهزة الأمنية،

والتي تتمثل في أسلوب الاعتقال والتعذيب ولكن هذه الممارسات قليلة إلى حد ما، بمعنى أن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة التنفيذية هي ليست فوق القانون بشكل عام ولكن توجد بعض التجاوزات والتدخلات وذلك بشكل قليل نسبياً، وتكون هذه التجاوزات في حالة القضايا الأمنية بشكل خاص، وفي المجمل أشار معظم المشاركين في المقابلة إلى أن ترسيخ سيادة القانون تحتاج إلى ضرورة توعية وتنقيف الجمهور حول أهمية تطبيق القانون وسيادته والاحتكام إلى القضاء العادل، بالإضافة إلى ضرورة تعزيز الجهات المسؤولة لمفهوم ثقة المواطن في القضاء والاحتكام له، قد تمثل الوزن النسبي لبعده سيادة القانون بالمجمل بـ (75.40%)، وهي تمثل درجة مرتفعة من الرضا النسبي.

البعد الثالث: المشاركة والمساءلة:

أظهرت النتائج الخاصة ببعده المشاركة والمساءلة وجود حالة مرتفعة من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشارت معظم المؤسسات الحقوقية المشاركة في المقابلة إلى وجود درجة عالية من السماح للمؤسسات الحقوقية بالتعبير عن رأيها بخصوص القوانين السارية في المحافظات الجنوبية، والسماح لها بالمشاركة بشكل محدود في القضايا الجوهرية المرتبطة بعمل الجهاز القضائي والقوانين الناظمة له، بالإضافة إلى السماح لها بالتدخل والمتابعة لحالات الانتهاك الواقعة على الأفراد سواء في السجون أو في الشرطة إلا أنه يحظر على المؤسسات الحقوقية التدخل في بعض المرافق الأمنية تحت حجة وجود قضايا أمنية، كما أشار معظم المشاركين في المقابلة إلى وجود استجابة بشكل متوسط نسبياً في حالة طلب مساءلة القضاء عند إخفاقه في بعض المحاكمات حين لا يتم الأخذ بجوانب المحاكمة العادلة في بعض المحاكمات من قبل الجهات القضائية المختصة، وقد تمثل الوزن النسبي لبعده المشاركة والمساءلة بالمجمل بـ (70.00%)، وهي تمثل درجة مرتفعة من الرضا النسبي.

البعد الرابع: العدالة والمساواة

أظهرت النتائج الخاصة ببعده العدالة والمساواة وجود حالة مرتفعة جداً من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشارت معظم المؤسسات الحقوقية المشاركة في المقابلة إلى وجود درجة عالية من حيث المهنية في الأداء والعدالة في منح الحقوق ورفع الظلم، ورغم وجود بعض التحديات والتجاوزات التي تواجه عمل القضاء في ترسيخ العدالة في المجتمع، والتي تعد نتاجاً طبيعياً للتمييز وأعمال المحسوبية التي يستند إليها البعض من خلال نفوذهم السياسي، والتي

تعد ظاهرة تشوب المجتمع الفلسطيني بأكمله، كما أشار معظم المشاركين في المقابلة إلى انفتاح القضاء على العمل والتشبيك مع مؤسسات المجتمع المدني بهدف التطوير وتنمية القدرات المهنية للقضاة الجدد، أما بالنسبة للجانب المتعلق بتعيين القضاة الجدد فقد أشار المشاركون إلى أنّ آلية التعيين الأخيرة في سلك القضاء كانت وفق الإجراءات السليمة المتعلقة بالإعلان والامتحانات ولكن المشكلة تمثّلت في سن المسموح لهم للتقدم لوظيفة قاضٍ، حيث تم السماح للسن الصغير بالتقدم وفقاً لما يخدم الأهواء والانتماءات السياسية، وفي المجمل أشار المشاركون في المقابلة إلى وجود مستوى جيد من تطبيق العدالة والمساواة ولكن ليس بشكل مطلق، نتيجة وجود بعض التجاوزات التي تتعلق بالمحسوبية، واستخدام البعض لنفوذهم السياسي لعرقله تنفيذ عدالة القضاء، وقد تمثّل الوزن النسبي لبعدها العدالة والمساواة بالمجمل بـ (72.20%)، وهي تمثل درجة مرتفعة جداً من الرضا النسبي.

البعد الخامس: الكفاءة والفاعلية

أظهرت النتائج الخاصة ببعدها الكفاءة والفاعلية وجود حالة مرتفعة من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشارت معظم المؤسسات الحقوقية المشاركة في المقابلة إلى وجود درجة جيدة من إشراك القضاة في التدريب بهدف تنمية مهاراتهم القانونية، ولكن مازال العاملون في الجهاز القضائي بحاجة إلى المزيد من التدريب والتأهيل فيما يتعلق ببناء القدرات الجوهرية لديهم من أجل تحقيق الجودة القضائية الشاملة، وقد عزا المشاركون وجود بعض جوانب الضعف في مستوى كفاءة وفاعلية القضاء، والتي تؤثر في مستوى جودة مخرجات الجهاز القضائي إلى عدم توحيد القوانين بين المحافظات الشمالية والجنوبية الناتج عن الانقسام الفلسطيني، بالإضافة إلى ضعف توفر الموارد المالية؛ مما يؤثر سلباً على قدرة الجهاز القضائي في تطوير الكادر البشري والنهوض به وتوفير البنية التحتية الملائمة لممارسة أعمال القضاء؛ مما يؤدي إلى تحقيق أفضل مستوى عطاء.

وقد أشار المشاركون في المقابلة إلى أنّ جوانب الضعف التي تعترى جهاز القضاء الفلسطيني يمكن التغلب عليها من خلال تعديل وتوحيد المنظومة التشريعية، بالإضافة إلى التدريب المستمر للقضاة، وتعزيز التنسيق والتشبيك والمشاركة مع منظمات المجتمع المدني في اتخاذ القرارات ورسم الخطط والسياسات العامة الخاصة بالمنظومة القضائية ضمن ضوابط وموازين وآليات واضحة ومحددة في قانون السلطة القضائية، وقد تمثّل الوزن النسبي لبعدها الكفاءة والفاعلية بالمجمل بـ (80.00%)، وهي تمثل درجة مرتفعة من الرضا.

البعد السادس: استقلالية القضاء

أظهرت النتائج الخاصة ببعد استقلالية القضاء وجود حالة من متوسطة من الرضا النسبي عن المكونات الخاصة بهذا البعد، حيث أشار المشاركون في المقابلة إلى أنّ القضاء لا يتمتع بالاستقلالية المطلقة نتيجة وجود بعض التدخلات من قبل الأجهزة الأمنية والسلطة التنفيذية، بالإضافة إلى بعض التأثيرات الحزبية على اتخاذ القرار القضائي، كما أشار المشاركون إلى وجود فصل نسبي في جانب الفصل بين السلطات، حيث يوجد تداخل بين بعض السلطات، والتي اعتبرها المشاركون من أهم المعوقات التي تواجه استقلالية القضاء.

وقد أكد المشاركون أنّ استقلالية القضاء لا يمكن تحقيقها إلا من خلال توحيد المنظومة القضائية في المحافظات الشمالية والجنوبية، والعمل على اعتماد خطة استراتيجية وطنية شاملة تضمن الاستقرار الوطني الذي يدعم الفصل بين السلطات الثلاث؛ بهدف إصلاح القضاء من خلال تحديد العلاقة بين السلطتين القضائية والتنفيذية ومؤسسات العدالة بشكل عام، بحيث يتم بناء هذه الخطة على أساس تحسين جودة الأداء المؤسسي والرقابة المتبادلة والمتوازنة، ومبدأ الفصل المرن بين السلطات، بعيداً عن الاجتهاد الشخصي، وبالتالي ضمان إصدار قوانين عادلة تتسجم مع القانون الأساسي الفلسطيني، وقد تمثّل الوزن النسبي لبعد استقلالية القضاء بالمجمل بـ (66%)، وهي تمثل درجة متوسطة من الرضا النسبي.

المحور الثاني: "السلم المجتمعي":

أظهرت النتائج الخاصة بمحور السلم المجتمعي وجود حالة إيجابية من الرضا النسبي عن مكونات الأبعاد الخاصة بهذا المحور، حيث أشارت معظم المؤسسات الحقوقية المشاركة في المقابلة إلى أنّ القضاء يساهم بنسبة مقبولة في تحقيق العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي، فبرغم عمل القضاء في المحافظات الجنوبية خلال سنوات الانقسام الفلسطيني إلا أنه ساهم بشكل واضح في استرداد الحقوق لأصحابها، والقضاء على تبعية العشيرة، وبالتالي الحد من العنف والتجاوزات في المجتمع الفلسطيني، بالإضافة إلى تميز القضاء الفلسطيني بسرعة تنفيذ القرارات في الدعاوى المنظورة؛ مما ساهم في تعزيز نسبة جيدة من الثقة لدى المواطن الفلسطيني في المنظومة القضائية، وأدى بالتالي إلى تحقيق مستوى جيد من العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي.

أما بالنسبة للجانب المتعلق بضمان حقوق الإنسان، فقد أشار المشاركون إلى وجود مستوى مقبول في ضمان حقوق الإنسان خصوصاً في حق التقاضي، والحق في حرية الرأي والتعبير المتمثلة في

الادعاء وإظهار البيانات والحجج، برغم وجود حالة من الضعف في ضمان حقوق الإنسان في القضايا ذات البعد السياسي، والتي تهيمن عليها عادة منظومة السلطة التنفيذية بحجة أنها قضايا أمنية.

كما أشار المشاركون في المقابلات إلى وجود مستوى جيد في الجانب المتعلق بتعزيز المشاركة المجتمعية، والذي يتمثل في إشراك مؤسسات المجتمع المدني والمواطنين من أجل ضمان تعزيز مسار العدل بما يحقق الأمن والاستقرار والسلم المجتمعي، من خلال الكثير من الأعمال والجهود المتواصلة التي تبذلها العديد من المجتمع المدني والمؤسسات الحقوقية منها بشكل خاص، بالإضافة إلى المؤسسات الرسمية والمهتمين بالشأن القضائي من أجل إصلاح وتطوير القضاء، ودعم منظومة العدالة في فلسطين، حيث أكد المشاركون في المقابلة على ضرورة التزام القائمين على الجهاز القضائي بمشاركة جميع أصحاب العلاقة والمصلحة في المجتمع الفلسطيني؛ بهدف تحقيق التشاركية الفعالة، وبناء استراتيجية وطنية قادرة على تعزيز تكامل عمل المؤسسات الفلسطينية باختلاف اختصاصاتها؛ مما ينعكس على واقع ضمان الحقوق والحريات وترسيخ العدالة الاجتماعية والأمن والاستقرار، وبالتالي تعزيز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني.

ويرى الباحث من خلال إجراء هذه المقابلات وتحليلها أنّ جهاز القضاء الفلسطيني بشكل عام قد قام بأداء جيد في التطور والانفتاح على تنمية خبرات وتطوير قدرات القضاة والعاملين فيه، وتحسين البنية التحتية، وزيادة عدد المحاكم في المحافظات الفلسطينية، وتحديد اختصاصاتها بهدف تسهيل وصول وترسيخ العدالة لجميع شرائح المجتمع الفلسطيني من أجل ضمان حقوق الإنسان، وتعزيز العدالة الاجتماعية، وتحقيق الأمن الاجتماعي برغم ما يواجهه من تحديات جمة تمثل أهمها في الانقسام الفلسطيني الذي أدى إلى انقسام منظومة القضاء الفلسطيني والقوانين والقرارات بين المحافظات الشمالية والمحافظات الجنوبية الفلسطينية، بالإضافة إلى ضعف الموارد المالية التي أثرت في موازنة القضاء، حيث إنّ ضعف موازنة القضاء تهدد استقلاليته، وتؤثر بالتالي سلبيًا على هبة وثقة المواطنين بمؤسسات العدالة؛ لذلك فإنّ تأمين احتياجات ومتطلبات السلطة القضائية والنيابة العامة يساهم في قدرتها على القيام بمهامها ومسؤولياتها وتطوير أدائها، والذي يعد حقًا أساسيًا لها من أجل ترسيخ العدالة والاستقرار في المجتمع.

كما ساهم الجهاز القضائي أيضًا في تعزيز مسار العدل من خلال تعزيز مشاركة مؤسسات المجتمع المدني بشكل عام والمؤسسات الحقوقية بشكل خاص، والمهتمين بالشأن القضائي من محامين وأساتذة جامعات ومفكرين في تقديم الاقتراحات والنقد البناء لتطوير المنظومة القضائية، والنهوض

بقطاع العدالة، والتأكيد على تبني وتطبيق معايير الحوكمة من قبل السلطة القضائية، وقد كان لذلك أثرًا كبيرًا في النهوض بعمل وأداء الجهاز القضائي الفلسطيني، وتعزيز السلم المجتمعي بجميع مكوناته في المجتمع الفلسطيني.

ويرى الباحث أيضًا أنه برغم هذه الإنجازات التي تحسب لجهاز القضاء الفلسطيني إلا أن الجهاز ما زال بحاجة للمزيد من الإجراءات التي تعزز عدالة القضاء من خلال التدريب والتأهيل الذي يعزز المهنية في العمل، من أجل تقليل نسبة الخطأ في الأحكام، بالإضافة إلى خلق مستوى مقبول من التوازن في المخرجات المرجوة بما يلائم احتياجات المجتمع الفلسطيني ومتطلباته، وكل ذلك يتطلب توافر ميزانية مستقلة للجهاز القضائي يتمكن من خلالها الجهاز من تأمين جميع احتياجاته ومتطلباته بدءًا من توفير الكادر البشري المناسب مرورًا بتدريبه وتأهيله وتنمية قدراته وصولًا إلى تحسين البنية التحتية للجهاز القضائي بجميع مكوناتها؛ مما يساهم في دعم وتلبية احتياجات المنظومة القضائية ومتطلباتها وتحقيق استقلاليتها والارتقاء بمستوى وجودة الأداء، وانسجام أدائها مع أبعاد الشفافية والمساءلة على الأداء، وبالتالي تعزيز هيبة وثقة المنظومة القضائية لدى المواطنين في المجتمع الفلسطيني؛ مما يعكس على امتثالهم للقوانين والتشريعات الدستورية، ويحقق السكينة والأمن والسلم في المجتمع الفلسطيني، وقد تمثل الوزن النسبي لمحور السلم المجتمعي بالمجمل بـ (75.00%)، وهي تمثل درجة مرتفعة جدًا من الرضا النسبي.

4.4 اختبار فرضيات الدراسة

ويتم التحقق من صحة الفرضية الرئيسية الأولى والفرعية من خلال استخدام أسلوب الانحدار الخطي المتعدد، حيث تم دراسة تأثير المتغيرات المستقلة معًا، والتي تمثل أبعاد "حوكمة الجهاز القضائي" على المتغير التابع "السلم المجتمعي"، حيث يتم اختبار الفرضية العدمية (H_0) التي تفترض عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية مقابل الفرضية البديلة (H_1) التي تفترض وجود أثر ذي دلالة إحصائية، ويتم الحكم على نتيجة الاختبار بناءً على قيمة مستوى الدلالة المحسوبة للاختبار (Sig) حيث يتم رفض الفرضية العدمية والتوصل لصحة الفرضية البديلة في حال كانت قيمة (Sig) أقل من مستوى (0.05)، ويقال عندها أن الاختبار معنوي ويعني ذلك وجود أثر جوهري وذي دلالة إحصائية، ويتم قبول الفرضية العدمية في حال كانت قيمة (Sig) أعلى من (0.05) ونستنتج عند إذن عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية. وفيما يلي نتائج اختبار الفرضية الرئيسية والفرضيات الفرعية للتحقق من وجود أثر للمتغيرات المستقلة (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، العدالة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على المتغير التابع المتمثل في

"السلم المجتمعي"، والجدول (10.4) يوضح نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الأولى والفرضيات الفرعية المتفرعة عنها.

جدول (10.4): نتائج حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي.

المتغير التابع "السلم المجتمعي"							
#	طريقة تقدير النموذج	المتغيرات المستقلة	معامل الانحدار (B)	مستوى الدلالة (Sig.)	معامل التحديد المعدل (R ²)	معنوية النموذج عند مستوى 0.05	
						F	مستوى الدلالة (Sig.)
طريقة (Enter)		الحد الثابت (a)	0.327	0.307	0.685 (%68.5)	32.09**	0.000
		الشفافية	0.099	0.321			
		سيادة القانون	0.147	0.103			
		المشاركة والمساءلة	*0.180	0.043			
		العدالة والمساواة	0.004	0.969			
		الكفاءة والفاعلية	**0.418	0.000			
		استقلالية القضاء	**0.222	0.001			
طريقة (stepwise)		الحد الثابت (a)	0.222-	0.461	0.688 (%68.8)	**48.37	0.000
		سيادة القانون	*0.184	0.028			
		المشاركة والمساءلة	*0.197	0.021			
		الكفاءة والفاعلية	**0.423	0.000			
		استقلالية القضاء	**0.233	0.000			
معادلة خط الانحدار ← حوكمة الجهاز القضائي = -0.222 + 0.184 (سيادة القانون) + 0.197 (المشاركة والمساءلة) + 0.423 (الكفاءة والفاعلية) + 0.233 (استقلالية القضاء)							
ملاحظة: ** ذات دلالة إحصائية (معنوية عند مستوى 0.01)، * ذات دلالة إحصائية (معنوية عند مستوى 0.05).							

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

استخدمت الباحث أسلوب الانحدار الخطي المتعدد من خلال (طريقة الإدخال: وهي إدخال جميع المتغيرات إلى الأنموذج "Enter") كخطوة أولى لتقدير الأنموذج، وللوصول إلى أفضل أنموذج تم استخدام طريقة ("Stepwise": تقترح هذه الطريقة إدخال المتغيرات واحداً تلو الآخر على عكس الطريقة "Enter" مع استبعاد المتغيرات التي تصبح غير مؤثرة بوجود بقية المتغيرات"، وهكذا حتى يبقى في المعادلة فقط المتغيرات المستقلة التي لها دلالة إحصائية)، كما ويلاحظ من خلال الجدول

أعلاه أنّ معامل التحديد لأنموذج الانحدار بلغ (0.688)، وهذا يعني بأنّ الأبعاد (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) الذي يندرج تحت أبعاد حوكمة الجهاز القضائي الموجودة في الأنموذج أعلاه يفسر ما نسبته (68.8%) من تباين الحاصل في السلم المجتمعي، وفيما يتعلق بمعنوية الأنموذج بلغ قيمة اختبار (F-Test) (48.37) بمستوى دلالة (0.000 أقل من 0.05)، وهذا يشير إلى معنوية أنموذج باستخدام طريقة (Stepwise).

الفرضية الرئيسية الأولى: تنص الفرضية على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لحوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج أن هناك تأثيراً إيجابياً لحوكمة الجهاز القضائي متمثلة بـ (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على السلم المجتمعي، كما يلاحظ أن مستوى دلالة اختبار الأنموذج بلغت (0.000) وهي قيمة أقل من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى معنوية حوكمة الجهاز القضائي المتمثلة (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الرئيسية الأولى التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لحوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويتضح من خلال العرض السابق وجود أثر إيجابي عام لحوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من الجهاز القضائي من النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية، وهو ما عززته معنوية أنموذج الانحدار، ويرى الباحث أنّ وجود أثر إيجابي لحوكمة الجهاز القضائي متمثلة في: (سيادة القانون، المشاركة والمساءلة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) يرتبط بشكل أساسي بجوهر أعمال الجهاز القضائي، والذي يشكل الأساس الناظم والمنفذ للتشريعات واللوائح والقوانين المعمول بها، والتي تعني أيضاً بتنظيم وتحديد المسؤوليات والصلاحيات والمهام من قبل العاملين في الجهاز القضائي، وبالتالي تعزز الأداء وتحسن من جودة المخرجات بما يضمن تحقيق الأمن والأمان والعدالة الاجتماعية وحفظ حقوق الإنسان في ظل البيئة المتغيرة، والمستجدات المتلاحقة المؤثرة في المجتمع الفلسطيني في المحافظات الجنوبية، حيث يعتبر تبني مبادئ الحوكمة من قبل الجهاز

القضائي والالتزام بتطبيقها من أهم متطلبات إصلاح وتأهيل وتطوير المنظومة القضائية بما يساهم في مواكبة المعايير الدولية النازمة لترسيخ سيادة القانون، والتي من شأنها أن تؤكد التزام الحكومة الفلسطينية بتحقيق السلم المجتمعي كمطلب أساسي للمرحلة الانتقالية للدولة الفلسطينية؛ مما يثبت قدرة الحكومة الفلسطينية على تولي زمام الأمور في الأراضي الفلسطينية. وفي هذا السياق يتضح تعزيز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني من خلال ترسيخ سيادة القانون على الجميع دون تمييز أو محاباة، والتي أدت إلى حفظ الأمن واسترداد الحقوق لأصحابها من خلال القضاء على معظم مظاهر العنف والتعصب العشائري، بالإضافة إلى تعزيز استقلالية القضاء الفلسطيني، والتي كان لها بالغ الأثر في الفصل بين السلطات وتحديد الصلاحيات، وبالتالي تفعيل إمكانية المحاسبة والمساءلة بشكل يضمن بناء المجتمع الفلسطيني وتوطيد أواصر السلم فيه، كما عزز التزام الجهاز القضائي بمبدأي المشاركة والمساءلة والكفاءة والفاعلية المشاركة الفعالة لجميع مكونات المجتمع الفلسطيني، من جمهور ومهنيين ومؤسسات مجتمع مدني في تحسين وتطوير أداء الجهاز القضائي والعاملين فيه، بالإضافة إلى ضمان حرية الرأي والتعبير وتعزيز المشاركة الفعالة للفئات الهشة دون تعصب أو عنصرية في جميع قطاعات البناء والتطوير والتنمية في المجتمع الفلسطيني؛ مما ساهم بشكل فعال في تعزيز السلم المجتمعي.

ويتفرع من الفرضية الرئيسية الأولى مجموعة من الفرضيات الفرعية التي تشمل:

الفرضية الفرعية الأولى: تنص الفرضية الفرعية الأولى على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للشفافية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج عدم وجود تأثير للشفافية على السلم المجتمعي، حيث بلغ مستوى دلالة اختبار (0.321) وهي قيمة أكبر من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى عدم معنوية متغير الشفافية على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد رفض الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للشفافية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويعزو الباحث عدم وجود تأثير لمبدأ الشفافية في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى أن هذا المبدأ يرتبط بشكل رئيسي في إطار تنظيم

العمل الداخلي للجهاز القضائي بشكل خاص، وينعكس بالتالي أثره في الجهاز القضائي وجودة أداء العمل فيه أكثر من أثر المبدأ على أرض الواقع على تعزيز السلم المجتمعي كأحد مخرجات القضاء، حيث إنّ مبدأ الشفافية يرتبط بالإعلان والإفصاح عن النصوص القانونية والتشريعات الدستورية الناظمة للعمل القضائي في الجريدة اليومية وأماكن النشر المتاحة، بالإضافة إلى علانية الجلسات وعلانية القرارات القانونية في الفصل في النزاعات وأمور التقاضي، وبالتالي فإنّ هذا المبدأ لا يرتبط بإطار الممارسة الفعلية الخارجية المطبقة على أرض الواقع في المجتمع الفلسطيني بل هو أمر ناظم هادف لتنظيم وتوضيح كيفية سير العمل داخل الجهاز القضائي، وانعكاساته على فاعلية أداء المنظومة القضائية.

الفرضية الفرعية الثانية: تنص الفرضية الفرعية الثانية على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لسيادة القانون على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج أن هناك تأثير إيجابي لسيادة القانون على السلم المجتمعي، حيث بلغ معامل الانحدار (0.184) وهذا يعني أنّ الزيادة في مستوى سيادة القانون بمقدار درجة واحدة سيؤدي إلى تعزيز السلم المجتمعي بمقدار (0.184) درجة، وذلك في ظل غياب تأثير باقي المتغيرات الأخرى، كما ويلاحظ أن مستوى دلالة اختبار بلغت (0.028) وهي قيمة أقل من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى معنوية سيادة القانون على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لسيادة القانون على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويعزو الباحث هذا التأثير لمبدأ سيادة القانون في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى ارتباط هذا المبدأ بشكل رئيسي ومؤثر في مخرجات عمل الجهاز القضائي على أرض الواقع في المجتمع الفلسطيني، حيث تعني سيادة القانون بمسار عملية الإصلاح القضائي، سواءً كان ذلك في إطار تطوير الممارسات الديمقراطية في تطبيق القانون على الجميع دون انتقائية وامتثالهم له أو تحقيق الوصول إلى المشاركة المجتمعية الديمقراطية الفعّالة لجميع شرائح المجتمع الفلسطيني دون محاباة أو تمييز عنصري، والتي تعد من أهم أساسيات الاستقرار والبناء وصولاً إلى تحقيق الازدهار في المجتمع والدولة حيث ترتبط سيادة القانون بترسيخ السلام والأمان والأمن وحفظ حقوق الإنسان والكرامة له، وثقته في اللجوء إلى

التقاضي في حال حدوث النزاعات، وبالتالي تعزز شعور المواطنين بالانتماء والولاء للوطن من خلال ضمان حقوقهم الفردية والعامّة؛ مما يشكل الإطار العام لإدارة الدولة بشكل فعّال يساهم في بناء مجتمع آمن وعادل يحمي المواطنين ويحفظ حقوقهم كأساس تبنى عليه الديمقراطية التي تقود إلى الازدهار، من خلال تفعيل المجتمعات السلمية المنتجة في ظل الاحترام المطلق للقوانين، وفي ظل ذلك فإنّ تطبيق وإنفاذ سيادة القانون بمساواة وعدالة ونزاهة من خلال الجهاز القضائي تعزز تحمل كل مواطن في المجتمع مسؤولية ممارسة وترسيخ سيادة القانون في حياته اليومية؛ مما يعزز السلم المجتمعي.

الفرضية الفرعية الثالثة: تنص الفرضية الفرعية الثالثة على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج أنّ هناك تأثيراً إيجابياً للمشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي، حيث بلغ معامل الانحدار (0.197) وهذا يعني أنّ الزيادة في مستوى المشاركة والمساءلة بمقدار درجة واحدة سيؤدي إلى تعزيز السلم المجتمعي بمقدار (0.197) درجة، وذلك في ظل غياب تأثير باقي المتغيرات الأخرى، كما ويلاحظ أنّ مستوى دلالة اختبار بلغت (0.021) وهي قيمة أقل من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى معنوية المشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويعزو الباحث هذا التأثير لمبدأ المشاركة والمساءلة في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى ارتباط هذا المبدأ بشكل رئيسي ومؤثر في ضمان المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، والتي تتمثل في تفعيل مشاركة أصحاب الحقوق ومنظمات المجتمع المدني التي تمثل الجمهور في حياته العامة من أجل زيادة فاعلية النظم الاجتماعية والسياسية في مجال حفظ حقوق الإنسان، بما يساهم في تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع بما يدعم عملية التنمية بجميع أشكالها ويحقق السلم المجتمعي، حيث إنّ تعزيز مشاركة أصحاب الحقوق ومؤسسات المجتمع المدني تساهم في عملية صنع السياسات العامة للجهاز القضائي بشكل فعال ومستدام ومستنير، يعزز انعكاس الفضاء القضائي بشكل إيجابي في حماية الفضاء المدني

للمجتمعات والأفراد وضمان حقوقهم، وفي السياق نفسه فإنّ ضمان المساءلة الفعالة يؤدي إلى ضمان حرية التعبير في انتقاد المسؤولين والمطالبة بمسألتهم في حال حدوث تجاوزات؛ مما يساهم في تسريع وتيرة التنمية في المجتمع المحلي، حيث إنّ المساءلة تعدّ أمراً بالغ الأهمية لمنع الانتهاكات والنزاعات والحد من العنف، وبالتالي تعزيز السلم المجتمعي واستدامته، بمعنى أنّ تفعيل نظام الحوكمة الذي يضمن تعزيز المشاركة والمساءلة في الجهاز القضائي، بحيث تكون جميع الجهات المسؤولة والمؤسسات والكيانات، العامة أو الخاصة، خاضعة للمساءلة بموجب القوانين المنشورة والمطبقة والاحتكام إليها بشكل عادل يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فإنّ ذلك يضمن تعزيز السلم المجتمعي في المجتمع الفلسطيني من خلال ضمان إمكانية التقاضي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية بما يؤثر في عملية صنع القرارات العامة بشكل تشاركي فعّال.

الفرضية الفرعية الرابعة: تنص الفرضية الفرعية الرابعة على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للعدالة والمساواة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج عدم وجود تأثير للعدالة والمساواة على السلم المجتمعي، حيث بلغ مستوى دلالة اختبار (0.969) وهي قيمة أكبر من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى عدم معنوية متغير العدالة والمساواة على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد رفض الفرضية الفرعية الرابعة التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للعدالة والمساواة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويعزو الباحث عدم وجود تأثير لمبدأ العدالة والمساواة في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى ارتباط هذا المبدأ بشكل أساسي بعمل المنظومة القضائية الداخلية للجهاز القضائي، سواءً كان ذلك في إطار التعيين أو الترقيات وحفظ الأمان الوظيفي، إذ إنّ مبدأ العدالة والمساواة هو من أهم أساسيات تنظيم عمل الجهاز القضائي بالتحديد، وهو من أهم المبادئ التي تسعى إلى تحسين جودة مخرجات الجهاز القضائي، لذلك فإنّ هذا المبدأ يرتبط بشكل رئيسي في تنظيم العمل الداخلي في الجهاز القضائي، وبالتالي فإنّ انعكاساته الأولية تظهر على الجهاز القضائي وعلى جودة أدائه أكثر من أثره على أرض الواقع في مخرجات

الجهاز القضائي، بمعنى أن أثر مبدأ العدالة والمساواة لا يكون مباشرًا على تعزيز السلم المجتمعي بل يؤثر بشكل مباشر على رضا العاملين في الجهاز القضائي، وبالتالي يحقق الرضا الوظيفي الذي يعزز تحسين الأداء وينعكس إيجابًا على تحسين مخرجات الجهاز القضائي نفسه من خلال تحقيق العدالة والمساواة بشكل حيادي، وبدعم تمييز، سواء كان في تعيين القضاة أو العاملين في الجهاز القضائي أو منحهم الترقيات؛ مما يؤثر على الجودة الشاملة للمنظومة القضائية بشكل مباشر، وينعكس بالتالي بشكل نهائي على تعزيز السلم المجتمعي كنتائج لجودة مخرجات الجهاز القضائي.

الفرضية الفرعية الخامسة: تنص الفرضية الفرعية الخامسة على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) الكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج أن هناك تأثيرًا إيجابيًا للكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي، حيث بلغ معامل الانحدار (0.423) وهذا يعني أن الزيادة في مستوى الكفاءة والفاعلية بمقدار درجة واحدة سيؤدي إلى تعزيز السلم المجتمعي بمقدار (0.423) درجة، وذلك في ظل غياب تأثير باقي المتغيرات الأخرى، كما ويلاحظ أن مستوى دلالة اختبار بلغت (0.000) وهي قيمة أقل من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى معنوية الكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الفرعية الخامسة التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويعزو الباحث هذا التأثير لمبدأ الكفاءة والفاعلية في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى ارتباط هذا المبدأ بشكل بتأثير مخرجات الجهاز القضائي على أرض الواقع في المجتمع الفلسطيني، حيث إن الكفاءة والفاعلية تشير إلى قدرة تحقيق الجهاز القضائي لأهدافه المرجوة، بمعنى إحداث الموازنة بين حاجات ومتطلبات المجتمع الفلسطيني وأداء ومخرجات الجهاز القضائي، فالفاعلية تعني بقدرة الجهاز القضائي على ترسيخ احترام حقوق الإنسان، وتفعيل الإنصاف والنزاهة، والجدارة في الفصل في الدعاوى، واتخاذ القرارات، وبالتالي تعزيز ثقة المجتمع الفلسطيني بفاعلية الجهاز القضائي في تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.

وفي السياق نفسه، تتمثل كفاءة الجهاز القضائي في قدرته على العمل بشكل جيد في ظل التحديات الصعبة التي يواجهها من نقص الموارد المالية وضعف في بعض جوانب البنية التحتية، بالإضافة إلى البيئة المجتمعية والسياسية المتغيرة في المحافظات الجنوبية، والتي يشوبها الانقسام الفلسطيني بين شطري الوطن، بالإضافة إلى الحصار الإسرائيلي المستمر، حيث إنّ كفاءة الجهاز القضائي تتمثل في قدرته على تحقيق طموحات المجتمع الفلسطيني من حيث ضمان العدالة واسترداد الحقوق تحت مظلة قانونية سليمة تعكس سيادة القانون على الجميع والالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات، والذي يدل على وجود نظام قضائي عادل قادر على معالجة الدعاوى في وقت قياسي وبتكلفة ملائمة وجودة عالية تحقق الركائز الأساسية لبناء المجتمع، من خلال ترسيخ استقراره الأمني والاجتماعي والاقتصادي على مبادئ سيادة القانون، وترسيخ العدالة، وتحقيق الأمن والمساواة والشفافية التي تعد عماد تحقيق السلم المجتمعي.

الفرضية الفرعية السادسة: تنص الفرضية الفرعية السادسة على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية القضاء على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ومن خلال نتائج الجدول (9.4) نستنتج أنّ هناك تأثيرًا إيجابيًا لاستقلالية القضاء على السلم المجتمعي، حيث بلغ معامل الانحدار (0.233)، وهذا يعني أنّ الزيادة في مستوى استقلالية القضاء بمقدار درجة واحدة سيؤدي إلى تعزيز السلم المجتمعي بمقدار (0.233) درجة وذلك في ظل غياب تأثير باقي المتغيرات الأخرى، كما ويلاحظ أنّ مستوى دلالة اختبار بلغت (0.000) وهي قيمة أقل من مستوى 0.05، وهذا يشير إلى معنوية استقلالية القضاء على السلم المجتمعي.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الفرعية السادسة التي تنص على "وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية القضاء على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".


ويعزو الباحث هذا التأثير لمبدأ استقلالية القضاء في إطار حوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى ارتباط هذا المبدأ بترسيخ أواصر الديمقراطية، وتعزيز العيش السلمي المشترك، ونبذ العنصرية والتبعية في المجتمع الفلسطيني، وذلك بمعنى أنّ استقلالية القضاء تعد المدخل الرئيسي لتحقيق الديمقراطية من خلال ضمان

المشاركة المجتمعية الفعالة لجميع مكونات المجتمع الفلسطيني جنبًا إلى جنب مع مؤسسات الدولة في تحقيق العدالة والحد من الفساد، فاستقلالية القضاء تشمل عدم وجود أي تأثير خارجي، سواءً كان ماديًا أو معنويًا أو أي تدخل بأي شكل في عمل الجهاز القضائي؛ مما يحفظ نزاهة القضاة في الفصل في الدعاوى والنزاعات، بالإضافة إلى حفظ الحقوق المشروعة للمواطن، سواءً كانت اجتماعية، سياسية، اقتصادية، أو قانونية.

وفي هذا السياق، فإنّ استقلالية القضاء تعد الأساس الفعلي لإصلاح المنظومة القضائية، وتفعيل الممارسة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني، فالديموقراطية تستند إلى وجود قضاء مستقل قادر على مقاربة مختلف القضايا والملفات بنوع من الجراءة والنزاهة والموضوعية بعيدًا عن أي تدخلات أو ضغوطات؛ مما يخلق بيئة سليمة مبنية على الممارسة الديمقراطية تعزز ثقة الجمهور بالقضاء وقدرته على تحقيق العدالة كأحد مؤشرات ضمان حقوق الإنسان وتعزيز السلم المجتمعي.

الفرضية الرئيسية الثانية: تنص الفرضية الرئيسية الثانية على "وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من وجهة العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

حيث تم اختبار علاقة الارتباط بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من خلال معامل ارتباط بيرسون، ويتم اختبار الفرضية العدمية (H_0) التي تفترض عدم وجود علاقة ذي دلالة إحصائية مقابل الفرضية البديلة (H_1) التي تفترض وجود علاقة ذي دلالة إحصائية، ويتم الحكم على نتيجة الاختبار بناءً على قيمة مستوى الدلالة المحسوبة للاختبار (Sig) حيث يتم رفض الفرضية العدمية والتوصل لصحة الفرضية البديلة في حال كانت قيمة (Sig) أقل من مستوى (0.05)، ويقال عندها أنّ الاختبار معنوي، ويعني ذلك وجود علاقة وذي دلالة إحصائية، ويتم قبول الفرضية العدمية في حال كانت قيمة (Sig) أعلى من (0.05)، ونستنتج عند إذن عدم وجود علاقة ذي دلالة إحصائية، والشكل البياني (1.4) يوضح نتائج العلاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي.



شكل (2.4): العلاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي.

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج SPSS.

ومن خلال نتائج الشكل البياني (1.4) بالنظر إلى نتائج تحليل الفرضية نستنتج وجود علاقة ارتباطية إيجابية بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي، حيث بلغت قيمة معامل ارتباط بيرسون (0.810) بمستوى دلالة (0.000) أقل من 0.05، وهذا يعني معنوية حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من وجهة العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.

وهذه النتيجة تؤكد قبول الفرضية الرئيسية الثانية التي تنص على "وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من وجهة العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية".

ويتضح من خلال النتيجة السابقة وجود علاقة ارتباط إيجابية لحوكمة الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، ويرى الباحث أن هذه النتيجة الإيجابية تستند إلى أسباب عدة تتمثل في الأطر التشريعية والقوانين الضابطة واللوائح الناظمة لعمل وأداء الجهاز القضائي الفلسطيني، وارتباط حوكمة في الدراسة التطبيقية الحالية بتعزيز السلم المجتمعي في

المجتمع الفلسطيني، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.810) كما وترتبط هذه النتيجة بالإطار التطبيقي الذي أشارت إليه العديد من الدراسات والأدبيات السابقة، والتي تناولت انعكاس حوكمة المؤسسات بأنواعها على تحسين جودة مخرجاتها بما يلبي تطلعات وآمال الجمهور المستهدف ضمن النطاق الذي تعمل به، سواء كانت مؤسسات قطاع عام أو خاص، ويدل ذلك على وجود علاقة ارتباطية بين الحوكمة وتحسين جودة الخدمات بأشكالها المتنوعة في القطاعات المستهدفة وعلى رأسها القطاع القضائي الناظم لجميع تعاملات وتفاعلات مكونات المجتمع، بمعنى أنه كلما ازداد الالتزام بتطبيق مبادئ الحوكمة ازداد السلم المجتمعي، ومن جانب آخر، فإن وجود علاقة ارتباط إيجابية بين حوكمة الجهاز القضائي، وتعزيز السلم المجتمعي يتماشى مع الأطر النظرية والتطبيقية للحوكمة ولدورها الإيجابي الذي يلعبه الالتزام بتطبيق مبادئها في تعزيز وتحسين الأداء وسير العمل في القطاع أو المؤسسة التي تطبق بها؛ مما ينعكس إيجاباً على تحسين جودة مخرجاتها، كما أكدت الدراسة الحالية أن علاقة الارتباط الإيجابية بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي تعود إلى فاعلية تطبيق معايير الحوكمة في الجهاز القضائي الفلسطيني وأثره الفعّال على إصلاح المنظومة القضائية الذي ساهم في تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وهو بالتحديد ما أسهم في ترسيخ وتوطيد علاقة الارتباط الإيجابية بينهما.

الفرضية الرئيسية الثالثة: تنص الفرضية الرئيسية الثالثة على "وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للبيانات الديمغرافية (العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي).

وللتحقق من صحة هذه الفرضية تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق التي تعزى للمتغيرات (العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي) والتي تتكون من أكثر من مجموعتين، وفيما يلي اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة وفقاً للبيانات الديمغرافية والجدول (10.4) يوضح ذلك.

جدول (10.4): نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للبيانات الديمغرافية.

"حوكمة الجهاز القضائي"						البيانات الديمغرافية	
النتيجة	مستوى الدلالة	الاختبار الإحصائي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي		
لا توجد فروق	0.348	F=1.113	0.31	74.60%	3.73	30-22	العمر
			0.38	71.00%	3.55	38-30	
			0.57	69.00%	3.45	44-38	
			0.36	70.40%	3.52	44 فأكثر	
لا توجد فروق	0.804	F= 0.219	0.44	69.60%	3.48	دبلوم	المؤهل العلمي
			0.46	71.00%	3.55	بكالوريوس	
			0.42	70.00%	3.50	دراسات عليا	
توجد فروق	0.026	F= 3.234*	0.47	73.20%	3.66	1 أقل من 5 سنوات	سنوات الخبرة
			0.25	68.80%	3.44	5- أقل من 10 سنوات	
			0.40	72.20%	3.61	10- أقل من 15 سنة	
			0.48	66.60%	3.33	15 سنة فأكثر	
لا توجد فروق	0.877	F= 0.131	0.35	70.80%	3.54	قاضي شرعي	المسمى الوظيفي
			0.48	70.20%	3.51	قاضي نظامي	
			0.50	71.20%	3.56	مديرو ورؤساء أقسام	
(LSD) نتائج الفروق باستخدام اختبار أقل فرق معنوي							
النتيجة	Sig.	متوسط الفروق	الفئة		البيانات الديمغرافية		
توجد فرق	0.012	*0.32	15 سنة فأكثر	1-5 سنوات	سنوات		
توجد فرق	0.008	*0.28	15 سنة فأكثر	10-15 سنة	الخبرة		

* دالة إحصائية عند مستوى 0.05.

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

يوضح الجدول (10.4) نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية، وإذا كان مستوى الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05 نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية،

بينما إذا كان مستوى الدلالة الإحصائية أقل من 0.05 نستنتج وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية، وفي هذه النتيجة سيتم استخدام اختبار المقارنات البعدية (LSD: lest significant difference) أقل فرق معنوي لمعرفة اتجاه الفروق.

سيتم مناقشة نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة تبعاً للبيانات الديمغرافية كما يلي:

1- بالنسبة لمتغير العمر: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.348 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير العمر.

2- بالنسبة لمتغير المؤهل العلمي: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.804 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

3- بالنسبة لمتغير سنوات الخبرة: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.026 < 0.05$) نستنتج وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير سنوات الخبرة، والفروق كانت بين الفئة التي تتراوح سنوات خبرتهم ما بين (1-5 سنوات و 15 سنة فأكثر) والفرق لصالح (1-5 سنوات)، بينما يوجد فرق بين (10-15 سنة و 15 سنة فأكثر) والفرق لصالح (10-15 سنة).

4- بالنسبة لمتغير المسمى الوظيفي: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.877 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المسمى الوظيفي.

ويرى الباحث وجود فروق في استجابات المبحوثين تعزى لمتغير سنوات الخبرة ترتبط باختلاف نظرة أصحاب الخبرة لطبيعة عمل الجهاز القضائي وأثر التزامه بتطبيق مبادئ الحوكمة حيث كانت الفروق في استجابات المبحوثين لصالح مَنْ هم خبرتهم 5 سنوات فأقل مقارنة بالفئة ذات 15 سنة خبرة فأكثر بالإضافة إلى وجود فرق في استجابات المبحوثين حول سنوات الخبرة لصالح فئة 10-15 سنوات من الخبرة مقارنة بمن يملكون خبرة أكثر من 15 سنة، ويتضح من ذلك أن الفروق في الاستجابات من ناحية سنوات الخبرة تميل لصالح الفئة الأقل خبرة في مجال العمل القضائي مقارنة بالفئات الأكثر خبرة في المجال نفسه، ويعود ذلك إلى حداثة تطبيق مفاهيم الحوكمة في الجهاز القضائي، وبالتالي إدراك ذوي سنوات الخبرة الحديثة لمدى أهمية تطبيق الحوكمة

وفاعلية أثرها الإيجابي في تحسين عمل الجهاز القضائي، أما بالنسبة لمتغيرات (المؤهل العلمي، العمر والمسمى الوظيفي) فينتضح من النتائج عدم وجود فروق تعزى لهذه المتغيرات، وفي هذا الصدد يرى الباحث أن عدم وجود فروق تعزى لهذه المتغيرات في استجابات المبحوثين يدل على توحيد وجهة النظر بين هذه الفئات فيما يتعلق بالحوكمة وأهمية تبنيها وتطبيقها من قبل الجهاز القضائي الفلسطيني.

الفرضية الرئيسية الرابعة: تنص الفرضية الرئيسية الرابعة على "وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي تعزى للبيانات الديمغرافية (العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي).

وللتحقق من صحة هذه الفرضية تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق التي تعزى للمتغيرات (العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي) والتي تتكون من أكثر من مجموعتين، وفيما يلي اختبار الفرضية الرئيسية الرابعة وفقاً للبيانات الديمغرافية والجدول (11.4) يوضح ذلك.

جدول (11.4): نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي تعزى للمعلومات للبيانات الديمغرافية.

"السلم المجتمعي"						البيانات الديمغرافية	
النتيجة	مستوى الدلالة	الاختبار الإحصائي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي		
لا توجد فروق	0.082	F= 201	0.38	73.40%	3.67	30-22	العمر
			0.51	70.00%	3.50	38-30	
			0.68	64.00%	3.20	44-38	
			0.60	69.40%	3.47	44 فأكثر	
لا توجد فروق	0.689	F= 0.374	0.77	71.20%	3.56	دبلوم	المؤهل العلمي
			0.69	68.80%	3.44	بكالوريوس	
			0.43	67.20%	3.36	دراسات عليا	
لا توجد فروق	0.312	F= 1.206	0.60	72.20%	3.61	1 أقل من 5 سنوات	سنوات الخبرة
			0.30	66.40%	3.32	5- أقل من 10 سنوات	
			0.56	68.60%	3.43	10- أقل من 15 سنة	
			0.75	65.60%	3.28	15 سنة فأكثر	

"السلم المجتمعي"						البيانات الديمغرافية	
النتيجة	مستوى الدلالة	الاختبار الإحصائي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الوسط الحسابي		
لا توجد فروق	0.762	F= 0.273	0.44	69.40%	3.47	قاضي شرعي	المسمى الوظيفي
			0.71	68.00%	3.40	قاضي نظامي	
			0.53	66.80%	3.34	مديرو ورؤساء أقسام	

* دالة إحصائية عند مستوى 0.05.

المصدر: إعداد الباحث حسب مخرجات برنامج spss.

يوضح الجدول (11.4) نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية، وإذا كان مستوى الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05 نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية، بينما إذا كان مستوى الدلالة الإحصائية أقل من 0.05 نستنتج وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى للبيانات الديمغرافية، وفي هذه النتيجة سيتم استخدام اختبار المقارنات البعدية (LSD: lest significant difference) أقل فرق معنوي لمعرفة اتجاه الفروق.

سيتم مناقشة نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الرابعة تبعاً للبيانات الديمغرافية كما يلي:

- 1- بالنسبة لمتغير العمر: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.082 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير العمر.
- 2- بالنسبة لمتغير المؤهل العلمي: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.689 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المؤهل العلمي.
- 3- بالنسبة لمتغير سنوات الخبرة: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.312 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير سنوات الخبرة.
- 4- بالنسبة لمتغير المسمى الوظيفي: بلغت قيمة مستوى الدلالة ($Sig=0.762 > 0.05$) نستنتج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المسمى الوظيفي.

ويعزو الباحث عدم وجود فروق في استجابات المبحوثين تعزى للمتغيرات الديمغرافية (العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المسمى الوظيفي) حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية إلى إدراك جميع الفئات في استجاباتهم حول ثقافة السلم المجتمعي، وأهمية بناء وتعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وهو ما يتفق مع نتائج الأدبيات والدراسات السابقة التي بحث في مجال السلم المجتمعي، والتي أوضحت وأقرت أهمية تعزيز ثقافة السلم المجتمعي، سواء كان ذلك من خلال المنظومة التعليمية التي تستهدف فئة المراهقين في المدارس أو الشباب في الجامعات أو جميع مكونات المجتمع بقطاعاته ومؤسساته.

جدول (12.4): ملخص نتائج فرضيات الدراسة.

النتيجة	نص الفرضية	رتبة الفرضية
قبول الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لحوكمة الجهاز القضائي على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الرئيسية الأولى
رفض الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للشفافية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية الأولى
قبول الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لسيادة القانون على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية الثانية
قبول الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية الثالثة
رفض الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للعدالة والمساواة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية الرابعة
قبول الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية الخامسة
قبول الفرضية	وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية القضاء على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الفرعية السادسة

النتيجة	نص الفرضية	رتبة الفرضية
قبول الفرضية	وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من وجهة العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	الفرضية الرئيسية الثانية
	وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تعزي للبيانات الديمغرافية، ويتفرع من الفرضية الرئيسية الثالثة الفرضيات الفرعية الآتية:	الفرضية الرئيسية الثالثة
عدم وجود فروق	العمر	
وجود فروق	المؤهل العلمي	
عدم وجود فروق	سنوات الخبرة	
عدم وجود فروق	المسمى الوظيفي	الفرضية الرئيسية الرابعة
	وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تعزي للبيانات الديمغرافية، ويتفرع من الفرضية الرئيسية الرابعة الفرضيات الفرعية الآتية:	
عدم وجود فروق	العمر	
عدم وجود فروق	المؤهل العلمي	
عدم وجود فروق	سنوات الخبرة	المسمى الوظيفي
عدم وجود فروق	المسمى الوظيفي	

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى نتائج فرضيات الدراسة.

جدول (13.4): الإجابة عن أسئلة الدراسة وتحقيق أهدافها.

طريقة تحقيق الهدف	مدى تحقق الهدف	الهدف	أسئلة الدراسة
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية جدول (2.4) نتائج التحليل الإحصائي لأبعاد ومحاور الدراسة	تم التحقيق	التعرف إلى مستوى تطبيق الحوكمة في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.	<ul style="list-style-type: none"> • ما مستوى تطبيق الحوكمة في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية جدول (2.4) نتائج التحليل الإحصائي لأبعاد ومحاور الدراسة	تم التحقيق	التعرف إلى مستوى تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.	<ul style="list-style-type: none"> • ما مستوى تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية جدول (10.4) نتائج علاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية	تم التحقيق	الكشف عن العلاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.	<ul style="list-style-type: none"> • هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية (9.4) نتائج أثر الجهاز القضائي على تعزيز السلم المجتمعي	تم التحقيق	كشف أثر حوكمة الجهاز القضائي بأبعادها في الدراسة (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية.	<ul style="list-style-type: none"> • هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحوكمة الجهاز القضائي بأبعادها في الدراسة (الشفافية، سيادة القانون، المشاركة والمساواة، الكفاءة والفاعلية، استقلالية القضاء) على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية؟
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية جدول (11.4) نتائج اختبار الفروق حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للمتغيرات الديمغرافية	تم التحقيق	معرفة الفروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للمتغيرات الديمغرافية: (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة).	<ul style="list-style-type: none"> • هل توجد فروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للمتغيرات الديمغرافية: (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة)؟

طريقة تحقيق الهدف	مدى تحقق الهدف	الهدف	أسئلة الدراسة
من خلال نتائج الدراسة التطبيقية جدول (12.4) نتائج اختبار الفروق حول السلم المجتمعي تعزى للمتغيرات الديمغرافية	تم التحقيق	التعرف إلى الفروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول السلم المجتمعي تعزى للمتغيرات الديمغرافية: (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة).	<ul style="list-style-type: none"> هل توجد فروق في استجابات أفراد عينة الدراسة حول السلم المجتمعي تعزى للمتغيرات الديمغرافية: (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخدمة)؟

المصدر: إعداد الباحث استنادًا إلى نتائج الدراسة التطبيقية.

5.4 النتائج والتوصيات

مقدمة:

تناول الباحث في هذه الدراسة قياس واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وذلك من خلال الإطار النظري والدراسات السابقة التي تناولت متغيرات الدراسة، بالإضافة إلى الدراسة التطبيقية وما أفرزته من نتائج استندت إلى أدوات جمع البيانات الأولية التي تمثلت في كل من الاستبانة والمقابلات التي استهدفت كلاً من العاملين بالإدارة العليا والوسطى في الجهاز القضائي، بالإضافة إلى مديري المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الحقوقي، إذ يتضمن هذا الفصل عرضاً لنتائج الدراسة التي تم التوصل إليها بعد إجراء التحليل الإحصائي للدراسة من خلال التحليل الوصفي واختبار فرضيات الدراسة للوصول إلى مجموعة من النتائج التي تم الاستناد إليها في اقتراح مجموعة من التوصيات التي يمكن إبرازها كما يلي:

1.5.4. النتائج:

استناداً إلى الأهداف المرجوة من الدراسة الحالية والمتمثلة في قياس واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وبعد إجراء الدراسة التطبيقية، للوقوف على مدى تشخيص واقع حوكمة الجهاز القضائي، ورصد مدى انعكاس الحوكمة على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، فقد أظهرت الدراسة مجموعة من النتائج التي يمكن توضيحها فيما يلي:

1.1.5.4. النتائج المتعلقة بالمتغير المستقل المتمثل (حوكمة الجهاز القضائي):

- 1- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق حوكمة الجهاز القضائي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق الحوكمة داخل الجهاز القضائي بنسبة (70.60%) تبعاً لوجهة نظر المستجيبين.
- 2- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق الشفافية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق الشفافية داخل الجهاز القضائي بنسبة (74.4%) تبعاً لوجهة نظر المستجيبين.
- 3- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق سيادة القانون في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق سيادة القانون داخل الجهاز القضائي بنسبة (77.2%) تبعاً لوجهة نظر المستجيبين.

- 4- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق المشاركة والمساءلة في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق المشاركة والمساءلة داخل الجهاز القضائي بنسبة (68.6%) تبعًا لوجهة نظر المستجيبين.
- 5- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق العدالة والمساواة في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق العدالة والمساواة داخل الجهاز القضائي بنسبة (69.4%) تبعًا لوجهة نظر المستجيبين.
- 6- وجود موافقة إيجابية (مرتفعة) لدى المستجيبين حول تطبيق الكفاءة والفاعلية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق الكفاءة والفاعلية داخل الجهاز القضائي بنسبة (73%) تبعًا لوجهة نظر المستجيبين.
- 7- وجود موافقة متوسطة لدى المستجيبين حول تطبيق استقلالية القضاء في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تطبيق استقلالية القضاء داخل الجهاز القضائي بنسبة (59.8%) تبعًا لوجهة نظر المستجيبين.

2.1.5.4. النتائج المتعلقة بالمتغير التابع المتمثل (السلم المجتمعي)

وجود موافقة مرتفعة (إيجابية) لدى المستجيبين حول تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية، حيث بلغ الوزن النسبي لمستوى تعزيز السلم المجتمعي بنسبة (68.2%) وفقًا لوجهة نظر المستجيبين.

3.1.5.4. النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة (حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية)

- 1- عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للشفافية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 2- وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لسيادة القانون على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 3- وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمشاركة والمساءلة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.

- 4- عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للعدالة والمساواة على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 5- وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للكفاءة والفاعلية على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 6- وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية القضاء على السلم المجتمعي من وجهة نظر العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.
- 7- وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي من وجهة العاملين من القضاء النظاميين والشرعيين ومديري ورؤساء أقسام في الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية.

4.1.5.4. النتائج المتعلقة بفرضية الفروق في متوسط استجابة المستجيبين حول حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي

- 1- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير العمر.
- 2- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المؤهل العلمي.
- 3- وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير سنوات الخبرة، والفروق كانت بين الفئة التي تتراوح سنوات خبرتهم ما بين (1-5 سنوات و 15 سنة فأكثر) والفرق لصالح (1-5 سنوات)، بينما يوجد فرق بين (10-15 سنة و 15 سنة فأكثر) والفرق لصالح (10-15 سنة).
- 4- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المسمى الوظيفي.
- 5- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير العمر.
- 6- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

7- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

8- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي بالمحافظات الجنوبية الفلسطينية تعزى لمتغير المسمى الوظيفي.

2.5.4. توصيات الدراسة:

بعد إجراء الدراسة المتعلقة بـ (واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية)، وبعد استعراض نتائج هذه الدراسة، لا بُدَّ من تقديم مجموعة من التوصيات، والتي بموجبها يمكن معالجة نقاط الضعف وتعزيز نقاط القوة، وعليه؛ يقترح الباحث مجموعة من التوصيات التي تتعلق بتطبيق حوكمة الجهاز القضائي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، بالإضافة إلى توصيات تتعلق بتعزيز السلم المجتمعي، وتوصيات عامة للدراسة، والجدول الآتي يوضح التوصيات في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

جدول (14.4): التوصيات لجميع أبعاد حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في ضوء نتائج التي توصلت إليها الدراسة.

توصيات متعلقة بحوكمة الجهاز القضائي	
الشفافية	ضرورة وضع معايير وضوابط مهنية محددة وشفافة وقابلة للتطبيق فيما يتعلق بتشكيل اللجان والدوائر والتعيينات والترقيات التابعة للجهاز القضائي الفلسطيني وتحديد مسؤولياتها ومهامها وصلاحياتها واختصاصاتها وتنظيم العلاقة فيما بينها.
سيادة القانون	ضرورة وجود ضوابط وموازن وآليات قانونية تحكم وتحدد العلاقة بين السلطتين القضائية والتنفيذية تقوم على أساس الفصل بين السلطات وتعزيز الأداء المؤسسي والرقابة المتبادلة والمتوازنة من أجل ترسيخ استقلالية وتعزيز سيادة القانون على الجميع دون تمييز أو محاباة الالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية والمساءلة.
المشاركة والمساءلة	ضرورة تعزيز المشاركة الفعالة من جميع القطاعات المهمة بالشأن القضائي بشكل عام ومؤسسات المجتمع المدني بشكل خاص في القضايا الأمنية والقوانين الناظمة لعمل الجهاز القضائي والحد من الانتهاكات والتجاوزات.
العدالة والمساواة	ضرورة تعزيز الحق بالتقاضي في ظل نظام قضائي مستقل ونزيه يشمل العدالة والمساواة في المعاملة، بالإضافة إلى تحديد مقدار رسوم التقاضي بما يتناسب مع مقدار الدخل العام للمواطنين الفلسطينيين لتسهيل عملية اللجوء الى القضاء.
الكفاءة والفاعلية	ضرورة تنظيم وتعزيز الموارد المالية الخاصة بالجهاز القضائي الفلسطيني لتمكين الجهاز القضائي من تأمين احتياجاته ومتطلباته والاضطلاع بمسؤولياته وتطوير أدائه بما يعزز فاعلية وكفاءة الجهاز القضائي ويضمن استقلاليته، وبالتالي يعزز أيضاً من ثقة المواطنين بمؤسسات العدالة وجودة مخرجاتها وينسجم مع مبادئ الشفافية والمساءلة على الأداء.
استقلالية القضاء	ضرورة اعتماد خطة استراتيجية وطنية شاملة تضمن توحيد المنظومة القضائية في المحافظات الشمالية والجنوبية وتدعم الفصل بين السلطات الثلاث؛ بهدف اصلاح القضاء من خلال تحديد العلاقة بين السلطتين القضائية والتنفيذية ومؤسسات العدالة بشكل عام.
توصيات متعلقة بالسلم المجتمعي	
1-	ضرورة تعزيز المشاركة الفعالة لجميع مكونات المجتمع الفلسطيني من جمهور ومؤسسات مجتمع مدني في بذل المزيد من الجهود في الإصلاح الشامل للمنظومة القضائية الفلسطينية وتوحيدها بين المحافظات الشمالية والجنوبية، بما يعكس بشكل إيجابي على استعادة وحدة عمل الجهاز القضائي الفلسطيني، وبالتالي تعزيز ضمان حريات المواطنين وحفظ حقوق الإنسان الفلسطيني كوسيلة لتحقيق الأمن والعدالة الاجتماعية والسلم في المجتمع.
2-	ضرورة العمل على رفع مستوى الوعي الاجتماعي للمواطنين حول أهمية السلم المجتمعي من خلال الورش التوعوية وتشبيك العلاقات بين مكونات المجتمع من أجل نشر ثقافة السلم المجتمعي.
3-	ضرورة قيام صناعات القرار بالمبادرة والقيام بدور فعال في تعزيز ونشر ثقافة السلم المجتمعي في المجتمع

<p>الفلسطيني، من خلال نبذ العنف والسعي لتعزيز العيش المشترك ونبذ العنصرية وتعزيز الوسائل السلمية في حل النزاعات بما يحقق الولاء والانتماء للوطن كأحد الوسائل الهامة لضمان الاستقرار، ولتحقيق التنمية بجميع أشكالها في الدولة الفلسطينية.</p>
<p>4- ضرورة العمل على وضع استراتيجية إصلاح وطنية شاملة تعمل على تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص وحفظ الحريات والحقوق والعدالة في توزيع الموارد، من أجل تقوية منظومة النسيج الاجتماعي على أساس التعاون والمشاركة الفعالة في ظل ترسيخ مبادئ العدالة وسيادة القانون.</p>
<p>توصيات عامة</p>
<p>1- ضرورة وضع خطة استراتيجية شاملة لتعزيز وتطبيق مبادئ الحوكمة من قبل المؤسسات بجميع أنواعها، من أجل تنظيم العمل الإداري وتحقيق التكامل فيما بينها بما يعود بالنفع على المجتمع الفلسطيني.</p>
<p>2- العمل على بذل المزيد من الجهود لتأمين الموارد المالية الخاصة بتمكين المؤسسة القضائية من القيام بدورها الفعال في تنظيم الحياة العامة للمجتمع الفلسطيني وتحقيق السلم المجتمعي له.</p>
<p>3- ضرورة الإسراع في تنفيذ المصالحة الوطنية الشاملة على أساس المصلحة العليا للشعب الفلسطيني بما يحق آماله وتطلعاته ويخدم رؤيته المستقبلية نحو الوصول إلى دولة فلسطينية مستقلة.</p>
<p>4- ضرورة العمل على وضع الخطط التنموية الشاملة الهادفة لتحسين أداء المؤسسات العامة وتطوير وتنمية المجتمع الفلسطيني، وتحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي له وصولاً إلى تعزيز السلم المجتمعي كأحد أهم وسائل تحقيق التنمية المستدامة في الدولة الفلسطينية.</p>

المصدر: إعداد الباحث استناداً إلى نتائج الدراسة.

المصادر والمراجع

أولاً: الدراسات والأبحاث العلمية:

- 1- أبو دغيم، أ.، (2018). أثر تطبيق آليات الحوكمة على قرارات الاستثمار في رأس المال الفكري "دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة فلسطين"، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين.
- 2- بالموشي، ع.، (2014). دور المناهج التعليمية في تحقيق ثقافة السلم الاجتماعي، ورقة بحثية، جامعة الوادي.
- 3- البديوي، خ.، (2011). الحوار وبناء السلم الاجتماعي. ط (1) الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار
- 4- التويجري، ع.، (2017). رؤية إلى معوقات السلام، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر الأزهر العالمي للسلام.
- 5- جقيوب، م.، (2017). إشكالية السلم الاجتماعي في ظل الأزمات الاقتصادية في العالم العربي: دراسة حالة الجزائر (2008-2016) رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر.
- 6- الجيال، خ.، (2012). حقوق الإنسان، ورقة بحثية، جامعة بابل، العراق.
- 7- الحايك، ن.، (2016). أثر تطبيق الحوكمة على تحسين الأداء في المؤسسات الحكومية، دراسة حالة المديرية العامة للجمارك السورية، رسالة ماجستير، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا.
- 8- حرب، ج. وأبو دية، أ.، (2007). السلطة القضائية في إطار الفصل المتوازن للسلطات في النظام السياسي الفلسطيني، بحث نشر في ائتلاف أمان.
- 9- الحلو، أ.، (2012). دور تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في المنظمات الغير حكومية في قطاع غزة في تحقيق التنمية المستدامة. الجامعة الإسلامية. غزة. فلسطين. رسالة ماجستير غير منشورة.
- 10- الخير، ن.، (2016). السلم الاجتماعي وأزمة الدولة الربيعية حالة الجزائر، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر.
- 11- الدريملي، إ.، (2019). أثر تطبيق مبادئ الحوكمة في منظمات العمل التنموي على تحقيق التنمية المستدامة في قطاع غزة، رسالة ماجستير، جامعة القدس، فلسطين.

- 12-دعيم، ع.، (2019). ثقافة السلم المجتمعيّ عقبات وتعزيزات من وجهة نظر عينة مجتمعيّة، ورقة بحثية، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث.
- 13-رحماني، إ.، (2012). دور القضاء في تحقيق الأمن الاجتماعي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي: الأمن الاجتماعي في المرجعية الإسلامية المنعقد بكلية الشريعة جامعة آل البيت بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية.
- 14-ريان، ن.، (2019). دور المؤسسات الحكومية في تحسين جودة الحياة للفئات الهشة في قطاع غزة، دراسة حالة: وزارة التنمية الاجتماعية، رسالة ماجستير، جامعة القدس، فلسطين.
- 15-السويداوي، م.، (2015). الحاكمية المؤسسية وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية، (دراسة ميدانية على الشركات الخدمية المدرجة في بورصة عمان)، رسالة ماجستير، جامعة الزرقاء، الأردن.
- 16-الششنية، م.، (2018). مدى إدراك الشباب الجامعي لمفهوم وأهمية السلم الاجتماعي، جامعة اقدس المفتوحة، بحث محكم نشر في المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث.
- 17-صايح، ج.، (2018). أثر تطبيق مبادئ الحوكمة في الأداء المؤسسي في جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، رسالة ماجستير، جامعة القدس، فلسطين.
- 18-عبد العال، ف. (2017). علاقة السلطة التنفيذية بالسلطة القضائية وأثرها على استقلال القضاء في التشريع الفلسطيني مقارنة بالشريعة الإسلامية. دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة، فلسطين.
- 19-عودة، ر.، (2017). أثر الحوكمة وخصائص الشركات على الإفصاح الاختياري: دراسة تطبيقية على الشركات المدرجة في بورصة فلسطين، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
- 20-غانم وأبو سنية، (2014). دور الشباب في التنمية الشاملة للمجتمع من وجهة نظر طلبة مؤسسات التعليم العالي في وكالة الغوث الدولية في الأردن، بحث منشور في جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 34، الجزء 2، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين.
- 21-فروم، م.، (2016). أثر تطبيق حوكمة المؤسسات على تنافسيّتها - دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال.
- 22-القيسي، م.، (2017). السلم المجتمعي: المقومات وآليات الحماية "محافظة نينوى أنموذجًا"، بحث محكم، مركز نزن للدراسات الاستراتيجية، العراق.
- 23-الكردي، ح. (2017). دور تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية الفلسطينية لتحقيق التنمية المستدامة. رسالة ماجستير، أكاديمية الإدارة والسياسة -جامعة الأقصى - غزة، فلسطين.

- 24-الكيلاني وتفاحة، (2012). أثر احترام حقوق المواطنة في السلم الاجتماعي، مؤتمر كلية الشريعة الدولي الثاني، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.
- 25-المحمدي، ع.، (2018). سيدة القانون والعدالة والاعتدال طريقا للسلام والتنمية والاستقرار، بحث نشر في شبة النبا المعلوماتية.
- 26-المزيد، ع.، (2019). مقال قانوني حول صعوبات تطبيق الحوكمة في نظام الشركات السعودية، موقع محاماة الإلكتروني.
- 27-مطير، س.، (2013). واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري للوزارات الفلسطينية، رسالة ماجستير، أكاديمية السياسات والإدارة، غزة، فلسطين.
- 28-منصور، ك.، (2011). استقلال القضاء في فلسطين، مبادرة استقلال القضاء والكرامة الإنسانية "كرامة"، ورقة مفاهيمية، جامعة بيرزيت، فلسطين.
- 29-نسمان، إ.، (2009). دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة: دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
- 30-نصرالله، أ. (2014). دور القضاء في تعزيز الحكم الرشيد في فلسطين. رسالة ماجستير، جامعة الأقصى-غزة، فلسطين.
- 31-هاشم، أ.، (2018). دور التنظيمات الجامعية في تنمية قيم السلام الاجتماعي للشباب الجامعي "دراسة من منظور طريقة تنظيم المجتمع"، بحث محكم، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الفيوم، مصر.
- 32-الوطني: سلسلة رقم (12) رسائل في الحوار.
- 33-يوسف، م.، (2007). الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات. ورقة مقدمة إلى مؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية المنعقد في شرم الشيخ، مصر

ثانياً: المقالات والمواقع الإلكترونية:

- 1- أبو النصر، ع.، (2004). استقلال القضاء مهمة أساسية، مركز الأنباء والمعلومات الفلسطينية "وفا".
- 2- استقلال، (2017). رؤية شاملة لإصلاح منظومة العدالة وتوحيدها في فلسطين، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" والائتلاف الأهلي لاستقلال القضاء وحمائته.
- 3- أمان، (2019)، السلطة القضائية في فلسطين (النشأة والتطور والتحديات)، تقرير نشر على موقع أمان الإلكتروني.

- 4- الجزيرة.(2014). غزة. ص 1.
<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/citiesandregions/2014/11/19/%D8%BA%D8%B2%D8%A9>
- 5- شبكة نوى، (2019). كيف يمكن إصلاح الجهاز القضائي الفلسطيني؟، شبكة نوى شبكة نسوية إخبارية.
- 6- شقير، س.، (2013). الادماج الاجتماعي والديمقراطية والشباب في العالم العربي، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، يونسكو.
- 7- الفطافطة، م.، (2015). القضاء في فلسطين... اختناق، تسييس، وضوء الإصلاح خافت، صحيفة الحدث.
- 8- مجلس القضاء الأعلى، (2011). القضاء في فلسطين، الموقع الإلكتروني لمجلس القضاء الأعلى.
- 9- وفا، (2020). التطور التاريخي لنظام التقاضي الفلسطيني، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني وفا.

ثالثاً: المراجع الأجنبية:

- 1- Auditor General, (2020). Public Sector Governance - A Guide to the Principles of Good Practice, Office of The Auditor General British Columbia, <https://www.bcauditor.com/online/pubs/552/40>
- 2- Bado Attila, (2014). Fair Trial and Judicial Independence: Hungarian Perspectives. Switzerland: Springer International Publishing.
- 3- Baird, M. (2011). Service Delivery in Fragile and Conflict-Affected States', Background Paper, World Development Report 2011, Washington, DC: World Bank
- 4- Baregu, (2011). Understanding Obstacles to Peace, Book – IDRC
- 5- Berenschot, (2012). Evaluation of governance, rule of law, judiciary reform and fight against corruption and organized crime in the Western Balkans
- 6- Bevan & Others, (2019). Transforming risk efficiency and effectiveness, Mckinsey & Company
- 7- Cousens, (2019), Aformer SDG negotiator tells us why peace is essential to development, United Nations Foundation.
- 8- Dumasy, (2015). 3 reasons why supporting peace is more important than ever, Devex, <https://www.devex.com/news/3-reasons-why-supporting-peace-is-more-important-than-ever-87508>
- 9- Hammergren, (2011). Judicial Governance And The Use of Ict

- 10- Hogan, T., (2012). Interview: AO Director Discusses Challenges Facing Judiciary, United States Courts
- 11- Hyden & Mease, (2003). The Judiciary and Governance in 16 Developing Countries, United Nations University
- 12- IFAC, (Sep.,2013), "Good Governance in the public sector – Consultation draft for an international framework", International Federation for Accountants
- 13- IFC (International Finance Corporation), (2005). corporate Governance: Why corporate Governance
- 14- Ionescu, A., (2010). Corporate governance in developed economies, on-line at http://mastermrufaaa.ucoz.com/s4/Alin_Ionescu.pdf
- 15- Islam, (2019). Is the independent judiciary important in Bangladesh? A legal and economic study, Research Gate
- 16- JSCA, The Justice Studies Center for the Americas, Judicial independence: New Challenges and Judicial Governance Innovations.
- 17- Kafula, (2016). The Role of Social Work in Peace, Human Rights, and Development in Africa, Journal of Education & Social Policy
- 18- Kaufmann & Others, (2010). The Worldwide Governance Indicators: Methodology and Analytical Issues, Draft Policy Research Working Paper: The World Bank
- 19- KAYNAK, (2014). Importance And Meaning Of Social Peace In Terms Of Three Monotheistic Religious, Necmettin Erbakan University Tourism Faculty, IDEAS
- 20- Kimari, M. et al., (2018). Drivers of Judicial Governance Reforms on Service Delivery In Kenya, The strategic journal of business and change management
- 21- Kimanuka, O., (2018). Why peace and security are essential enablers of development, The New Times.
- 22- King, (2012). From Letter from Birmingham Jail. In Liberating faith: Religious voices for justice, peace, ecological wisdom, edited by Rogers Gottlieb, 177-187. Maryland: Rowman & Littlefield Publishers
- 23- Kura, (2008). Youth Participation in National Development, Opportunities and Challenges In A 2-Day International Conference On Nigerian Youth And National Development Organized By The Centre For Democratic Research And Training (CDRT), Bayero University, Kano, Nigeria
- 24- Matei & Drumasu, (2015). Corporate Governance and public sector entities, Faculty of Public Administration, National School of Political Studies and Public Administration, Bucharest, Romania
- 25- Mathur, K. (2008). From government to governance: A brief survey of Indian experience New Delhi: National Book Trust

- 26- McCandless & Rogan, (2014). Bringing Peace Closer to The People: The Role of Social Services in Peacebuilding, *Journal of Peacebuilding & Development*
- 27- McLaughlin, (2017). The Link Between Peace and Sustainable Development, *ADEC Innovations*
- 28- Melouney, C., (2017). Why good governance is important in the public sector, *Australian Institute of Company Directors*
- 29- Mulyadi, M., (2016). The importance of corporate governance in public sector, *Shenandoah University, Research Gate.*
- 30- Nag, N., (2018). Government, Governance and Good Governance, *Indian Journal of Public Administration*
- 31- Negi, (2020). Judicial Governance in India, *Legal Service India. Com*, <http://www.legalservicesindia.com/article/2198/Judicial-Governance-in-India.html>
- 32- Ng, G., (2011). A discipline of judicial governance? , *Legal Studies Department, Central European University, Budapest, Hungary.*
- 33- OECD, (2008), *Principles and Annotations on Corporate Governance.*
- 34- Oselly, K. (2015). Social Ladder in a confrontation of Organize Violence. *Journal of Social Sciences*
- 35- OSIWA, (2020). Equality, Justice and Human Rights, <http://www.osiwa.org/equality-justice-and-human-rights>
- 36- Ozdemir, (2013). Good Governance In Sustainable Human Development: A Subnational Case in Turkey, *Middle East Technical University*
- 37- Public Sector Commission (PSC), (2020). *Public sector governance, Government of Western Australia*
- 38- Ratner, M., (2016). *Judicial Ethical Integrity: Challenges and Solutions, University of California, Hastings College of the Law*
- 39- Robert & Ulen, (2016). *Law and economics. Berkeley Law Books. Book*
- 40- Russell, (2001). *Toward a general theory of judicial independence. In Judicial independence in the age of democracy: Critical perspectives from around the world, edited by Peter H Russell and David M. O'BRIEN. London: University press of Virginia*
- 41- Samarasinghe, T., (2018). *Impact of Governance on Economic Growth, Research Gate*
- 42- Sawasya, (2018). *Legal Training in Palestine and the Role of the Palestinian Judicial Institute*
- 43- Shetreet & Forsyth, (2012). *The culture of judicial independence: conceptual foundations and practical challenges: Martinus Nijhoff Publishers*
- 44- Shetreet, (2011). *Judicial independence and accountability: core values in liberal democracies. In Judiciaries in Comparative Perspective edited by H. P. LEE, 3-24. New York: Cambridge University Press*

- 45- Smit, (2016). Judicial Independence in Latin America: The Implications of Tenure and Appointment Processes: Bingham Centre for the Rule of Law
- 46- United Nations, (2019). Culture of Peace Inseparable from Human Rights, Secretary-General Tells High-Level Forum, Urging Respect for Diverse, Inclusive Societies.
- 47- United Nations, (2020). Rule of Law and Peace and Security, <https://www.un.org/ruleoflaw/rule-of-law-and-peace-and-security/>
- 48- World Bank (WB). (2011). World Development Report, Washington, DC: World Bank
- 49- Zuber, (2016). There Can Be no Sustainable Development Without Peace and no Peace Without Sustainable Development, Social Watch Organization

الملاحق

ملحق (1): الاستبانة بشكلها النهائي.



جامعة القدس

كلية الدراسات العليا

معهد التنمية المستدامة

بناء المؤسسات والتنمية البشرية

الدكتور/..... حفظكم الله ورعاكم،،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: استبانة

يتشرف الباحث أن يضع بين أيديكم استبانة لإجراء بحث بعنوان:

واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي

في المحافظات الجنوبية الفلسطينية

في إطار البحث في قضايا حوكمة الجهاز القضائي وارتباطها بتعزيز السلم المجتمعي، فإنه يسرني مساهمتكم في تحكيم الاستبانة الخاصة بواقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وذلك في إطار استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في بناء القدرات والتنمية المستدامة من جامعة القدس- أبو ديس، لذا وفي إطار تعزيز متطلبات الصدق للأداة البحثية فاني يسرني مساهمتكم العلمية القيمة في تحكيم الاستبانة المرفقة لحضرتكم لغايات استخدامها في الرسالة المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

الباحث: أيمن أبو عيشة

يرجى التكرم باختيار البديل المناسب لكل عبارة من العبارات التالية وذلك بوضع إشارة (X).

القسم الأول: البيانات الديموغرافية

1. النوع	
<input type="checkbox"/> ذكر	<input type="checkbox"/> أنثى
2. العمر	
<input type="checkbox"/> من 22 سنة الي 30 سنة	<input type="checkbox"/> من 30 سنة إلى 38 سنة
<input type="checkbox"/> 38 سنة إلى 44 سنة	<input type="checkbox"/> 44 سنة فأكثر
3. المؤهل العلمي	
<input type="checkbox"/> دبلوم	<input type="checkbox"/> بكالوريوس
<input type="checkbox"/> دراسات عليا (ماجستير - دكتوراه)	<input type="checkbox"/> أخرى _____
4. سنوات الخبرة	
<input type="checkbox"/> 1 الى اقل من 5 سنوات	<input type="checkbox"/> 5 سنوات - أقل من 10 سنوات
<input type="checkbox"/> 10 سنوات -أقل من 15 سنة	<input type="checkbox"/> 15 سنة فأكثر
المسمى الوظيفي:	

القسم الثاني: متغيرات الدراسة

المحور الأول: حوكمة الجهاز القضائي					
البعد الأول: الشفافية					
م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق بشدة
1.	يتوفر لدى المحاكم ادلة إجرائية تشمل توضيحا لكافة الإجراءات المعول بها في كل دائرة.				
2.	تضمن اللوائح الداخلية للجهاز القضائي اتاحة الفرصة للجمهور وبخاصة ذوي الاختصاص للاطلاع على الإجراءات والتعليق على مدى تنفيذها.				
3.	يتوفر لدى الجهاز القضائي وسائل متطورة للنشر واستخدام المعلومات القضائية.				
4.	يتم السماح لوسائل الاعلام للعمل بحرية مع كافة اطراف العلاقة بالجهاز القضائي				
5.	يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.				
6.	يقوم الجهاز القضائي بدور فاعل في تصويب الممارسات غير القانونية بحق المواطنين التي قد ترتكب من قبل بعض الأجهزة الأمنية العاملة في قطاع غزة.				
7.	يتميز الجهاز القضائي بالاهتمام بشكاوى المواطنين والرد عليا دون تأخير.				
8.	يقوم الجهاز القضائي بالافصاح عن طبيعة اعماله المنجزة عبر تقاريره الإدارية والمالية واتاحتها للمهتمين.				
9.	يتم الاعتماد على أسلوب اللامركزية الإدارية في تسيير شؤون الوحدات القضائية بغية تبسيط الإجراءات وتسهيل وصول المواطنين للخدمات المقدمة.				
10.	يقوم الجهاز القضائي باصدرا ايضاحات فورية مدعمة باثباتات موضوعية فيما يتعلق بالقضايا محل الجدل من قبل الراي العام.				

م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
البعد الثاني: سيادة القانون						
1.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بالاستقلالية المهنية والسياسية.					
2.	يتم التعامل مع جميع قضايا المواطنين دون تمييز سياسي أو ثقافي أو ديني أو عرقي.					
3.	يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.					
4.	تتوافر لدى الجهاز القضائي عقوبات رادعة يتم تطبيقها على العاملين في حال ثبوت اية تجاوزات في التعامل مع القضايا المرتبطة بالعمل المهني.					
5.	تقوم علاقة الجهاز القضائي مع الجهات الحقوقية على التكامل والمشاركة في تعزيز الحقوق دون تناقض.					
6.	تشريعات السلطة القضائية تضمن الحماية الكافية لحقوق الإنسان.					
7.	تتميز المحاكمات التي يتم تنفيذها من قبل الجهاز القضائي بانها لا تحمل طابعا سياسيا.					
8.	يتميز الجهاز القضائي بالاعتماد على قوة القانون بانفاذ احكامه حتى وان تعلقت بالشخصيات السياسية الحاكمة في قطاع غزة.					
9.	يتم العمل بنفس بذات الإجراءات القانونية مع كافة المواطنين بغض النظر عن مواقعهم الوظيفية.					
البعد الثالث: المشاركة والمساءلة						
1.	يتم اشراك كافة الأطراف ذات العلاقة في القضايا الحساسة المطروحة امام القضاء.					
2.	يوجد نظام فاعل لمحاسبة القضاة وأعضاء النيابة.					
3.	تسمح السلطات القضائية للمؤسسات الحقوقية بمساءلتها عن جوانب الإخفاق في اصدار بعض الاحكام التي تعتبر مثار جدل في الأوساط المجتمعية.					
4.	يستجيب الجهاز القضائي للمطالبات المقدمة من قبل المنظمات المجتمعية للمشاركة في نقاش القضايا الحساسة ذات العلاقة بأداء القضاء.					

م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
5.	يستطيع الجهاز القضائي اخضاع جميع المواطنين للمساءلة في اطار القضايا الخلافية حتى وان كانوا من ذوي المناصب الأمنية.					
6.	يخضع للتفتيش القضائي جميع القضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين في الجهاز القضائي حسب القانون.					
7.	يقوم الجهاز القضائي عمليات متابعة مستمرة لمدى التزام السلطة التنفيذية بتطبيق قراراته وتتم محاسبتها في حال الاخلال بعملية التنفيذ.					
8.	يخضع مجلس القضاء الأعلى للمساءلة الدورية من قبل المجلس التشريعي حول جودة اعماله وقراراته المطبقة.					
9.	يتوفر لدى الجهاز القضائي معايير محددة يلتزم بها كافة العاملين ويطبونها بشكل دقيق لضمان استمراريتهم بالعمل.					
البعد الرابع: العدالة والمساواة						
1	تتلى القوانين المحلية الاحتياجات القضائية للجهاز القضائي لتعزيز العدالة والمساواة.					
2	يتوفر لدى الجهاز القضائي نظام فاعل لمحاسبة القضاة وأعضاء النيابة.					
3	تمتلك النيابة الإمكانات الكافية التي تؤهلها لاثبات الجرائم وتحقيق العدالة في لوائح الاتهام.					
4	تتميز قرارات القضاء بالاستقلالية التامة وعدم التاثر بتوجهات مجلس القضاء.					
5	تلتزم السلطة التنفيذية بتطبيق كافة الاحكام الصادرة عن القضاء.					
6	تتم مراجعة اليات العمل المطبقة في المحاكم بشكل دوري من قبل الإدارة العليا للجهاز القضائي.					
7	يتوفر لدى المحامين الكفاءة اللازمة لتمثيل موكلهم أمام المحاكم.					
8	يتم مراعاة الجندر عند التوظيف في الجهاز القضائي.					
9	يقف القضاء على مسافة واحدة من المحامين.					
10	فرص الترقية للموظفين متساوية حسب الكفاءة والخبرة					

م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
البعد الخامس: الكفاءة والفاعلية						
1.	تتسم طبيعة الخدمات المقدمة من قبل الجهاز القضائي بشموليتها لاحتياجات المواطنين بكافة القضايا المجتمعية.					
2.	تتسم الإجراءات القضائية بالسرعة في البت بالقضايا بالمحاكم النظامية					
3.	تستند القرارات القضائية الى أصول قانونية واضحة تنص عليها القوانين المحلية.					
4.	يتم اللجوء الى السوابق القضائية في بعض الحالات لضمان اتخاذ قرارات موضوعية ومهنية.					
5.	يتميز القضاة العاملون في قطاع العدالة بالخبرة الطويلة في ممارسة الاعمال القانونية.					
6.	تستند عملية تعيين القضاة على مجموعة من الاعتبارات يقف في مقدمتها الكفاءة المهنية الطويلة في العمل القانوني.					
7.	يتم توفير تدريب مهني متخصص للكادر العامل في الجهاز القضائي يلبي في طبيعته الاحتياجات الحقيقية للعمل القانوني.					
8.	تتسم القرارات المتخذة في اطار العمل القضائي بالجودة من حيث التوقيت والنوعية والاثر.					
9.	يتوفر لدى الجهاز القضائي خطة استراتيجية يتم السير بمقتضاها من اجل الوصول الى تحقيق الأهداف العامة للسلطة القضائية في اطار سقف زمني محدد.					
10.	يوجد تاثير واضح لحالة الانقسام السياسي على إجراءات وجودة مخرجات العمل القضائي.					
البعد السادس: استقلالية القضاء						
1.	يوجد هيمنة واضحة للسلطة التنفيذية على القضاء					
2.	يراعي مجلس القضاء الأعلى التوجهات السياسية للسلطة التنفيذية عند قيامه بالبت في القضايا الحساسة.					
3.	يتصف معظم العاملون في الجهاز القضائي بانهم من لون سياسي واحد.					
4.	تعتبر التدخلات الخارجية من قبل الجهات النافذة في السلطة التنفيذية من اهم المؤثرات في القرارات القضائية الصادرة.					
5.	يوجد سلطة نافذة للقضاء على كافة المكونات والأجهزة التابعة للسلطة التنفيذية.					

م.م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
6.	يشكل راس السلطة السياسية دعامة هامة تعزز من استقلالية القضاء.					
7.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بحصانة تمكنهم من اتخاذ قراراتهم بموضوعية بعيدا عن الخوف والتردد.					
8.	تتيح الإجراءات القضائية المساحة للمؤسسات الحقوقية للاطلاع على كافة التفاصيل المرتبطة بأعمالها دون أي معيقات.					
9.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بامتيازات مالية وإدارية كافية لتعزيز دورهم المستقل في العمل المجتمعي.					
المحور الثاني: السلم المجتمعي						
م.م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1.	يتم السماح لمنظمات المجتمع المدني بمناقشة كافة التحديات التي تواجه أعمال الجهاز القضائي.					
2.	يتم الوصول الى آراء المواطنين والاجابة على تساؤلاتهم من خلال المنصات الإعلامية المتنوعة من قبل العاملين في الجهاز القضائي.					
3.	يتم اشراك كافة اطراف العلاقة عند إقرار التوجهات القضائية العامة التي تمس مصالحهم.					
4.	يتم النظر الى المحامين باعتبارهم مواطنين ولهم الحق في ابداء آرائهم القانونية دون امتعاض.					
5.	يتم اخذ الاعتبارات الإنسانية للمدانيين بعين الاعتبار عند تنفيذ الإجراءات القانونية.					
6.	تتم مراعاة الاعتبارات الجندرية من قبل الجهاز القضائي في كافة القضايا محل الاهتمام.					
7.	يتم توفير الحماية للمنظمات العاملة في مجال خدمة الفئات الهشة من قبل الجهاز القضائي لضمان تعزيز العدالة الاجتماعية.					
8.	يسمح لجميع المواطنين الذين يحملون الجنسية الفلسطينية بالعمل في اطار الجهاز القضائي بغض النظر عن اية اعتبارات أخرى قد ترتبط بالدين او المعتقد او العرق او غيرها					


م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
9.	يتم تخصيص وحدات تعمل في جوانب الإصلاح المجتمعي للمشكلات الناشئة لنشر التسامح قبل الشروع بالمقتضيات القانونية.					
10	يتم العمل بموجب المقتضيات الخاصة بحقوق الانسان وتوطينها كنهج مؤسسي في اطار العمل القضائي.					
11	يتوفر شعور عام لدى المواطن بالراحة وعدم الخوف كنتيجة لسيادة النهج الحقوقي في العمل المؤسسي الفلسطيني وخصوصا في اطار العمل القضائي.					
12	تعتبر المؤسسات العاملة في مجال حقوق الانسان من الجهات الفاعلة والمؤثرة في قرارات السلطة التنفيذية.					
13	يتم التركيز على حقوق الفئات الهشة بشكل واضح في اطار العمل المؤسسي الفلسطيني.					
14	تشعر جميع فئات المجتمع بضمان حقوقهم ومصالحهم بغض النظر عن انتمائاتهم في ظل النظام والقانون					
15	يقوم الجهاز القضائي بتغذية مفاهيم السلم المجتمعي مما يصنع عند المواطن حالة نفسية وعملية تتجه نحو إعلاء ماهو مشترك بين المواطنين					
16	توجد حالة ملحوظة من تنامي السلوكيات غير المرغوبة في في المجتمع الفلسطيني.					
17	تسود أوساط الشباب حالة سلبية من التفكير الداعم للسلوك غير المرغوب في المجتمع الفلسطيني.					
18	توجد حالة من الوعي العام لدى أوساط الفئات المجتمعية بالإجراءات القضائية الإيجابية الناضمة للامن المجتمعي.					
19	يتم التركيز على نشر ثقافة التفكير الإيجابي تجاه المقدرات الوطنية من قبل الجهاز القضائي.					
20	تتسم الإجراءات المتخذة من قبل الجهات التنفيذية باستنادها الى مقتضيات قانونية لحماية المجتمع من المخاطر العامة التي تواجهه.					
21	تشكل إجراءات الحماية التي تقوم بها السلطات التنفيذية لحماية الامن المجتمعي اطارا يعزز المصلحة العامة للمواطن دون انتهاكها.					

أسئلة المقابلة

<p>س1. في رأيكم هل تعتبر الإجراءات المطبقة من قبل القضاء الفلسطيني كافية لتلبية متطلبات الشفافية في العمل التي تقتضيها اطر العمل بسياسة الباب المفتوح؟</p>	<p>الشفافية</p>
<p>س2. هل تشعرون ان جميع القضايا التي يتم اتخاذ قرارات بشأنها تتسم بالشفافية؟</p>	
<p>س3. هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني العامل في قطاع غزة ميسر بشكل ينقص من قيمة العمل القانوني الحر؟</p>	
<p>س1. هل تشعرون ان الاجهزة الأمنية التابعة للسلطة التنفيذية فوق القانون؟</p>	<p>سيادة القانون</p>
<p>س2. ما هو تعليقكم في حال تم طرح هذه العبارة على مسامعكم ان المجتمع الفلسطيني يحكم بلغة العسكر لا بلغة القضاء والقانون؟</p>	
<p>س3. هل تشعرون من خلال ممارستكم المهنية ان القضاء الفلسطيني قادر على محاسبة جميع المواطنين بذات الإجراءات والليات والمعاملة بغض النظر عن النفوذ السياسي؟</p>	
<p>س1. هل يتم اشراككم في القضايا الجوهرية المرتبطة بعمل الجهاز القضائي والقوانين المنظمة له؟</p>	<p>المشاركة والمساءلة</p>
<p>س2. هل تتاح لكم الفرصة للتعبير عن ارائكم فيما يتعلق بتوجهاتكم الخاصة بالقوانين المقررة والتي قد تتعارض في بعض الأحيان مع القيم الدولية الناظمة لعمل منظماتكم؟</p>	
<p>س3. في حال شعوركم بانتهاك الحقوق لبعض الفئات هل يسمح لكم بالوصول الى هذه الفئات دون معيقات؟</p>	
<p>س4. هل تستطيعون مساءلة القضاء فيما يتعلق باخفاقاته خصوصا في حال انعقاد بعض المحاكمات التي لا يتم بمقتضاها الاخذ بجوانب المحاكمة العادلة والتي تصفونها أحيانا بانها محاكم سياسية؟</p>	
<p>س1. ما هو تقييمكم لتجربة القضاء الفلسطيني في قطاع غزة من حيث المهنية في الأداء والعدالة في منح الحقوق ورفع الظلم؟</p>	<p>العدالة والمساواة</p>
<p>س2. هل تشعرون بوجود حالة من المساواة بين كافة أطياف المجتمع امام القضاء ام ان هناك بعض الإخفاقات ترتبط بالجوانب السياسية او الدينية او العرقية او غيرها؟</p>	
<p>س3. ما هو تقييمكم لليات تعيين العاملين في الجهاز القضائي وخصوصا القضاة منهم، هل تعتبر عملية عادلة ام انها تأتي نقيضا لمفهوم العدالة في حال توافر اشخاص اخرين مؤهلين لشغل هذه المناصب وقد حرموا منها؟</p>	
<p>س4. هل تضمن الإجراءات الإدارية المطبقة في اطار الجهاز القضائي العدالة في منح الحقوق؟</p>	
<p>س1. من خلال عملكم في اطار منظمات المجتمع المدني هل تعتقدون ان العاملون في اطار الجهاز القضائي تنقصهم مجموعة من القدرات الجوهرية حتى يتم الوصول الى قرارات تنصف بالجودة والسلامة القانونية.</p>	<p>الكفاءة والفاعلية</p>
<p>س2. هل تعتقدون ان الاعمال المعروضة امام القضاء تستغرق وقتا أطول من الوقت المفترض وخصوصا تلك المطروحة امام المحاكم النظامية.</p>	
<p>س3. في رأيكم ما هو سبب الضعف في بعض الجوانب القضائية التي تؤثر على جودة مخرجات الجهاز القضائي في قطاع غزة؟</p>	
<p>س4. كيف يمكننا التغلب على تلك المعوقات بخطوط عامة؟</p>	

<p>س1. من خلال تجربتكم الشخصية في العمل بالمجال الحقوقي هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني بقطاع غزة يتسم بالاستقلالية المطلقة؟ ان كان لا فما هي الأسباب؟</p>	
<p>س2. هل تعتقدون ان ميدا الفصل بين السلطات مطبق في قطاع غزة؟ ان كان لا فهل القضاء الفلسطيني جزءا من هذا التداخل؟</p>	<p>استقلالية القضاء</p>
<p>س3. ما هي المعوقات التي تواجه استقلالية عمل القضاء في قطاع غزة؟</p>	
<p>س4. كيف يمكننا الوصول الى استقلالية تامة في القضاء في ظل حالة الانقسام السياسي الراهنة؟</p>	
<p>س7. هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني في قطاع غزة يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية والامن المجتمعي؟</p>	
<p>س8. هل ترون ان القضاء الفلسطيني في قطاع غزة يعتبر ضامنا لتعزيز حالة احترام حقوق الانسان في قطاع غزة؟ ان كان لا فلماذا؟</p>	<p>السلم المجتمعي</p>
<p>س9. هل تعتقدون ان القائمين على الجهاز القضائي ينقصهم السماع لكافة اطراف العلاقة لتعزيز مسار العدل؟ وهل تعتبر مشاركة هذه الأطراف بدءا من المنظمات الحقوقية ومنظمات المجتمع المدني وحتى المواطن ضامنا حقيقيا لتعزيز السلم المجتمعي؟</p>	

ملحق (2): الاستبانة بعد قياس أوزان الفقرات.



جامعة القدس

كلية الدراسات العليا

معهد التنمية المستدامة

بناء المؤسسات والتنمية البشرية

الدكتور/..... حفظكم الله ورعاكم،،،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: استبانة

يتشرف الباحث أن يضع بين أيديكم استبانة لإجراء بحث بعنوان:
واقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية
الفلسطينية

في إطار البحث في قضايا حوكمة الجهاز القضائي وارتباطها بتعزيز السلم المجتمعي، فإنه يسرني مساهمتكم في تحكيم الاستبانة الخاصة بواقع حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية، وذلك في إطار استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في بناء القدرات والتنمية المستدامة من جامعة القدس - أبو ديس، لذا وفي إطار تعزيز متطلبات الصدق للأداة البحثية فاني يسرني مساهمتكم العلمية القيمة في تحكيم الاستبانة المرفقة لحضرتكم لغايات استخدامها في الرسالة المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

الباحث: أيمن أبو عيشة

يرجى التكرم باختيار البديل المناسب لكل عبارة من العبارات التالية وذلك بوضع إشارة (×).

القسم الأول: البيانات الديموغرافية

1. النوع	
<input type="checkbox"/> ذكر	<input type="checkbox"/> أنثى
2. العمر	
<input type="checkbox"/> من 22 سنة الي 30 سنة	<input type="checkbox"/> من 30 سنة إلى 38 سنة
<input type="checkbox"/> 38 سنة إلى 44 سنة	<input type="checkbox"/> 44 سنة فأكثر
3. المؤهل العلمي	
<input type="checkbox"/> دبلوم	<input type="checkbox"/> بكالوريوس
<input type="checkbox"/> دراسات عليا (ماجستير - دكتوراه)	<input type="checkbox"/> أخرى _____
4. سنوات الخبرة	
<input type="checkbox"/> 1 الى اقل من 5 سنوات	<input type="checkbox"/> 5 سنوات - أقل من 10 سنوات
<input type="checkbox"/> 10 سنوات -أقل من 15 سنة	<input type="checkbox"/> 15 سنة فأكثر
المسمى الوظيفي:	

القسم الثاني: متغيرات الدراسة

المحور الأول: حوكمة الجهاز القضائي					
البعد الأول: الشفافية					
م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق بشدة
1.	يتوفر لدى المحاكم ادلة إجرائية تشمل توضيحا لكافة الإجراءات المعول بها في كل دائرة.				
2.	تضمن اللوائح الداخلية للجهاز القضائي اتاحة الفرصة للجمهور وبخاصة ذوي الاختصاص للاطلاع على الإجراءات والتعليق على مدى تنفيذها.				
3.	يتوفر لدى الجهاز القضائي وسائل متطورة للنشر واستخدام المعلومات القضائية.				
4.	يتم السماح لوسائل الاعلام للعمل بحرية مع كافة اطراف العلاقة بالجهاز القضائي				
5.	يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.				
6.	يقوم الجهاز القضائي بدور فاعل في تصويب الممارسات غير القانونية بحق المواطنين التي قد ترتكب من قبل بعض الأجهزة الأمنية العاملة في قطاع غزة.				
7.	يتميز الجهاز القضائي بالاهتمام بشكاوى المواطنين والرد عليا دون تأخير.				
8.	يقوم الجهاز القضائي بالافصاح عن طبيعة اعماله المنجزة عبر تقاريره الإدارية والمالية واتاحتها للمهتمين.				
9.	يتم الاعتماد على أسلوب اللامركزية الإدارية في تسيير شؤون الوحدات القضائية بغية تبسيط الإجراءات وتسهيل وصول المواطنين للخدمات المقدمة.				
10.	يقوم الجهاز القضائي باصدرا ايضاحات فورية مدعمة باثباتات موضوعية فيما يتعلق بالقضايا محل الجدل من قبل الراي العام.				

م	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
البعد الثاني: سيادة القانون						
1.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بالاستقلالية المهنية والسياسية.					
2.	يتم التعامل مع جميع قضايا المواطنين دون تمييز سياسي او ثقافي او ديني او عرقي.					
3.	يتصف عمل الجهاز القضائي بالاعتماد الكامل على القوانين المنظمة لإجراءات المحاكمة العادلة دون تمييز.					
4.	تتوافر لدى الجهاز القضائي عقوبات رادعة يتم تطبيقها على العاملين في حال ثبوت اية تجاوزات في التعامل مع القضايا المرتبطة بالعمل المهني.					
5.	تقوم علاقة الجهاز القضائي مع الجهات الحقوقية على التكامل والمشاركة في تعزيز الحقوق دون تناقض.					
6.	تشريعات السلطة القضائية تضمن الحماية الكافية لحقوق الإنسان.					
7.	تتميز المحاكمات التي يتم تنفيذها من قبل الجهاز القضائي بانها لا تحمل طابعا سياسيا.					
8.	يتميز الجهاز القضائي بالاعتماد على قوة القانون بانفاذ احكامه حتى وان تعلقت بالشخصيات السياسية الحاكمة في قطاع غزة.					
9.	يتم العمل بنفس بذات الإجراءات القانونية مع كافة المواطنين بغض النظر عن مواقعهم الوظيفية.					
البعد الثالث: المشاركة والمساءلة						
1.	يتم اشراك كافة الأطراف ذات العلاقة في القضايا الحساسة المطروحة امام القضاء.					
2.	يوجد نظام فاعل لمحاسبة القضاة وأعضاء النيابة.					
3.	تسمح السلطات القضائية للمؤسسات الحقوقية بمساءلتها عن جوانب الإخفاق في اصدار بعض الاحكام التي تعتبر مثار جدل في الأوساط المجتمعية.					
4.	يستجيب الجهاز القضائي للمطالبات المقدمة من قبل المنظمات المجتمعية للمشاركة في نقاش القضايا الحساسة ذات العلاقة بأداء القضاء.					

م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
5.	يستطيع الجهاز القضائي اخضاع جميع المواطنين للمساءلة في اطار القضايا الخلافية حتى وان كانوا من ذوي المناصب الأمنية.					
6.	يخضع للتفتيش القضائي جميع القضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين في الجهاز القضائي حسب القانون.					
7.	يقوم الجهاز القضائي عمليات متابعة مستمرة لمدى التزام السلطة التنفيذية بتطبيق قراراته وتتم محاسبتها في حال الاخلال بعملية التنفيذ.					
8.	يخضع مجلس القضاء الأعلى للمساءلة الدورية من قبل المجلس التشريعي حول جودة اعماله وقراراته المطبقة.					
9.	يتوفر لدى الجهاز القضائي معايير محددة يلتزم بها كافة العاملين ويطبونها بشكل دقيق لضمان استمراريتهم بالعمل.					
البعد الرابع: العدالة والمساواة						
1	تلبي القوانين المحلية الاحتياجات القضائية للجهاز القضائي لتعزيز العدالة والمساواة.					
3	تمتلك النيابة الإمكانات الكافية التي تؤهلها لاثبات الجرائم وتحقيق العدالة في لوائح الاتهام.					
4	تتميز قرارات القضاء بالاستقلالية التامة وعدم التاثر بتوجهات مجلس القضاء.					
5	تلتزم السلطة التنفيذية بتطبيق كافة الاحكام الصادرة عن القضاء.					
6	تتم مراجعة اليات العمل المطبقة في المحاكم بشكل دوري من قبل الإدارة العليا للجهاز القضائي.					
7	يتوفر لدى المحامين الكفاءة اللازمة لتمثيل موكلهم أمام المحاكم.					
8	يتم مراعاة الجندر عند التوظيف في الجهاز القضائي.					
9	يقف القضاة على مسافة واحدة من المحامين.					
10	فرص الترقية للموظفين متساوية حسب الكفاءة والخبرة					
البعد الخامس: الكفاءة والفاعلية						
11.	تتسم طبيعة الخدمات المقدمة من قبل الجهاز القضائي بشموليتها لاحتياجات المواطنين بكافة القضايا المجتمعية.					

م .	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
12.	تتسم الإجراءات القضائية بالسرعة في البت بالقضايا بالمحاكم النظامية					
13.	تستند القرارات القضائية الى أصول قانونية واضحة تنص عليها القوانين المحلية.					
14.	يتم اللجوء الى السوابق القضائية في بعض الحالات لضمان اتخاذ قرارات موضوعية ومهنية.					
15.	تتسم القرارات المتخذة في اطار العمل القضائي بالجودة من حيث التوقيت والنوعية والاثر.					
16.	يتوفر لدى الجهاز القضائي خطة استراتيجية يتم السير بمقتضاها من اجل الوصول الى تحقيق الأهداف العامة للسلطة القضائية في اطار سقف زمني محدد.					
17.	يوجد تاثير واضح لحالة الانقسام السياسي على إجراءات وجودة مخرجات العمل القضائي.					
البعد السادس: استقلالية القضاء						
10.	يوجد هيمنة واضحة للسلطة التنفيذية على القضاء					
11.	يراعي مجلس القضاء الأعلى التوجهات السياسية للسلطة التنفيذية عند قيامه بالبت في القضايا الحساسة.					
12.	يتصف معظم العاملون في الجهاز القضائي بانهم من لون سياسي واحد.					
13.	تعتبر التدخلات الخارجية من قبل الجهات النافذة في السلطة التنفيذية من اهم المؤثرات في القرارات القضائية الصادرة.					
14.	يوجد سلطة نافذة للقضاء على كافة المكونات والأجهزة التابعة للسلطة التنفيذية.					
15.	يشكل راس السلطة السياسية دعامة هامة تعزز من استقلالية القضاء.					
16.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بحصانة تمكنهم من اتخاذ قراراتهم بموضوعية بعيدا عن الخوف والتردد.					
17.	نتيج الإجراءات القضائية المساحة للمؤسسات الحقوقية للاطلاع على كافة التفاصيل المرتبطة باعمالها دون أي معيقات.					
18.	يتمتع العاملون في الجهاز القضائي بامتيازات مالية وإدارية كافية لتعزيز دورهم المستقل في العمل المجتمعي.					

م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
المحور الثاني: السلم المجتمعي						
م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1.	يتم السماح لمنظمات المجتمع المدني بمناقشة كافة التحديات التي تواجه أعمال الجهاز القضائي.					
2.	يتم الوصول الى آراء المواطنين والاجابة على تساؤلاتهم من خلال المنصات الإعلامية المتنوعة من قبل العاملين في الجهاز القضائي.					
3.	يتم اشراك كافة اطراف العلاقة عند إقرار التوجهات القضائية العامة التي تمس مصالحهم.					
4.	يتم النظر الى المحامين باعتبارهم مواطنين ولهم الحق في ابداء آرائهم القانونية دون امتعاض.					
5.	يتم اخذ الاعتبارات الإنسانية للمدانيين بعين الاعتبار عند تنفيذ الإجراءات القانونية.					
6.	تتم مراعاة الاعتبارات الجنديرية من قبل الجهاز القضائي في كافة القضايا محل الاهتمام.					
7.	يتم توفير الحماية للمنظمات العاملة في مجال خدمة الفئات الهشة من قبل الجهاز القضائي لضمان تعزيز العدالة الاجتماعية.					
8.	يسمح لجميع المواطنين الذين يحملون الجنسية الفلسطينية بالعمل في اطار الجهاز القضائي بغض النظر عن اية اعتبارات أخرى قد ترتبط بالدين او المعتقد او العرق او غيرها					
9.	يتم تخصيص وحدات تعمل في جوانب الإصلاح المجتمعي للمشكلات الناشئة لنشر التسامح قبل الشروع بالمقتضيات القانونية.					
10.	يتم العمل بموجب المقتضيات الخاصة بحقوق الانسان وتوطينها كنهج مؤسسي في اطار العمل القضائي.					
11.	يتوفر شعور عام لدى المواطن بالراحة وعدم الخوف كنتيجة لسيادة النهج الحقوقي في العمل المؤسسي الفلسطيني وخصوصا في اطار العمل القضائي.					

م.	الفقرات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
12	تعتبر المؤسسات العاملة في مجال حقوق الانسان من الجهات الفاعلة والمؤثرة في قرارات السلطة التنفيذية.					
13	يتم التركيز على حقوق الفئات الهشة بشكل واضح في اطار العمل المؤسسي الفلسطيني.					
14	تشعر جميع فئات المجتمع بضمان حقوقهم ومصالحهم بغض النظر عن انتمائاتهم في ظل النظام والقانون					
15	يقوم الجهاز القضائي بتغذية مفاهيم السلم المجتمعي مما يصنع عند المواطن حالة نفسية وعملية تتجه نحو إعلاء ماهو مشترك بين المواطنين					
16	توجد حالة ملحوظة من تنامي السلوكيات غير المرغوبة في في المجتمع الفلسطيني.					
17	تسود أوساط الشباب حالة سلبية من التفكير الداعم للسلوك غير المرغوب في المجتمع الفلسطيني.					
18	توجد حالة من الوعي العام لدى أوساط الفئات المجتمعية بالإجراءات القضائية الإيجابية النازمة للامن المجتمعي.					
20	تتسم الإجراءات المتخذة من قبل الجهات التنفيذية باستنادها الى مقتضيات قانونية لحماية المجتمع من المخاطر العامة التي تواجهه.					
21	تشكل إجراءات الحماية التي تقوم بها السلطات التنفيذية لحماية الامن المجتمعي اطارا يعزز المصلحة العامة للمواطن دون انتهاكها.					

أسئلة المقابلة

<p>س1. في رأيكم هل تعتبر الإجراءات المطبقة من قبل القضاء الفلسطيني كافية لتلبية متطلبات الشفافية في العمل التي تقتضيها اطر العمل بسياسة الباب المفتوح؟</p>	<p>الشفافية</p>
<p>س2. هل تشعرون ان جميع القضايا التي يتم اتخاذ قرارات بشأنها تتسم بالشفافية؟</p>	
<p>س3. هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني العامل في قطاع غزة ميسر بشكل يفتقر من قيمة العمل القانوني الحر؟</p>	
<p>س1. هل تشعرون ان الاجهزة الأمنية التابعة للسلطة التنفيذية فوق القانون؟</p>	<p>سيادة القانون</p>
<p>س2. ما هو تعليقكم في حال تم طرح هذه العبارة على مسامعكم ان المجتمع الفلسطيني يحكم بلغة العسكر لا بلغة القضاء والقانون؟</p>	
<p>س3. هل تشعرون من خلال ممارستكم المهنية ان القضاء الفلسطيني قادر على محاسبة جميع المواطنين بذات الإجراءات والاليات والمعاملة بغض النظر عن النفوذ السياسي؟</p>	
<p>س1. هل يتم اشراككم في القضايا الجوهرية المرتبطة بعمل الجهاز القضائي والقوانين المنظمة له؟</p>	<p>المشاركة والمساءلة</p>
<p>س2. هل تتاح لكم الفرصة للتعبير عن ارائكم فيما يتعلق بتوجهاتكم الخاصة بالقوانين المقررة والتي قد تتعارض في بعض الأحيان مع القيم الدولية الناظمة لعمل منظماتكم؟</p>	
<p>س3. في حال شعوركم بانتهاك الحقوق لبعض الفئات هل يسمح لكم بالوصول الى هذه الفئات دون معيقات؟</p>	
<p>س4. هل تستطيعون مساءلة القضاء فيما يتعلق باخفاقاته خصوصا في حال انعقاد بعض المحاكمات التي لا يتم بمقتضاها الاخذ بجوانب المحاكمة العادلة والتي تصفونها أحيانا بانها محاكم سياسية؟</p>	
<p>س1. ما هو تقييمكم لتجربة القضاء الفلسطيني في قطاع غزة من حيث المهنية في الأداء والعدالة في منح الحقوق ورفع الظلم؟</p>	<p>العدالة والمساواة</p>
<p>س2. هل تشعرون بوجود حالة من المساواة بين كافة أطراف المجتمع امام القضاء ام ان هناك بعض الإخفاقات ترتبط بالجوانب السياسية او الدينية او العرقية او غيرها؟</p>	
<p>س3. ما هو تقييمكم لاليات تعيين العاملين في الجهاز القضائي وخصوصا القضاة منهم، هل تعتبر عملية عادلة ام انها تأتي نقيضا لمفهوم العدالة في حال توافر اشخاص اخرين مؤهلين لشغل هذه المناصب وقد حرموا منها؟</p>	
<p>س4. هل تضمن الإجراءات الإدارية المطبقة في اطار الجهاز القضائي العدالة في منح الحقوق؟</p>	
<p>س1. من خلال عملكم في اطار منظمات المجتمع المدني هل تعتقدون ان العاملون في اطار الجهاز القضائي تتقصم مجموعة من القدرات الجوهرية حتى يتم الوصول الى قرارات تتصف بالجودة والسلامة القانونية.</p>	<p>الكفاءة والفاعلية</p>
<p>س2. هل تعتقدون ان الاعمال المعروضة امام القضاء تستغرق وقتا أطول من الوقت المفترض وخصوصا تلك المطروحة امام المحاكم النظامية.</p>	
<p>س3. في رأيكم ما هو سبب الضعف في بعض الجوانب القضائية التي تؤثر على جودة مخرجات الجهاز القضائي في قطاع غزة؟</p>	
<p>س4. كيف يمكننا التغلب على تلك المعوقات بخطوط عامة؟</p>	

<p>س1. من خلال تجربتكم الشخصية في العمل بالمجال الحقوقي هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني بقطاع غزة يتسم بالاستقلالية المطلقة؟ ان كان لا فما هي الأسباب؟</p>	<p>استقلالية القضاء</p>
<p>س2. هل تعتقدون ان مبدا الفصل بين السلطات مطبق في قطاع غزة؟ ان كان لا فهل القضاء الفلسطيني جزءا من هذا التداخل؟</p>	
<p>س3. ما هي المعوقات التي تواجه استقلالية عمل القضاء في قطاع غزة؟</p>	
<p>س4. كيف يمكننا الوصول الى استقلالية تامة في القضاء في ظل حالة الانقسام السياسي الراهنة؟</p>	
<p>س7. هل تعتقدون ان القضاء الفلسطيني في قطاع غزة يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية والامن المجتمعي؟</p>	<p>السلم المجتمعي</p>
<p>س8. هل ترون ان القضاء الفلسطيني في قطاع غزة يعتبر ضامنا لتعزيز حالة احترام حقوق الانسان في قطاع غزة؟ ان كان لا فلماذا؟</p>	
<p>س9. هل تعتقدون ان القائمين على الجهاز القضائي ينقصهم السماع لكافة اطراف العلاقة لتعزيز مسار العدل؟ وهل تعتبر مشاركة هذه الأطراف بدءا من المنظمات الحقوقية ومنظمات المجتمع المدني وحتى المواطن ضامنا حقيقيا لتعزيز السلم المجتمعي؟</p>	

ملحق (3): أسماء المحكمين.

الجامعة	الاسم	م.
جامعة الأزهر	د. حاتم العيلة	-1
جامعة الأقصى	د. خليل ماضي	-2
جامعة القدس/ أبو ديس	د. بدر حمدان	-3
جامعة الأزهر	د. رامز بدير	-4
جامعة القدس/ أبو ديس	د. تهاني جفال	-5
الجامعة الاسلامية	د. هاني عبد الرحمن غانم	-6
الجامعة الاسلامية	د. عفيف محمد أبوكلوب	-7

فهرس الملاحق

- ملحق (1): الاستبانة بشكلها النهائي..... 134
- ملحق (2): الاستبانة بعد قياس أوزان الفقرات..... 144
- ملحق (3): أسماء المحكمين..... 154

فهرس الجداول

- جدول (1.2). الفجوة البحثية: 52
- جدول (1.3): محتويات متغيرات الدراسة. 58
- جدول (2.3): مستويات الموافقة على فقرات وأبعاد ومحاور الدراسة. 59
- جدول (3.3): معاملات صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون لأبعاد ومحاور الدراسة. . 61
- جدول (4.3): معاملات صدق الاتساق الداخلي باستخدام معامل ارتباط بيرسون للمحور الثاني "السلم المجتمعي". 64
- جدول (5.3): نتائج الاتساق الداخلي من خلال (درجة التشبع) باستخدام التحليل العاملي لأبعاد ومحاور الدراسة. 65
- جدول (6.3): الصدق البنائي لأبعاد ومحاور الدراسة. 67
- جدول (7.3): نتائج اختبارات ثبات لأبعاد ومحاور الدراسة. 68
- جدول (8.3): معايير تحقق الصدق والثبات. 69
- جدول (9.3): الاختبارات الإحصائية المستخدمة في الدراسة. 70
- جدول (1.4): الوصف الإحصائي لأفراد عينة الدراسة وفقاً للبيانات الديمغرافية (عدد المستجيبين = 103). 74
- جدول (2.4): نتائج التحليل الإحصائي لأبعاد ومحاور الدراسة. 75
- جدول (3.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الأول " الشفافية". 79
- جدول (4.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الثاني "سيادة القانون". 81
- جدول (5.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الثالث "المشاركة والمساءلة". 84
- جدول (6.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الرابع "العدالة والمساواة". 86
- جدول (7.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد الخامس "الكفاءة والفاعلية". 88
- جدول (8.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات البعد السادس "استقلالية القضاء". 90
- جدول (9.4): ملخص لنتائج التحليل الإحصائي لفقرات المحور الثاني "السلم المجتمعي". 92
- جدول (10.4): نتائج حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي. 102
- جدول (10.4): نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول حوكمة الجهاز القضائي تعزى للبيانات الديمغرافية. 113
- جدول (11.4): نتائج اختبار الفروق في متوسط استجابة المبحوثين حول السلم المجتمعي تعزى للمعلومات للبيانات الديمغرافية. 115

- جدول (12.4): ملخص نتائج فرضيات الدراسة. 117
- جدول (13.4): الإجابة عن أسئلة الدراسة وتحقيق أهدافها. 119
- جدول (14.4): التوصيات لجميع أبعاد حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي في ضوء نتائج
التي توصلت إليها الدراسة. 125

فهرس الأشكال

- شكل (1.1): نموذج متغيرات الدراسة..... 8
- شكل (1.2): الهيكل التنظيمي لمجلس القضاء الأعلى..... 35
- شكل (1.4): الأوزان النسبية لأبعاد ومحاور الدراسة..... 76
- شكل (2.4): العلاقة بين حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي..... 111

فهرس المحتويات

أ	إقرار
ب	شكر و عرفان
ج	مصطلحات الدراسة:
د	الملخص:
هـ	Abstract:

1 الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

1	1.1 المقدمة
3	2.1 مشكلة الدراسة
4	3.1 أهمية الدراسة
4	1.3.1. الأهمية العلمية:
5	2.3.1. الأهمية العملية:
5	4.1 أهداف الدراسة
6	5.1 فرضيات الدراسة
7	6.1 حدود الدراسة
7	7.1 متغيرات الدراسة
9	8.1 هيكلية الدراسة

10 الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة

10 1.2 المبحث الأول: الحوكمة

10	1.1.2. مقدمة:
11	2.1.2. ماهية الحوكمة:
13	3.1.2. نشأة وتطور الحوكمة:
14	4.1.2. أهمية الحوكمة:
16	5.1.2. حوكمة الجهاز القضائي:
17	6.1.2. أهمية حوكمة الجهاز القضائي:
17	7.1.2. أهداف حوكمة الجهاز القضائي:

- 8.1.2. المعوقات والتحديات التي تواجه حوكمة الجهاز القضائي: 18
- 9.1.2. أبعاد الحوكمة في الجهاز القضائي: 19
- 1.9.1.2. الشفافية (Transparency): 19
- 2.9.1.2. سيادة القانون (Rule of law): 19
- 3.9.1.2. المشاركة والمساءلة (Participation and accountability): 20
- 4.9.1.2. العدالة والمساواة (Justice and equality): 20
- 5.9.1.2. الكفاءة والفاعلية (Efficiency and effectiveness): 20
- 6.9.1.2. استقلالية القضاء (Independence of the judiciary): 20
- 2.2 المبحث الثاني: السلم المجتمعي** 22
- 1.2.2. مقدمة: 22
- 2.2.2. ماهية السلم المجتمعي: 23
- 3.2.2. أهمية تحقيق السلم المجتمعي: 25
- 4.2.2. أهداف تحقيق السلم المجتمعي: 25
- 5.2.2. شروط تحقيق السلم المجتمعي: 26
- 6.2.2. معوقات تحقيق السلم المجتمعي: 26
- 7.2.2. أبعاد السلم المجتمعي: 27
- 1.7.2.2. تعزيز المشاركة المجتمعية (Promote social participation): 27
- 2.7.2.2. العدالة الاجتماعية (Social Justice): 28
- 3.7.2.2. ضمان حقوق الإنسان (Guarantee of human rights): 28
- 4.7.2.2. تعزيز الأمن الاجتماعي (Enhance social security): 29
- 3.2 المبحث الثالث: جهاز القضاء الفلسطيني** 30
- 1.3.2. مقدمة: 30
- 2.3.2. أهمية جهاز القضاء ودوره في المجتمع: 31
- 3.3.2. نشأة وتطور جهاز القضاء الفلسطيني: 33
- 4.3.2. الأهداف العامة لجهاز القضاء الفلسطيني: 35
- 5.3.2. واقع جهاز القضاء الفلسطيني: 36
- 6.3.2. المعوقات والتحديات التي قد تواجه حوكمة جهاز القضاء: 37
- 4.2 المبحث الرابع: الدراسات السابقة والتعقيب عليها** 39
- 1.4.2. المحور الأول: الحوكمة: 39
- 1.1.4.2. الدراسات المحلية: 39

42 2.1.4.2 الدراسات العربية:
43 3.1.4.2 الدراسات الأجنبية:
46 2.4.2 المحور الثاني: السلم المجتمعي:
46 1.2.4.2 الدراسات المحلية:
48 2.2.4.2 الدراسات العربية:
49 3.2.4.2 دراسات أجنبية:
50 3.4.2 التعقيب على الدراسات السابقة:
51 4.4.2 مدى الاختلاف والتشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية:
51 5.4.2 ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:
53 الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة
54 1.3 منهج الدراسة
55 2.3 طرق جمع بيانات الدراسة
55 3.3 مجتمع وعينة الدراسة
57 4.3 أدوات الدراسة
57 1.4.3 الأداء الأولى "الاستبانة":
57 1.1.4.3 محتوى أداة الدراسة:
58 2.1.4.3 المحك المعتمد في أداة الدراسة (الاستبانة):
59 2.4.3 الأداء الثانية (المقابلة):
59 5.3 صدق وثبات أداة الدراسة
60 1.5.3 صدق أداة الدراسة (الاستبانة):
60 1.1.5.3 صدق المحتوى أو المضمون
60 2.1.5.3 صدق الاتساق الداخلي:
67 3.1.5.3 الصدق البنائي:
68 2.5.3 ثبات أداة الدراسة
69 6.3 تحقيق معايير الصدق والثبات
69 7.3 التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة
70 8.3 الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

الفصل الرابع: تحليل البيانات وتفسير ومناقشة النتائج 71

- 1.4 الوصف الإحصائي لأفراد عينة الدراسة وفقاً للبيانات الديمغرافية 72
- 2.4 نتائج تحليل متغيرات المستقلة والتابعة بشكلها العام 74
- 3.4 نتائج تحليل الوصفي لمتغيرات ولأبعاد ومحاور أداة الدراسة 76
- 1.3.4. نتائج التحليل المتعلقة بالمحور الأول "حوكمة الجهاز القضائي": 78
- 1.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الأول "الشفافية": 78
- 2.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الثاني "سيادة القانون": 81
- 3.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الثالث "المشاركة والمساءلة": 83
- 4.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الرابع "العدالة والمساواة": 85
- 5.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد الخامس "الكفاءة والفاعلية": 87
- 6.1.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالبعد السادس "استقلالية القضاء": 89
- 2.3.4. نتائج تحليل المتعلقة بالمحور الثاني "السلم المجتمعي": 91
- 3.3.4. نتائج تحليل المقابلات: 95
- 4.4 اختبار فرضيات الدراسة 101
- 5.4 النتائج والتوصيات 121
- 1.5.4. النتائج: 121
- 1.1.5.4. النتائج المتعلقة بالمتغير المستقل المتمثل (حوكمة الجهاز القضائي): 121
- 2.1.5.4. النتائج المتعلقة بالمتغير التابع المتمثل (السلم المجتمعي) 122
- 3.1.5.4. النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة (حوكمة الجهاز القضائي وانعكاساته على تعزيز السلم المجتمعي في المحافظات الجنوبية الفلسطينية) 122
- 4.1.5.4. النتائج المتعلقة بفرضية الفروق في متوسط استجابة المستجيبين حول حوكمة الجهاز القضائي والسلم المجتمعي 123
- 2.5.4. توصيات الدراسة: 124
- المصادر والمراجع 127
- الملاحق 134
- فهرس الملاحق 155
- فهرس الجداول 156
- فهرس الأشكال 158
- فهرس المحتويات 159